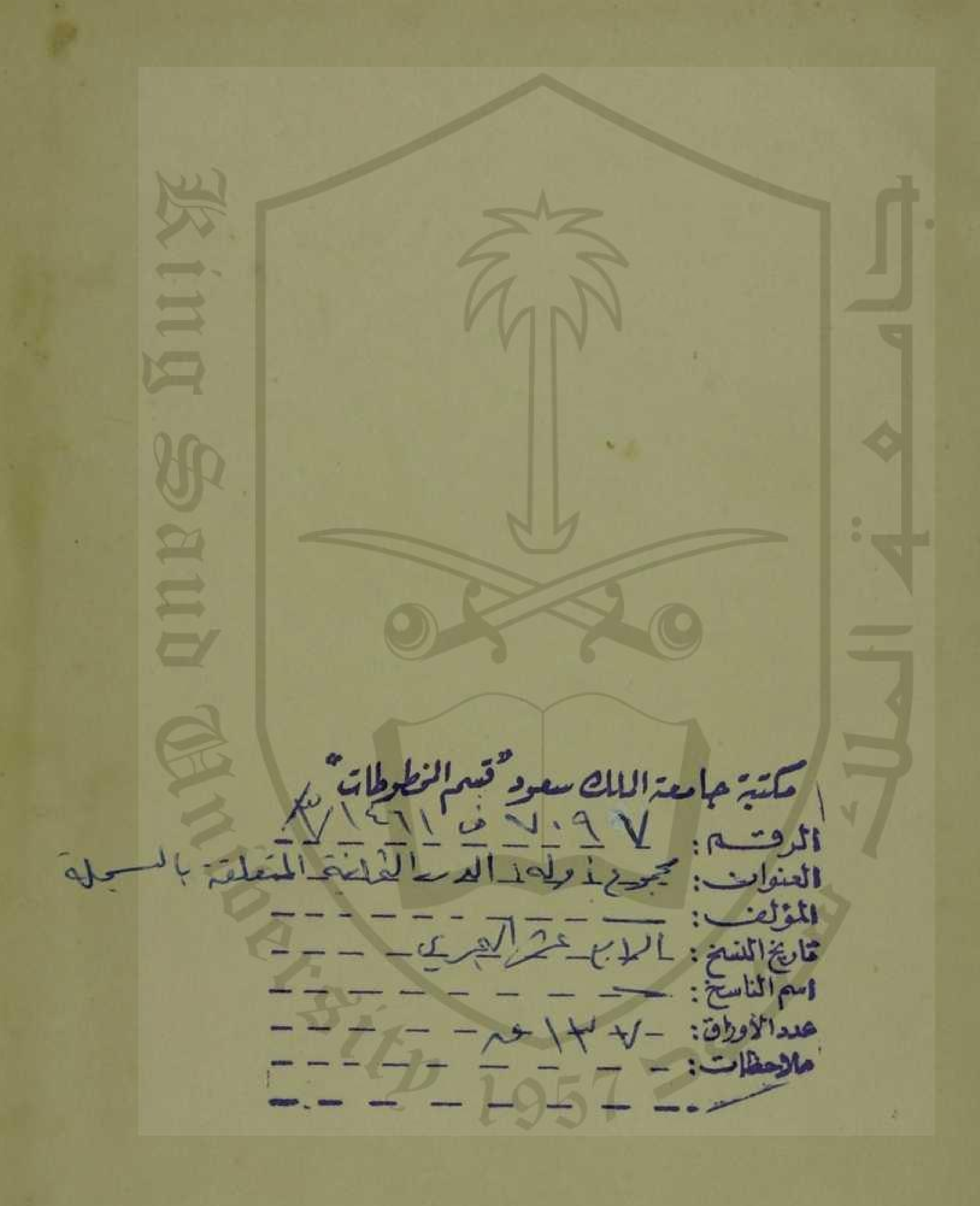






اللهم صل على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

بسم الله الرحمن الرحيم الكلام على البسملة يحتاج إلى تقديم مقدمة فيها ما لابد منه وما يستحسن وامنه ... [illegible] ... وقد
اورد الشيخ بالبسملة التي يبتدأ بها متابعة لذكر الحمد ... [illegible] ... على حسب ما تقتضيه الوسع
وان بيان التركيب ... [illegible] ... الثانية ... [illegible] ... وسبب ... [illegible] ... الخامسة في حكمها
السادسة في فضلها السابعة ... [illegible] ... الثامنة ... [illegible] ... واثباتا ونفيا وبالله استعين ولا حول ولا قوة الا
بالله العلي العظيم **الجوهرة الاولى** في تفسير مفرداتها اما الباء ... [illegible] ... بعضهم بقوله تعلق ... [illegible]
واستعن بنسبة ... [illegible] ... بعضهم ان ... [illegible] ... ثمانية ... [illegible] ... اربعة
عشر معنى والمشهور ما ذكر ... [illegible] ... فقال المبتدئ بالبسملة
يقول ... [illegible] ... بسم الله الرحمن الرحيم ... [illegible] ... والتي هي
على جميع ... [illegible] ... طلب العون ... [illegible]
بل ... [illegible] ... الاستعانة ... [illegible]
... [illegible] ... ان اسم الله تعالى ... [illegible]
... [illegible] ... الاستعانة ... [illegible] ... لما كان ...
... [illegible] ... ان اسم الله تعالى ... [illegible]
التعظيم والاجلال ... [illegible] ... التبعيد ... [illegible]
... [illegible] ... الاستعانة ... [illegible]
معنى ... [illegible] ... البسملة
... [illegible] ... على اسم الله تعالى
... [illegible] ... بالبسملة ... [illegible] ... المتكلم ... [illegible]
... [illegible] ... بالبسملة ... [illegible] ... قال المحشي

واحرا

التنبيه

النكتة

اللهم صل على سيدنا ومولانا محمد وآله وسلم

واعلم ... [illegible] ... البسملة منهم ... [illegible]
لا يشعر ... [illegible] ... ارباب الحواشي على الكشاف وتفسير البيضاوي ... [illegible]
... [illegible] ... ان ... [illegible]
المجاز ... [illegible] ... على اسم ... [illegible]
عند قوم ... [illegible] ... القسم ومنه قوله ... [illegible]
فيه ... [illegible] ... الله تعالى اعلم واما ... [illegible] ... اسم ... [illegible]
نوعا ... [illegible] ... على معنى ... [illegible] ... الاسم ... [illegible] ... وعلم آدم الاسماء كلها
يتناول لجميع ما ذكر ... [illegible]
... [illegible] ... الاسم ... [illegible]
اللفظ على الشيء ... [illegible]
... [illegible] ... قال الشاعر
لا تقل في الجواد ما ليس فيه ... وتسم البخيل باسم الجواد
... [illegible] ... ذكر
الاسم ... [illegible] ... في الحديث ... [illegible] ... وسلم
... [illegible] ... اسم ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible] ... الاسم ... [illegible] ... جميع ... [illegible]

اللهم صل على من انتسب بعد ...

تعالى لانه لم يصرف قدره وهو جميع الاسماء [illegible] الاسماء الثلاثة التي في البسملة فقط ويحتمل
ان يكون معروفا اسم الجلالة فقط كما يأتي ان شاء الله بسم الله الرحمن الرحيم واما اسم الجلالة الذي هو الله فهو
مرتجل علم الشخص [illegible] على الذات خاص بالباري [illegible] مولانا المعبود بالحق
بكل كمال المنزه عن كل نقص قاله الشيخ زكرياء [illegible] بعض الشافعية [illegible] العلماء ان الاسم الاعظم هو الله واختار النووي تبعا
لجماعة انه الحي القيوم [illegible] ومنها [illegible] سيبويه
ان [illegible] اسم الجلالة [illegible] المعارف [illegible] في المنام [illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] المعارف [illegible] الشيخ زكرياء وقال [illegible] أعلم الله [illegible]
[illegible] اسم او صفة مشتق او غير مشتق [illegible] وقال الامام [illegible]
[illegible] الله [illegible] سيبويه [illegible] الفقهاء [illegible]
[illegible] الشافعي [illegible] الاصول [illegible]
[illegible] اسماء الله [illegible]
اسم العلم [illegible] الكلام [illegible] العلم [illegible]
[illegible] بالاشتقاق [illegible]
[illegible] المعبود [illegible] عبادة [illegible]
[illegible] علما [illegible] الهمزة [illegible]
[illegible] الهمزة [illegible] واللام [illegible]
[illegible] الله تعالى اعلم [illegible] الاسم [illegible]
[illegible] التعظيم [illegible]
[illegible] التعظيم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

ابوك

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

ابوك وهو بفتح اللام وسكون الهاء وفتح الباء مبنيا لتضمنه معنى حرف التعجب واما الرحمن الرحيم فهما مشتقان من الرحمة
ثم اختلف فقيل الرحمان ابلغ من الرحيم ومعناه ذو الرحمة [illegible] تعالى بمعنى ارادة الانعام [illegible]
نعام [illegible] اللهم [illegible] الجنة [illegible]
على كل [illegible] الانعام [illegible] متعلقا بالنعم [illegible]
ليس من شأنها ان [illegible] العباد [illegible] الرحمان المنعم النعم [illegible]
العباد [illegible] الجنة [illegible] الرحمان [illegible]
وانه لا يجوز اطلاقه على غيره [illegible] سبحانه واستعمال [illegible]
الله عليه [illegible] الاعلم [illegible] الرحمان [illegible]
تبارك وتعالى [illegible] صاحب [illegible] الله [illegible] الرحمن [illegible]
[illegible] الله تعالى اعلم واما الرحيم [illegible] الرحمة [illegible]
[illegible] جميع النعم [illegible]
وله [illegible] الله تعالى [illegible] بجميع النعم سواء كانت [illegible] الكسب [illegible]
[illegible] الرحمان المنعم [illegible] الرحيم [illegible]
[illegible] الرحمة [illegible] الرحيم [illegible]
[illegible] الرحمة [illegible] المغضوب عليهم [illegible]
البسملة [illegible] الاصول [illegible]
[illegible]
[illegible] تنبيهات [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

في قول الخلاصة وهو حال او مفعول او مفعول معه ولكنه من عامل تنزيله فيستغني ماله من عمل وفي محل فلذا اوقعه [illegible] بعض
الشراح ان فعيلا يكون منها الا اذا اعمل النصب وهو مما لم يعمله قال الجواب عن الاول ان الجمهور في الخمسة هو المقيس
واما المسموع ولا يحتج به فمنه فعيل كرحيم الله والعبر المنفرد كخوش [illegible] الشيء وفعل كنعم الله والعير المشتركة
خوفناه وحسان وكيال للمبالغة في المواد وفي الحسو والكرم وفعلة بضم ثم فتح كهمزة ولمزة وضحكة ولعنة وفعال بكسر الفاء
وفتح العين كومان ولوام الخامس بالبئر او ونحوه المسموعة لا تعمل عمل الفعل بل الخمسة او لا يقال لا تعمل عند الكوفيين وكلهم
لما سمع فيها من العمل اضمار فعل من العامل واختار ابو حيان كما نقله في الثلاثة عمل الثلاثة اولا من الخمسة هو المقيس
واما عمل الرحيم فمقصور على السماع والجواب على الثاني انا لا نسلم كون فعيل لا يعمل عمل المبالغة الا اذا عمل النصب كلا
مهم بل عمله والشرط الا ان الكوفيين علموا ماه مسوا الميم مركونها لا تعمل بانه زادت على معنى الصفة المشبهة اجمع عليه
والجار فالمبالغة عمل ثم لتعلق الجار فكيف يكون العامل ثم قالجواب لا مانع من كونهما قريبين للمبالغة ثم في بعضهم من كونها
للمبالغة مع كونهما من معنى مشتبهين محوث فيه بان الصفة المشبهة مباينة لامثلة المبالغة معنى وعملا قيحتاج
بلوم اذ من بالمبالغة ما نغيره الصفة المشبهة من الثبوت اي الاستمرار والدوام لا المبالغة المقصودة من الامثلة التي هي
بمعنى الكثرة الا ترى ان قولك مدرار حسن معناه انه وحسن ثابت مستقر فيه بخلاف قولك هذا احسان ربك او غفار فمعناه
ان الحسن حدث له الان او يحدث فالصفة المشبهة ابلغ من اسم الفاعل باعتبار الدوام ولذا انتفع من افعال السجايا الغير متعدي
منه لم يوفقوا والله اعلم التنبيه الثاني قال بعضهم وتسامحنا فيه كما يستشكل من بعض المشايخ ان يقول ان
صفات الله تعالى التي هي صيغة المبالغة كرحيم وغفار وغفور كلها مجاز اذ هي موضوعة للمبالغة ولا مبالغة في صفات الله
تعالى لان المبالغة هي ان ينسب الشيء اكثر مما له وصفات الله تعالى غاية في الكمال لا تمكن المبالغة فيها وايضا فالمبالغة انما
تكون في صفة تقبل الزيادة والنقص وصفات الله تعالى منزهة عن ذلك اه ولكن بحث فيه من وجهين احدهما ان المبالغة راجعة
الى كثرة المتعلق لا الى التضعيف ونحو بل الزيادة ومن هنا المبالغة في غفار وغفور وثانيهما ان المبالغة انما تكون في التحويل ليست هي امر
يرجع للشيء الاعظم هما متولد وانما معناهما الكثرة فمقرا بالرحيم وما يعطي ومن قوم معناه كثير الخير وغفار وغفور كثير المغفرة
وعلام كثير متعلق العلم وليس شيء من هذا فيه دعوى اكثر مما كان واما المبالغة التي في صفاتنا البعض فيستشكل في البديع
وتنقسم الى مقبولة والى مردودة تمام فيه محله ثم بعد هذا رايت بحث الاول عند غير واحد واما الثاني فلم ار من نبه عليه والله اعلم
التنبيه الثالث قال بعضهم حيثما ذكر الاشتقاق في اسماء الله تعالى قال اذ منه ان لا اسم فيه معنى المصدر لا ان
ثم ماخوذ منه لان اسماء الله قديمة ولا يمكن كونها ماخوذة من شيء ولم يثبت فيه ان المحكوم عليه بالاشتقاق هو اللفظ مع المعنى

والمجرور

والمجرور في كونه ماخوذا من المصدر الذي هو المعنى ولا يتصور فيه اشتقاق والله تعالى اعلم التنبيه الرابع في اعراب البسملة
هي مبني على الحركة وان كان الاصل في البناء السكون لكونه على حرف واحد وموقت بالابتداء ولكونه عوضت لازم الابتداء بها ولا ابتدا
او لا سمه لكن متعذر بعد الاشكال ومنهم من عكس بعضهم لا يجوز بل متعذر عن الصحيح وكانت كسرة لمناسبة عملها ولا يعترض
بالكاف وواو القسم لان التقصير بالتوجيهات النحوية بتوابعه مناسبة لحكم ثابت لا اثبات حكم فلا يرد على اهل المناسبة على انه قد
جرى بان الباء التي دخلت على نوع الحرف وهو الجر والكاف تخرج عن الحرفية الى الاسمية والواو من حيث ان معنى العطف فيه فلا يخرج حتى
متعلقه محذوف والمختار كونه فعلا لان الاصل العمل للفعل وموضع الدلالة على الفعل والاهتمام فيما ناسب ما جعلت
التسمية مبدا له لعلما كان الامر الذي شرع اذا ما اكمل ولي من الله تعالى لانه فيد منه ما اختص ما على البيضاوي وتبعه الناقل منها
بسم الله اي احمد او حمد الله والشروع فيه ويقدر المحذوف في كل مقام فيقدر هنا بعد البسملة او في غير الشرب اشرب ومثله
وقيل يقدر اسما مبتدا لان الشروع معنى لا ابتداء فيناسبه المبتدا لا ملفوظه ولان الجملة الاسمية تدل على الثبوت والدوام
والمخالف الفعلية ثم قيل الجار والمجرور متعلق بالمبتدا وان كان مصدرا لتوسعهم في المجرور والظرف والخبر محذوف والتقدير
تاليفي بسم الله الرحمن الرحيم حاصل وفيه نظر وسيأتي وجهه ان شاء الله وقيل الجار والمجرور هو الخبر فيتعلق بالاستقرار وعما
كان او فعل كقول الخلاصة واخبروا بظرف او بحرف جر ناوين معنى كاين او استقر والكون المقدر مما تام وليا بتسلسل
التقدير كما ذكره غير واحد وعلى كل تقدير محل الجر وهو نصب اما على الاول المختار فهو انه لان الفعل تعدى الباء والفعل محله
لا لاشتغال الفعل بعمل الباء نحو مررت بزيد في محل نصب بمررت واما على تقدير متعلقه المصدر فكذلك لان المصدر تعدى
اليه بالباء واما على تعلقه بالكون المطلق فكان المقدر من صيغ او فعل ومتعدا اليه به واحتج بذلك في الظرف الذي هو اصله
وعند بعضهم فنصب الظرف دليل على نصب محل ما فيه واما مجموع الجار والمجرور فلا محل لمتعلقه لاول والثاني ومحله محل رفع
على الثالث وتوجيه ان الجار والمجرور اذا وقع خبرا او صفة او حالا فلا محل له لانك اذا قلت مررت بزيد او مررت بزيد جالسا
فالمعمول في المعنى بقوله ممرور وان الباء في ذلك لبيان المفعولية المتعدية وانما هو مفعول الفعل او المفعول الذي
هو على الموصول اليه بنفسه بخلاف ما لو قيل اوصفتا او هما لا مانع الحمد والصفة والخبر في الحقيقة هو المحذوف واما التقدير
عن فيه نائب عنه مجموع الجار والمجرور لا المجرور وحده فاستعمل النائب ما كان للمنوب من الاعراب فاذا قلت زيد في الدار فالنائب عن الخبر
هو مجموع في الدار لا الدار وحدها فكان المجموع في محل رفع والدار وحدها في محل نصب ولا يرد ذلك فانهم من التفصيل ما في كلام
الشيخ زكريا يوم وامتد في الظرف بالمعنى للشامل للجار والمجرور اذ وقع خبرا كما منا على الخبر او صفة او حالا او صلة
سمي مستقرا لتعلقه بالاستقرار وسمي مكان الاستقرار لانه استقر فيه الضمير المنتقل اليه من العامل المحذوف والحاجة تدعو الى دعاية

انه من باب الحذف والايصال وارادة ما عليه واعترض المحققين بان الكوفي مبنية على انه اسم مفعول والبصري عندهم تجعله اسم
مكان نحو مستقر ومستودع فهو كلام جرى مجرى الامثال [illegible] من غير [illegible] جعل الخبر الجار
والمجرور [illegible] عليه محذوف [illegible] المحذوف [illegible] مقدما [illegible] مع جعل المجرور [illegible] المبتدا وقدر الخبر بعد البسملة وقال
ابن [illegible] بسم الله الرحمن الرحيم واقع [illegible] عليه [illegible] المبتدا او الخبر معا وجوبا ولا نظير له في ما تقدم ومن التزم تقدم المعمول وهذا
يدل رده عليه [illegible] الخبر [illegible] وهو [illegible] مستقر وان كان من منصوص النحويين منع عمل المصدر محذوفا
ولو في المجرور والظرف [illegible] احتمالات اثنا عشر [illegible] وتقدير المتعلق فعلا او عاما او خاصا مقدما او
مؤخرا او مصدرا كذلك [illegible] مع جواز تقديره [illegible] فان المجرور [illegible] الفعل المقدر زادت
الاحتمالات [illegible] تنبيهات الاول تقدير الفعل مضارعا
هو المناسب لان التاليف ونحوه مستقبل بالنسبة للبسملة [illegible] المناسب [illegible] بحديث [illegible] بسم
[illegible] التسمية في الحديث [illegible] الماضي [illegible] ولذلك جاء [illegible]
[illegible] المضارع لكون [illegible] مستقبلا [illegible] البسملة [illegible] من الله تعالى [illegible]
[illegible] مضارعا [illegible] عند المحققين [illegible] السنة [illegible] التعليق [illegible]
ولذلك [illegible] المسئلة [illegible] وهو المضارع [illegible] والله اعلم الثاني قال الشهاب
[illegible] معاني [illegible] الكتاب
[illegible] معاني [illegible] ومنها ما لا يجوز
[illegible] النحاة [illegible]
من [illegible] بعضهم [illegible] وليست معجزة لا
[illegible] غير معجز وهو
[illegible] غير معجز لان العجز عن البعض يعجز عن الكل [illegible]
[illegible] القديم والحادث [illegible] ليست بشيء اما [illegible] الكلام في الحروف
[illegible] فلا تركيب ولو سلم [illegible] لا يخلو من القديم عن الحادث ولا
[illegible] الحروف بل يكون من القديم والحادث ليس بقديم كله ولا حادث كله بل بعضه قديم وبعضه حادث
الثالث بعض العجم يقولون في اعراب الجار والمجرور متعلق بكذا كقول الجراد [illegible]

وبعضهم

وبعضهم يقول المجرور متعلق بكذا القول [illegible] وان جاد المجرور لا الجار [illegible] وبعضهم
يقول الجار والمجرور متعلق بكذا فينسب التعلق الى مجموعهما وكل من العبارات صحيح على تفسير [illegible] التعليق
[illegible] المتعلق بالكسر هو المعمول وبالفتح هو العامل [illegible] هو المتعلق لانه هو المعمول
[illegible] وهذه هو المعمول وهو المنصوب [illegible]
[illegible] المعمول [illegible] اذا قلت زيد في الدار فالمتعلق به العامل
[illegible] هو الدار [illegible] المتعلق [illegible] المعنوي [illegible] مجموعهما [illegible]
المتعلق [illegible] وبهذا تعلم ان [illegible] بالعامل [illegible]
هو المجرور [illegible] وان الجر [illegible] ولا المجموع [illegible] المجموع نائبا عن الخبر والنوعين او العامل
فالمجموع في محل [illegible] فاذا قلت زيد في الدار [illegible] في محل نصب بالعامل المقدر مجموع الحرف
[illegible] في محل رفع [illegible] عن الخبر المحذوف [illegible] الاسم [illegible] الوصف والحال [illegible] اسم مجرور [illegible]
ماخوذ عند البصريين من السمو وهو العلو لان الاسم يعلي مسماه [illegible]
اسماء [illegible] سمو [illegible]
[illegible] التصغير والتكسير [illegible] سمي [illegible] وعند الكوفيين من الوسم وهو العلامة [illegible]
[illegible] البصريين [illegible] موضع اللام [illegible]
[illegible] قال [illegible]
[illegible] المفعول [illegible]
[illegible] البصريين
[illegible] **الله اسماؤه تسمى**
مباركا، اثار لك الله به ان تباركا
[illegible] والقران [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] بعضهم

تنبيه

فتكرر التكثير بتكثير كل محسوس * بل لعل تتميم بالعقيدة المدرسين * من لامه العلم ان يتمثلوا ببيت قريب شاع في كل مجلس *
وفي الاسم لغات عرفها بعضهم منها لنظمها في قوله * اسم بتثليث اوله الكسر * مع سم مثلث ودونه والفصيح * وبعض عشر
ونظمها في قوله * اسم سم سمو سما او سمة * سماة تلتهن كلها المكرر * واسم لغة مفاد البيت الغلط محرور
بالفاء على الراجح واضافته محضة معرفة بلا لام وليست في بيتهم اضافة العام الى الخاص كما في الموسوعات معروف
اول الحساء هو مخصوص الحاء اسم الذات بدليل اشتقاقه بمعنى الرحمن والرحيم ومدة لغات لا سم الجلالة عشر من
قال الرحمن على وصفيته واما من قال هو علم فهو عنده بدل او بيان لا نعت اذ الاعلام لا ينعت بها كما ذكره
في الكشاف وعلى هذا يكون الرحيم نعتا للرحمن لا المقابلة ليكون بليغ وتقريب هذه الاشياء او البدل على النعت والواجب
العكس ثم من المعلوم جواز الاتباع والقطع فيهما واحدهما في احدهما والا في الاخير لا الاول لا يتم في تقريب الاول
على الثاني قيل لئلا يلزم الفصل بين الموصوف وصفته وفيه نظر لان الفصل بالجمل الاعتراضية لا يضر وانما هو
بالمعمول الاجنبي وقيل لانهم لما علموا ابراهيم الاصل لغرض يقتضي حسن العدول لم يحسن منهم الرجوع عن الحسن وقد
قيل وهو المحاسن اه انتهى فتنبه على الشيء لم تعرفه الا بوجه اهم الترجيح تقبل *
الحرف الثالثة في متعلقها التركيب من الواضح ان مدلولها الاصلي الاخبار بوقوع الفعل كالتأليف او قد
والمتعلق عاما او الابتداء فيه ان قدرناه عاما متعلقا باسم مولانا تبارك وتعالى او بواسطة اسمه سبحانه على الوجهين
في الباء وقوعه في المستقبل المتحرر اعتبار الحال في غالب ما ينشئ من الافعال ومن الواضح ايضا ان هذا المعنى الاصلي
غير مراد وانما نقلت في العرف العام لانشاء التبرك باسم الله تعالى والمعروف فهي انشائية اخبرية لانشاء مدلولها الا
على بل انشاء ام يتعلق بمدلولها اذا كان معنى امعنا قيد بين بيع ما اورده العلامة الشيخ عيسى السعدي على تقرير
ان الانشائية والخبرية معا وقاعل ان اذا لجملة البسملة ان كانت خبرية اشكلت من جهة ان من شان الخبر الصادق ان
يتحقق مدلوله في الواقع بدونه ويكون مفهوما لا يعوسين كالجملة ليست كذلك لا من تحقق مدلولها متعلقة الاسم
الشريف او الاستعانة به ولا يتم الا بذكر البسملة فلا يقال يتحقق ذلك بذكر الاسم غير البسملة لانا نقول ذلك بعيد اعني
فعل المتبرك بالبسملة اذ لا يعتبر الاخبار بانه يبتدئ بذكر الاسم وانما يعتبر التبرك بذكر البسملة بعينها وان كانت انشا
ئية اشكلت من جهة ان من لوازم الانشاء ان يقارن حصول مفهومه التلفظ به وهو ليس كذلك نظيره لا مدلولها
هو وقوع التأليف متبركا باسم الله تعالى لا يتحقق بمجرد ذكر معالجة والتأليف متأخر عنها بازمنة كثيرة بل قد يمنع
من وجوده او من تمامه مانع فلا يوجد اصلا لا معا ولا بعدها وجوابه لا نزاع انما نختار انها انشائية لكن ليست

لا انشاء

لا انشاء مدلولها مطلقا ما اورده بل انشاء التبرك من مدلولها وذلك حاصل عند التلفظ بها وهذا الجواب هو الذي اجاب
به الشهاب في شرح الشفا والسعد بن شقرون وسوغ له ابو بكر الشنواني وجه ترتيب الاسماء الثلاثة هذا الترتيب
ان اسم الجلالة ذكر لعلميته واختصاصه به تعالى وكونه في المعارف وكونه الاسم الاعظم عند الاكثر كما سيأتي
فرع الرحمن يعلو ما بعده لاختصاصه به تعالى ولكن لم ينسب باسم الجلالة ولا سيما على القول بعلميته كما تقرر عن الاعلم
وابن مالك والله تعالى اعلم وضمنت التسمية جرة الاسماء بنية العارف الى ان التي يستحق ان يستعان به في الامور
كلها وبترك باسمائه في كثيرها وقليلها هو المعبود بالحق المدلول عليه باولها المنعم بجميع النعم الجليلة والدقيقة
المختص بذلك الدال بعد على الحقيقة المدلول عليه بثانيها وثالثها فيتسل العارف بكليته اليه ولا يشغل سره بغيره ولا
يتكل في شيء من امور الدنيا والاخرة الا عليه اشار بذلك البيضاوي رحمه الله وعند ذلك الرحيم بعد العلم ترغيب وترهيب
اما الترغيب فواضح واما الترهيب فطوى في مرتبتها على القول بانه مختص بالمؤمنين وفيه اشارة لجميع الاسماء
الحسنى لان من له النعم كلها عامها وخاصها لا يكون الا في غاية الكمال والله تعالى اعلم الحرف الرابعة في سبب
الابتداء بها سببه الاقتداء بالقرءان الحكيم وسنة النبي الكريم عليه افضل الصلاة والتسليم والامتثال لما ورد عنه
صلى الله عليه وسلم في حسب الاخبار والتأسي بفعل السادات الاخيار والقادات الاخيار اما القرءان فانه مبدوء بها
لفظا وكتابة في الفاتحة وجميع السور سوى براءة عند القائلين انها من القرءان وعند غيرهم في الكتاب انه ردا في
المحلى ان صاحب كتاب الاستغناء في شرح اسماء الله الحسنى هو ابن شيخة التونسي قال اجمع علماء كل امة ان الله
تعالى افتتح كل كتاب ببسم الله الرحمن الرحيم وفي الجامع الصغير للحافظ السيوطي بسم الله الرحمن الرحيم مفتاح كل كتاب
رواه الخطيب في الجامع عن ابي جعفر معضلا واما السنة فمن المشهور في الاحاديث انه صلى الله عليه وسلم كان يبدا بها في الرسائل
حسبما نقله اهل السير في كتبه صلى الله عليه وسلم الى الملوك والامراء واما ما ورد من حسن الاخبار فعن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم اقطع اخرجه عبد القادر
الرهاوي في الاربعين وذكره السيوطي وغيره قال المناوي في شرح الجامع الصغير سنده حسن وتمم على حسنه السبكي ايضا
في الطبقات الكبرى وقوله عليه وعلى اله الصلاة والسلام ذي بال ذو معنى صاحب والبال يطلق على الشأن وتنكيره للتعظيم ولذا
قال في النهاية في تفسير ذي بال اي شأن يحتفل به ويهتم ويكون البال ايضا بمعنى القلب وقد جوزوا ارادته هنا وهو على هذا
امر صاحب قلب اي حاله ما على قلبه فكانه اي قلب له ولا يتوقف على قلب فله شيء اخر تبديلها او تأنيسها اي كان له قلبا
وذلك ان يشبه الامر بالانسان تشبيها مضمرا في النفس ويثبت له شيء من لوازم المشبه به وهو القلب الذي هو من اجزاء الانسان

على سبيل الاستعارة بالكناية في التشبيه المضمر في النفس والاستعارة التخييلية في اثبات اللازم ولا يخفى ان اول الوجهين خير
وثانيهما اركيك قيل اول تفخيم البال بالشان كما تقرر وخص الامر ذي البال تعظيما للاسم الكريم المشعر الذي ذكر اسمه وكل
ما يعم فيما ييسر لمن بالله وتخفيفا على العباد لا يطلب منهم الابتداء في جميع الافعال وقوله بلبسم الله الرحمن الرحيم متكن في الى
ابتداء هذا الجار المتعرف بتعبير على باء البسملة لتعظيم كناية لفظ البسملة كلمة الى الرحيم وقوله مقطع ابتر وتعتيم
منعمل فيله خبركل ولا حاجة الى تقرير ضمير فيله من قول العلماء او هو اقطع كما فعله بعضهم وهو معنى مشبهة من قوله
قطع من العضو من باب في وهو اقطع وابتر فيعما اذا ذهب عضو تكون تشبيه بليغ بحذف الاداة والوجه او كلا
قطع في النقصان والتمرين التشبيه زيد الابتداء بالبسملة والتخفيف عن الابتداء بها وفي بعض الروايات اجزم وهو
مقطوع الذنب ومقطوع الكف المعلاقة وفي بعضها ابتر وهو مقطوع الذنب بقطع او خلقه من جنس ما تقدم فيه استشكلة
الكلية بان موضوعها ما هو بالبسملة لانها ام ذو بال يحتاج الى البسملة وتتسلسل واجيب بانه عام مخصوص بالعقل قا
مقصود بالامر ذي البال غير البسملة وما في معناها مما يقصد لمنتهى به في الابتداء وبان البسملة كافية في التسمية بها وبنفسها
وفي السورة بها فلا تحتاج الى بسملة اخرى في التسلسل التجديد الى كون الكافية عن نفسها وعن بقية الاربعة واما عمل الائمة بقد
قال الحافظ ابن حجر وقد استقر عمل الائمة المصنفين على افتتاح كتب العلم بالتسمية وكذا معظم كتب الرسائل
في قلت وقد استقر عمل الشافعي النبوي على الكتاب عنه بالحرف الى ساير في الرسالة والجوبة والعقود كان المقصود
ذكر الله تعالى وهو حاصل بالحرف فيما يعلمه انه يفيد من اسماء الله تعالى والباء الحرف الداخلة عليه كذلك فلم يصح الابتداء
باسم الله انا نقول اما اولا فان المراد من لفظ اسم مضروف وهو ما هو على جميع اسماء الله تعالى كما هو واما الثانية
فان دخول الباء يحقق الابتداء بالاسم المناولة **الدرة الخامسة في حكمها** فرفهم من الحديث ان البسملة او
ما يقوم مقامها تشرع في كل امر ذي بال وحكمها مختلف فتجب في الركوع وتسن عند الاكل والشرب وتشرع فيما سوى ذلك
وخص من عموم الحديث الصلاة ايضا فهي منه عند مالك رضي الله عنه وسيأتي الكلام في ذلك الله عنه قول المصنف من ابيض
الوضوء وتشرع في غسل الخ ولا تشرع في مجرم ولا مكروه بل تكره فيهما وقيل تحرم في الحرام وقال السعد في مجم العطا
بر التنفيذ الى التسمية عند الحمام اشترطه والعبادة بالله وفي علم مدام الحكمها عند ابتداء التاليف لاستحباب
وفي تعليق انفق العلماء على استحبابها في ابتداء القراءة في غير الصلاة قال ابن حجر في الفتح واختلف العلماء فيما اذا
كان الكتاب كله شعرا فجاء عن الشعبي منع ذلك وعن الزهري قال مضت السنة الا يكتب في الشعر بسم الله الرحمن الرحيم وعن
سعيد ابن جبير جواز ذلك وتابعه على ذلك الجمهور وقال الخطيب هو المختار اهـ قال العطار ومنها غير الشعر

المحتوي

المحتوي على علم او وعظ فيما اذا اشترك في دخوله في كتاب العلم وفي غير الشعر الجزء وقال العلقمي لا تشرع فيه هو وفي خروجه هو فيه
المحتوي على علم ما اشتمل على مدح النبي صلى الله عليه وسلم فانه يشتمل على ذكر بعضه من ابياته وهنا يعد ومعجزة من العلوم الشرعية
الرغب فيه والله اعلم **فائدتان** الاولى حكم التعوذ مما الله به عليه ولذلك انه ذكر التعوذ في ابتداء مجلس العلم واهل عليه
العلم عليه والكان اهل مع من بان فيما اشتهر انه لا يبتدؤه بالتعوذ وهو امر يعقد سبيل العلامة الصالح ابو العباس سيدي احمد
ابن الحجرا التلمساني هل يطلب التعوذ في ابتداء قراءة العلم فقال نعم يطلب لانه اذا طلب في القراءة الى الاية بانه الباطل من بين يديه
ولا من خلفه فالعلم احرى وذكر صاحب المدخل في كيفيته ثم في المعاني التدريس فقال يفتتح ذكر اوه فيستعيذ بالله من الشيطان
الرجيم فيكون ثم في مجلسه ثم يسمي الله تعالى ليخرج الشيطان لان كل شيء سمى الله تعالى فيه اول لم يحضره الشيطان ثم يصلي على
النبي صلى الله عليه وسلم فيحصل البركة في مجلسه ثم يترضى عن الصحابة لانهم الذين نقلوا ما جلس اليه ثم يترحم عن ابيه بقوله
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثلاثا ولو قال تسعا لحسن ثم قال كذلك كان المتقدمون من العلماء يفعلون في ابتداء
قراءة القرآن والعلم والرسائل وقدم التعوذ على البسملة لانه درء المفاسد وهو مقدم على جلب المصالح الثانية نيتهم عادة اهل
هذا العصر زيادة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد البسملة بلفظ صلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم والعطف في
ابتداء قراءة القرآن بينه وبين البسملة بدعة كما جرت به العادة فيها في بعض نصر الله بها على انه لا ينبغي ان يفصل بين البسملة
والتعوذ بشيء وان المعلم ينبهم الشعار عن ذلك ان اعاد ادب لا ولذلك يقول ما ام ترد الابتداء بالتعوذ فيأتي بعد البسملة ثم
بعد التعوذ فكأنه ترك التعوذ اصلا واما البسملة فقيل ومنه فيه لا يفصل بها الا في اوائل السور واما في غير ابتداء فيزيد
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد البسملة حسن كما تقدم عن المدخل ونحوه بعطف وتركه اما انه فعل الاستيناف واما
العطف فوجد بعض شراح الايضاح النحوي هو بياء الضمير لانه معطوف على من قول بدء البسملة والتقدير ابتدائي بسم
الله الرحمن الرحيم وبصلى الله على سيدنا محمد فلت وفيه نظر لانه لا يصح عطفه على من قول البدء كما قد فصل في نعم
حكاية الجملة كالانشاء ومعنى معاوقة الطلوع فلو انشاد معناه العرف الى نقلت الجملة من خبر وهو انشاء وطلب منحونه
لا يجوز حكاية لفظه وانشأ انه من عطف الجمل وهو مبحوث فيه بان عطف الجمل لا بد فيه من الجامع بين المسند والمسند اليهما
جميعا كما هو في باب الفصل والوصل من علم المعاني ويجاب بان الجملتين اسبقت الغرض واحد كما نبه عليه هنا في العطف
من وجود جامع او انه **الدرة السادسة في فضلها** قال الشيخ ويروى العالم ومحمد من عبد
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بسم الله الرحمن الرحيم فقال اسم من اسماء الله وما بينه وبين اسم الله الاكبر الا كما
بين سواد العين وبياضها من القرب وقال صاحب الانوار البسملة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله



عليه وسلم من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم كتب الله له بكل حرف اربعة آلاف حسنة ومحي عنه اربعة آلاف سيئة ورفع له اربع
آلاف درجة [illegible] الحاكم في المستدرك واخرج ابن السني في عمل اليوم والليلة عن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
له يا علي اذا وقعت في ورطة فقل بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان الله يصرف بها ما شاء من انواع
البلاء قال في الدر المنظم عن ابن عباس قال **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال بسم الله الرحمن الرحيم
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم [illegible] عنه سبعين بابا من البلاء ادناها الهم والغم والهم قال في الباب السادس
من كتاب البركة للعلامة [illegible] عبد الرحمن الحبشي قال [illegible] بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم عشر مرات [illegible] ورفع الله تعالى عنه [illegible] سبعين بابا من البلاء ادناها الجذام والبرص
ويوكل الله تعالى به سبعين ملكا يستغفرون له الى الليل قال في الصراط المستقيم اخرج ابن [illegible] عن [illegible] عنه انه
قال [illegible] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ستر ما بين [illegible] الجان تقولوا بسم الله الرحمن الرحيم اهـ من الانوار المشتملة بلفظه وقال في الصراط المستقيم
الواضحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس وخير من يمشي على
الارض المعلمون كلما خلق الدين جددوه اعطوهم ولا تستأجروهم [illegible] المعلم اذا قال للصبي قل بسم الله الرحمن
الرحيم فقال الصبي بسم الله الرحمن الرحيم كتب الله تعالى للصبي ولوالديه وللمعلم براءة من النار **قال في**
النظم [illegible] المستقيم مر عيسى عليه السلام على قبر [illegible] يعذبون [illegible]
على القبر [illegible] فتعجب من ذلك [illegible]
[illegible] وفي [illegible]
[illegible] بسم الله الرحمن الرحيم [illegible] **واخرج**
[illegible] عن [illegible] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل الجنة [illegible]
بسم الله الرحمن الرحيم [illegible]
قال [illegible] البسملة عند النوم [illegible] من الشيطان الرجيم ومن السرقة
وموت الفجأة [illegible]
[illegible] طلوع الشمس [illegible] على النبي صلى الله
عليه وسلم [illegible] بسم الله الرحمن الرحيم

وقيل

ثلاثة [illegible]

وقيل انما اسم الله الاعظم [illegible] ثلاثة ايام [illegible] وكل يوم [illegible] الله تعالى الشيء
[illegible] **الدرة السابعة عشر في [illegible]** قال صاحب
الانوار [illegible] روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اول ما كتب القلم بسم الله
الرحمن الرحيم [illegible]
[illegible]
[illegible] بسم الله الرحمن الرحيم [illegible]
[illegible] ابن مسعود رضي الله عنه [illegible] بسم الله الرحمن الرحيم
[illegible] بسم الله كتب الله له [illegible] حسنات ومحي عنه [illegible] سيئات ورفع له [illegible] درجات [illegible]
[illegible] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] بسم الله الرحمن الرحيم [illegible] تعظيما لله تعالى [illegible]
[illegible] بسم الله الرحمن الرحيم [illegible] الله تعالى [illegible]
عن علي رضي الله عنه [illegible] بسم الله الرحمن الرحيم [illegible] وروي ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يكتب [illegible] بسم الله [illegible] كتب بسم الله [illegible]
[illegible] ادعوا الله او ادعوا الرحمن كتب بسم الله الرحمن [illegible] انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم
كتب بسم الله الرحمن الرحيم [illegible] روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال [illegible] القلم [illegible]

البركات

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] بسم الله
[illegible]
[illegible]
ومعنى [illegible] الرحمن

ومراد

[illegible] والله اعلم [illegible]

اصل
خلت فيها [illegible]
الى العرق

والله تعالى اعلم وما ابتداء بسم الله فقرأه بعضهم فمن نعماء الله قال قيل ما معنى [illegible] لا يعرف نعمة الله [illegible] الا
العرف والعرف الذي جرى به عرف كتابة الكتابة [illegible] اجعل [illegible] وتحرف بعد ما الا الله الذي هي [illegible] الوصل [illegible]
على بسم لكثرة الدور [illegible] النقط كما عرف [illegible] لكونها [illegible] بغير مسرود [illegible] تكون
زيادتهما كالعوض من [illegible] وفيه مع ذلك نكتة عجيبة وهي ان تكون [illegible] اول حروف كتاب الله تعالى تعظيما وتكون
حروف [illegible] الله اسم الجلالة الذي [illegible] بين الكاف والنون [illegible] الذي بين الميم والنون ولا يجوز [illegible] فانتقط
عظيم بحر وما الى [illegible] تسعة عشر حرفا [illegible] الله تعالى عليها تسعة عشر
حكي عن [illegible] انه قال من اراد ان ينجيه الله من الزبانية [illegible] فمنهم [illegible] من واحد منهم [illegible]
ذلك عن ابن مسعود قال بعض [illegible] تسعة عشر [illegible] وثمانية عشر [illegible] الى انها [illegible]
بالنار [illegible] تسعة عشر وجواب [illegible] بالصلوات الخمس [illegible] ركعات ثمانية عشر انها [illegible]

والله تعالى اعلم **الدرة الثامنة في كونها من القرآن** [illegible]
وقع بين [illegible] من الفقهاء والقراء [illegible] اهل المدينة والشام والبصرة والكوفة [illegible]
وعليه [illegible] كما [illegible] الشافعي [illegible] اهل مكة والكوفة [illegible]
[illegible] الاشهاب [illegible] البسملة [illegible]
اقوال عشرة **الاول** انها ليست من السورة **الثاني** انها آية من جميعها [illegible] **الثالث** انها آية [illegible]
دون غيرها **الرابع** انها بعض آية [illegible] **الخامس** انها آية [illegible]
[illegible] **السادس**
انه يجوز [illegible] على انها [illegible] بعضها منها [illegible]
[illegible] جبريل عليه السلام [illegible] القرآن [illegible]
كان [illegible] القرآن قطع التواتر [illegible]
[illegible] القراءات [illegible]
[illegible] فلت [illegible]
وايضا [illegible] القراءات [illegible] بعض حروف [illegible]
[illegible] البسملة [illegible]

فيها

[illegible]

بكي [illegible] فلت هذا [illegible] انه يجوز [illegible] جميع [illegible] التواتر [illegible]
القراءات [illegible] خلاف [illegible] **السابع** انها بعض آية من جميع السور [illegible]
[illegible] **الثامن** انها آية من الفاتحة [illegible] **التاسع** عكسه **العاشر**
انها آية [illegible] فقال الشيخ زكريا في حاشية [illegible] من القراءات [illegible]
قلت [illegible] التكفير انما يكون بالقطعيات لا بالظنيات [illegible] ابن الحاجب [illegible]
[illegible] من التكفير من الجانبين [illegible] تقريره على البسملة [illegible] والله تعالى [illegible]

انتهى بحمد الله تعالى وحسن عونه وتوفيقه الجميل
وصلى الله على سيدنا محمد نبيه وعبده الكامل
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
وآخر دعوانا ان الحمد لله رب
العالمين
والسلام

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي
وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

الحمد لله وجدت مفيدا بخط بعض الاخوان من سيدي محمد بن ابراهيم بن أحمد الشموسي العا
لم العامل الزاهد الناسك ما نصه واما الواو من وصلى الله على سيدنا محمد بعد البسملة
فهكذا هو في خط المؤلف رحمه الله وقد رويته عنه بواسطة الشيخ الكامل العالم
المعمر المحدث الصوفي المربي العارف بالله سيدي محمد بن منصور الجزائري الدار المولو
د المربي الحلبي الاصل فابتدات عليه قراءة الرسالة للشيخ بن محمد بن ابي زيد فقلت بسم
الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد فانه لما ابتدات رواية البخاري فقال لي قل وصلى الله
على سيدنا محمد فانه لما ابتدات رواية البخاري على سيدي عبد الرحمن الثعالبي فقلت بسم
الله الرحمن الرحيم صلى الله قال لي قل وصلى الله على سيدنا محمد فانه لما ابتدات الختمة
على الشيخ الاستاذ سيدي ابي جمعة بجامع ازربة الجمع قلت بسم الله الرحمن الرحيم صلى
الله قال لي قل وصلى الله فاني رايت سيدي ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم في النوم فاستا
ذنته ان اقرا عليه القرآن فاذن لي فقلت بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد
فقال لي قل وصلى الله عليه وسلم قل وصلى الله فهذا ما حدثني به الشيخ المذكور سيدي محمد بن
منصور بالجامع الاعظم من مدينة الجزائر اعادها الله دار اسلام والسلام

وابن حزم الظاهر رحمه الله
تجنب صريفا مثل ما واجد الذي
يكون كعمرو بين عرب واعجم
فان فريب الشود يرجى ونشاهد
كما شرفت صورة الفنان من النحم
اه

نص
وبعد حتى والا تقتضي
كم من قفيه بعدن فذلحق ومن
اه
نص
وعود مضمر على ما بعده
لفظا ورتبة يجاء عدده
في مضمر الشان ورب والبدل
نعم وبيس وتنازع العمل
اه

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

اعراب بسم الله الرحمن الرحيم مع التعرض لبعض الفاظها باختصار تقول الباء حرف
جر وهو مبني على الكسر وبني عليه لان الكسر كالعدم ومن حيث الحروف المجردة ان تفتح كواو
العطف وفائه للزوم معها الحرفية والجر ومعناها هنا الاستعانة او المصاحبة وهذان
القولان هما اصح الاقوال في معناها واسم مجرور بالباء واصله على مذهب البصريين سمو
لانه عندهم مشتق من السمو الذي هو العلو والارتفاع لان الاسم يرفع مسماه
ويظهره فحذفت لامه وهو الواو وسكن اوله وادخل عليه همزة مبتدأ بها لان من دابهم
ان يبتدئوا بالمتحرك ويقفوا على الساكن واصله على مذهب الكوفيين وسم فحذف
فاؤه وعوض عنها همزة الوصل وذلك لانه مشتق عندهم من الوسم وهو العلامة
لان الاسم كزيد مثلا علامة على مسماه فوزنه على مذهب الكوفيين اعل وعلى مذ
هب البصريين افع وحذفت الفه لكثرة الاستعمال وطولت الباء عوضا عنها ولذلك
ينبغي ان تكتب طويلة ويكون طولها قدر نصف الالف والنصف الاخر مطابة التخفيف
وفيه لغات انتهت لثمانية عشرة جمعت في بيت وهي اسم سم سمى سماة
وسمه سماء تلتهى تلث الكرمة وجمعت ايضا في بيت وهو سما سم واسم سما
كذا سمى وزد سمه تلث اوائل كلها واقتصر اجل على عشرة منها وهي اسم سم سمى
مثلثات سماة بالضم روى الثقات والله مضاف اليه ما قبله مخفوض بالكسرة الظاهرة
والعامل فيه الخفض بالاضافة او المضاف وهو المشهور وهو علم على الذات الواجب
الوجود المستحق لجميع المحامد فهو دال عليه تعالى دلالة جامعة لمعاني اسماء
الله الحسنى كلها ما علم منها وما لم يعلم ولذلك يقال في كل اسم منها سوى الله
من اسماء الله ولا عكس ومذهب الاكثر انه عربي وضعا واستعمالا وعلى انه عربي فقيل
هو منقول اي ماخوذ من اصل او هو مرتجل اي غير ماخوذ من اصل واختار هذا القول
الخطابي والسنوسي وعلى انه منقول ففيه اقوال اقتصر البيضاوي على واحد منها

فهو ان اصله

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم

١١

فهو ان اصله الاه من أَلِهَ اذا تحير حذفت الهمزة فصار الاه وعوض عنها حرف التعريف
فصار الالاه ثم ادغم فصار الله ثم جعل علما شخصيا على الله تعالى وقيل انه اسم الله الاعظم
الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى وقيل انه الحي القيوم واختاره النووي قال
ولذلك لم يرد في القرآن الا في ثلاثة مواضع في البقرة وآل عمران وطه والرحمان الرحيم
نعتان لاسم الجلالة مخفوضان وعلامة خفضهما الكسرة الظاهرة والعامل فيهما الجر اما
التبعية على ما قالوا هنا واما العامل في المتبوع وهو لفظ اسم وهو المشهور وهما
صفتان مشتبهتان بنيتا للمبالغة من رحم كالغضبان من غضب والعليم من علم والرحمة
لغة رقة في القلب وانعطاف يقتضي التفضل والاحسان ومنه سمي الرحم لانعطافها
على ما فيها والرحمان ابلغ من الرحيم لان زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى كما في
قطع وقطّع هذا من جهة القياس واما من جهة السماع فلانه ورد يا رحمان الدنيا لانه
يعم المومن والكافر ورحيم الاخرة لانه يخص المومن وورد ايضا يا رحمان الدنيا والاخرة
ورحيم الدنيا لان النعم الاخروية كلها جسام فعلى الاولى المبالغة باعتبار الكمية
اي افراد المرحومين وعلى الثاني باعتبار الكيفية اي قوة مدلوله وعظمه في نفسه
والقياس يقتضي الترقي من الادنى الى الاعلى كقولهم عالم نحرير وجواد فياض لكن
لتقدم رحمة الدنيا ولانه صار كالعلم من حيث انه لا يوصف به غيره ولانه الرحمان
لما دل على جلائل النعم واصولها ذكر بعده الرحيم ليتناول ما دق منها وهو من
باب التتميم وهو تقييد الكلام بتابع يفيد مبالغة وقيل من باب التذييل وهو ان يوتى
بكلام في غيره انه ناقص فيه فيكمل باخر فانه لما كان يوهم ان جلائل النعم
منه وان الحقائق لا يجوز ان تنسب اليه لحقارتها كمل بالرحيم وبعده حديث ليسال
احدكم ربه حاجته كلها حتى شسع نعله اذا انقطع تنبيه على القول
بان الرحمان علم لا يتجه الاشكال لانه من باب تقديم اسم الذات على اسم الصفة
ثم انه يجوز في الرحمان الرحيم اوجه الاعراب سبعة الاول منها الجر وهو الاصل
كما تقدم والثاني رفعهما معا على انهما خبران لمبتدأين محذوفين والثالث

منصوبان على انهما مفعولان لفعلين محذوفين مقدرين اعني او امدح والرابع
رفع الاول على انه خبر لمبتدا محذوف ونصب الثاني على انه مفعول بفعل محذوف
والخامس عكسه والسادس خفض الاول ورفع الثاني فخفض الاول على التباعية
لاسم الجلالة ورفع الثاني على انه خبر لمبتدا محذوف والسابع خفض الاول
ونصب الثاني فخفض الاول كالذي قبله ونصب الثاني على انه مفعول بفعل محذوف
وبقي وجهان ممنوعان رفع الاول ونصبه مع خفض الثاني لان فيهما الاتباع بعد
القطع وهو ممنوع عند الاكثر وان اجازه بعضهم وليس متفقا على منعه كما يوهمه
قول بعضهم واحترس الاتباع بعد القطع اذ كلهم قد صرحوا بالمنع ثم ان هذه
الاوجه المتقدمة انما هي على القول بان الرحمن صفة وهو المشهور كما تقدم
واما على القول بانه علم وهو ما ذهب اليه الاعلم وابن مالك واختاره ابن هشام
فيعرب الرحمن بدلا او عطف بيان والرحيم نعت له لا لاسم الجلالة لان القاعدة ان
النعت اذا اجتمع مع غيره من التوابع قدم النعت ولو اعرب الرحيم نعتا لاسم الجلا
لة للزم عليه ذلك وذلك لا يجوز ثم اعلم ان الجار والمجرور هنا لا بد له من متعلق
يتعلق به ليتم الكلام وفي تقديره قولان للبصريين والكوفيين فمذهب البصريين
الى تقديره اسما والاصل ابتدائي بلسم الله الرحمن الرحيم فابتدائي مبتدا مرفوع
وعلامة رفعه ضمة مقدرة فيما قبل ياء المتكلم وهي الهمزة والمانع من ظهو
رها اشتغال المحل بحركة المجانسة والياء مضاف اليه ما قبله مخفوض وعلامة
خفضه مبني متصل بالاسم وبسم الله الرحمن الرحيم ظرف لغو يتعلق به والخبر محذوف
بعد تقديره حاصل او ثابت وعلى هذا فالمحذوف شيئان المبتدا والخبر وبقي
متعلق المبتدا الخ هو ابتدائي وهو بسم الله الرحمن الرحيم اي كائن وحاصل
بلسم الله الرحمن الرحيم وذهب الكوفيون الى تقديره فعلا وتقديره عندهم
ابتدئ بلسم الله الرحمن الرحيم لان الاصل في العمل الافعال وذهب الزمخشري
وتبعه المتاخرون الى تقديره فعلا مؤخرا مناسبا لما جعلت التسمية مبتدا له

امّا تقديره

اما تقديره فعلا فلان الاصل في العمل الافعال واما تقديره مؤخرا فلافادة الحصر
والاختصاص لان تقديم المعمول عند البيانيين يفيد الحصر وان خالف فيه بعض
النحاة وبيان الاختصاص ان المشركين كانوا يبتدئون باسماء معبوداتهم فيقول
بلسم اللات باسم العزى فيقصد الموحد عند ابتدائه بالبسملة تخصيص اسم
الله بالابتداء للاهتمام والرد عليهم واما تقديره مناسبا لما جعلت التسمية
مبتدا له فلان الفعل الذي يقع بعد البسملة يدل عليه بخلاف ابتدئ فانه ليس في الخارج
ما يدل عليه وبخلاف ابتدائي لعدم ما يطابقه ويدل عليه ايضا لكثرة الحذف الا من
للعلامة سيدي محمد العباس رضي الله عنه ونفعنا به امين والحمد لله رب العالمين
انتهى بحمد الله والصلاة والسلام على رسول الله الحمد لله وحده
ابتدأ المصنف رحمه الله كتابه بالبسملة اي بلسم الله الرحمن الرحيم اقتداء
بالقرءان العظيم وعملا بمقتضى قوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبتدأ فيه
بالبسملة فهو اقطع وفي رواية فهو اجذم وفي رواية ابتر والمعنى ناقص
البركة والجار والمجرور متعلق بمحذوف تقديره الف لان الناظم مؤلف ويقدر بعد
الرحيم مؤخرا ليفيد الاختصاص لان تقديم المعمول يفيد ذلك ولان اسم الله اهم
فينبغي ان يقدم على كل شيء ولا يجوز تقديره بعد بسم لانه يلزم عليه الفصل بين
المضاف وهو اسم والمضاف اليه وهو الله ولا يجوز ايضا تقديره بعد الله لانه
يلزم عليه الفصل بين النعت وهو الرحمن والمنعوت وهو الله ولا يقدر ايضا
بعد الرحمن لانه يلزم ما عليه من الفصل بين النعت وهو الرحيم والمنعوت وهو
الرحمن اذا اعرب بدلا فلم يبق تقديره الا بعد الرحيم وبسم اصله اسم حذفت الهمزة
لكثرة دورها على الالسنة وطولت الباء عوضا عن الالف المحذوفة وهو مشتق
عند البصريين من السمو وهو العلو والارتفاع وعند الكوفيين مشتق من السمة
وهي العلامة لانه علامة على صاحبه والباء من بسم حرف جار والاصل في الحروف البناء
قال ابن مالك وكل حرف مستحق للبنا الخ والاصل في البنا ان يكون على السكون فا

ان تنصب
ان تنصب الرحمن او ان ترفع
في النعت في الاتبع قطعا منها

حـ
العرس

فاذا جاء الحرف مبني على السكون فلا يسأل عنه لانه جاء على اصله ومن جاء على اصله فلا
سؤال عليه فلا يقال لم بنيت الباء وانما يقال لم بني على السكون فالجواب ان العرب
لا تبتدئ بالسكون وانما كانت كسرة ولم تكن فتحة مع ان الفتح اخف لتوافق عملها
الخ هو الجار والله علم على الذات الواجبة الوجود المستحق بجميع المحامد وهو
جامع للذات والصفات وعصمه الله من ان يتسمى به احد وروي ان رجلا اراد
عتوه ولدوا هتم ان يتسمى بهذا الاسم فابتلعته الارض الى الان واختلف في
لفظه هل هو مشتق او جامد فذهب بعضهم الى انه مشتق من لاه يلوه اذا احتجب لانه
احتجب عن ندركه الابصار وقيل انه مشتق من لاه اذا تحير لان العقول تحيرت في اوصاف
ذاته وجلال جلاليته وبهاء قدرته وذهب بعضهم الى انه جامد وهو الصحيح لان ١٢
المشتق يقتضي تقدم المشتق منه والله لم يتقدم عليه شيء واضافة اسم الى الله
من اضافة العام الى الخاص والرحمان الرحيم مشتقان من الرحمة والرحمة لغة رقة ١٢
القلب وانعطاف تقتضي الاحسان والتفضل ومنه سمي الرحيم رحما لانه ينعطف
ويحن على ما فيه والرحمة بهذا المعنى محالة على الله تعالى والرحمان ابلغ من الرحيم
لان زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى فلذا قيل يا رحمان الدنيا لانه يعم المومن
والكافر ورحيم الاخرة يخص المومن وفضايلها كثيرة منها ما ذكره بعض المفسرين
من ان اول ما خط القلم على صفح اللوح المحفوظ بسم الله الرحمن الرحيم وقيل ان الله ١٢
تبارك وتعالى امر القلم ان يكتب فخط بسم الله الرحمن الرحيم فكتب فيما عشرة الاف
سنة ووقف فقال له الملك جل جلاله اكتب يا قلم فقال يا رب وما اكتب قال اكتب فخط بسم
الله الرحمن الرحيم فكتب عشرة الاف سنة ووقف فقال له اكتب فقال يا رب وما اكتب
فقال الله له فخط بسم الله الرحمان الرحيم فقال والى متى يا رب فقال لو كتبت الى
ابد الابدين ما احفت فخط بسم الله الرحمن الرحيم الا كما لحق المخيط اذا ادخل البحر ومن
فضايلها ايضا انها ثمانية عشر حرفا وان زبانية العذاب ثمانية عشر فاذا قال لا
نسمه بسم الله الرحمن الرحيم نجاه الله من تلك الزبانية ومن فضايلها ايضا ان الله

تعلى

تعلى لم يعطها الا الثلاثة من الانبياء نوح وسليمان ومحمد صلى الله عليه وسلم ولما تقدم
الكلام بحسب اعرابها وفضايلها اتبع ذلك بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم لانه واسطة
بيننا وبين الله تعالى فينبغي لنا ان نصلي عليه امام كل شيء ولذلك قال المصـ
وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم فصلى فعل ماض ذا اتيا تاء مبني على السكون
الموضع الله فاعل يصلى على حرف جر مبني على السكون المبنى سيد مجرور بالكسرة تحت
الدال وهو من ساد يسود فهو سيادة فهو سيد وزنه فيعل واصله سيود قلبت
الواو ياء وادغمت الياء في الياء فصار سيد والسيد هو الذي يلجا اليه عند افتحام
الشدايد ويطلق على الذي يفوق قومه ويرتفع قدره عليهم وعلى الحليم وعلى الكريم
ولا شك ان نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم يلجا اليه عند الشدايد ولا شك انه فاق
قومه وارتفع قدره عليهم ولا شك ايضا انه حليم كريم ونا مضاف اليه ١٢
ومحمد صلى الله عليه وسلم منقول من اسم مفعول حمد بالتشديد قيل لجده لما سميته
ابنك محمدا ولم يكن في ١٢ بابك واجداده قال رجوت ان يحمده من في السماوات والارض
فحقق الله رجاءه كما سبق في سابق علمه واعراب محمد بدل من سيد واشتق الله تعالى
الاسم من اسمه قال الشاعر وهو حسان بن ثابت رضي الله عنه ـــــ

وشق له من اسمه ليجله . فذو العرش محمود وهذا محمد .

وقبله
وضم الالاه اسم النبي الى اسمه
اذ قال في الخمس المؤذن اشهد
فشق الخ

واله والال اسم جمع لا مفرد له من لفظه واختلف في العين هل منقلبة عن هاء او واو
قال في الاول سيبويه واصله عنده اهل وقال بالثاني الكسائي واصله عنده أول
ويظهر ذلك في التصغير فمن قال اصله اهل قال في التصغير اهيل ومن قال اصله
أول قال في تصغيره أويل وكلاهما مسموع والاول اشهر والثاني اختلف في معناه
فقال الشافعي اقاربه المومنون من بني هاشم وهم الذين تحرم عليهم الصدقة لانه صلى
الله عليه وسلم قال هذه الصدقة اوساخ الناس فلا تحل لمحمد ولا ال محمد لكن
الخمس ما يكفيكم وصحبه اسم جمع صاحب كركب وراكب والمراد به الصحابة وهو من
اجتمع مومنا بمحمد صلى الله عليه وسلم ومات على ذلك واختلف هل يطلق على من

اختلف في نبوته وولايته رسالته كالخاضر ولقمان وذي القرنين ا فتنفعني بجاه الله
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
بسم الله الرحمن الرحيم

فائدة في اعراب التعوذ والبسملة اعوذ فعل مضارع مرفوع مرالذي لم يدخل عليه الناصب والجازم في اوله
حرف المضارعة ولانها يقبل التعريف ولانه يدل على الحدث والزمان وحروف المضارعة
من الهمزة والتعريف ان يستعمل منه الماضي والمضارع والامر والنهي والمصدر فالمضا
رع منه اعوذ واصله اعوذ وزنه افعل وتفسيره اهرب واستثقلت الضمة على الواو
فنقلت الى ما قبلها وهو العين فصار اعوذ والماضي منه عاذ واصله عوذ وزنه فعل
وتفسيره هرب فتحركت الواو وانفتح ما قبلها فانقلبت الفا فصار عاذ والمصدر عوذا
وقيل معاذ الله فاله الجاهل والامر منه عذ واصله اعوذ وزنه افعل وتفسيره اهرب
فاستثقلت الضمة على الواو فانقلبت الى ما قبلها وهو العين وحذفت الهمزة
للاستغناء عنها فصار عذ على وزن فل وتفسيره هرب والحدث هو المصدر والزمان
ثلاثة ماض وحال ومستقبل فالماضي ما وقع وانقطع والحال ما وقع ولم ينقطع
والمستقبل ما لم يقع ولم ينقطع واعراب اعوذ فعل مضارع وهو
مرفوع وعلامة رفعه ضمة الذال لانه سلم من اللواحق والسوابق فاللواحق النونات
الثلاث والسوابق النواصب والجوازم توجب واللواحق توجب بناءه والسوابق تو
جب اعرابه بالله جار ومجرور وفي كل جار ومجرور خمسة اسئلة ما الجار وما المجرور وما
علامة الجر وبماذا يتعلق المجرور وما محله من الاعراب فالجار الباء والمجرور بقية الكلمة
وعلامة الجار فيه كسرة الهاء ويتعلق المجرور باعوذ ومحله من الاعراب نصب وقيل
لا محل له من الاعراب من الشيطان جار ومجرور واعرابه كما تقدم في بالله وعلامة الاعراف
في الله الالف واللام وعلامة الاعراف في الشيطان الالف واللام الرجيم نعت
للشيطان والنعت تابع للمنعوت في اعرابه من هو مخفوض وعلامة الخفض في الشيطان
كسرة النون وفي الرجيم كسرة الميم بسم الله جار ومجرور متعلق بالثبوت والاستقرار
محذوف عند البصريين وهو خبر مبتدا محذوف عند الكوفيين تقديره عند
البصريين

البصريين ابتدائي وافتتاحي بسم الله الرحمن الرحيم وعند الكوفيين ابتدائي وافتتاحي كائن
ومستقر ببسم الله الرحمن الرحيم وباقي الاسئلة كما تقدم في الله الله مضاف اليه ما
قبله وهو مجرور بالاضافة وعلامة الخفض فيه الكسرة تحت الهاء لانه اسم معرب وهو
منصرف لوجود الالف واللام فيه الرحمن الرحيم نعت لله وقيل بدل وقيل عطف بيان
وهو مخفوض وعلامة الخفض فيه كسرة النون في الاول والميم في الثاني لانه اسم معرب
منصرف لوجود الالف واللام واختلفوا في وصلى الله فيهل تكون جملة صلى الله معه
معطوفة على جملة البسملة ام لا فقال وعطف الانشاء على الاخبار وعكسه فيه
خلاف جائز اهل البيان وابن مالك ابوا كمثل ابن عصفور وبالجواز افتدوا وجوزته
فرقة جليلة كسيبويه وارتضوا دليله وصلى الله على سيدنا محمد صلى فعل ماض
واصله صلى على وزن فعلا فتحركت الياء وانفتح ما قبلها فقلبت الفا فصار صلى الله
فاعل بصلى والفاعل مرفوع وعلامة رفعه ضمة الهاء لانه اسم معرب لوجود
الالف واللام على سيدنا جار ومجرور وفيه خمسة اسئلة كما تقدم في بالله وهو
متعلق بصلى وعلامة الجار فيه كسرة الدال لانه اسم معرب منصرف لوجود الكسرة
مضاف اليه ما قبله والمضاف مخفوض وعلامة الخفض فيه مبني لانه من الضمائر
ومحمد بدل من سيدنا والبدل تابع للمبدل منه في خفضه وعلامة خفضه كسرة
الدال وهو اسم معرب منصرف لوجود التنوين وآله الواو حرف عطف وهو
لمطلق الجمع وآل معطوف على محمد وعلامة الخفض فيه كسرة اللام لانه اسم معرب
منصرف لوجود الاضافة وهو اسم معرب لوضع الجمع والهاء مخفوض بالاضافة
وعلامة الخفض فيه مبني لانه ضمير والضمائر كلها مبنية وصحبه الواو حرف عطف
لمطلق الجمع وصحب معطوف على آله وهو مخفوض وعلامة خفضه كسرة الباء
لانه جمع تكسير منصرف لوجود الاضافة والهاء من صحبه مخفوض بالاضافة
وعلامة خفضه مبني لانه ضمير كما تقدم في الهاء من آله وسلم فعل ماض معطوف
وتسليما مصدر والمصدر منصوب وعلامة النصب فيه فتحة الميم لانه اسم معرب

متعرف لوجود التنوين فيه **باب** في اعراب التعوذ بالكلمات اعوذ كلمة
او كلمتان او ثلاث كلمات الجواب على الاصح ثلاث كلمات الاولى وهي الهمزة وحدها
والثانية بقية الكلام والثالثة الضمير المستتر في اعوذ وهو ضمير المتكلم
والتقدير اعوذ انا والدليل عليه ما قال ابن مالك في الالفية وبعد فعل فاعل
فان ظهر والا فضمير استتر وهذه الاولى التي هي الهمزة هل هي اسم او فعل
او حرف الجواب انها حرف ما الدليل على حرفيتها لان معناها في غيرها مختص
او مشترك مختص بالاسماء او بالافعال بالافعال كالجزء من الكلمة او ليس كالجزء
منها هي كالجزء من الكلمة عامل او غير عامل لماذا لا يعمل لانه جزء من الكلمة ولما
لا يعمل اذا كان جزءا من الكلمة اذ لا يجوز اعمال الشيء في بعضه مبني او معرب مبني
على اصله او على غير اصله على اصل البناء او على فرع البناء على فرع البناء لان الاصل
في البناء السكون وهو مبني على الحركة فيه سؤال او لا سؤال فيها فيه سؤالان
ما هما لم بني على الحركة ولم يبن على السكون ولم خص بتلك الحركة وبني عليها لان
العرب لا تبتدئ بساكن ولا تقف على متحرك وخص بتلك الحركة لمجرد التخفيف فان قيل
قلت طلبا للتخفيف وهذه الكلمة الثانية التي هي عاذ اذا حذفت الهمزة من اعوذ
فبقي منه الماضي هل هو اسم او فعل او حرف الجواب انه فعل ما الدليل على فعليته
لانه يقبل القريب ولانه يدل على الحدث والزمان وهل هو مبني او معرب مبني على
اصله او على غير اصله على اصل البناء او على فرع البناء على فرع البناء فيه سؤال او لا سؤال
فيه فيه سؤالان ما هما لم بني على الحركة ولم خص بتلك الحركة مبني عليها فرارا من
التقاء الساكنين وخص بتلك الحركة لمضارعتها مضارع المتمكن وهذا الضمير الذي في
اعوذ ما الذي يفسره تفسره الشهادة او الحضور بالله كلمة او كلمتان او ثلاث كلمات
الجواب في ثلاث كلمات الاولى هي الباء والثانية الالف واللام والثالثة بقية
الكلام وهذه الاولى التي هي الباء اسم او فعل او حرف حرف ما الدليل على حرفيته
لان معناه في غيره مختص او مشترك مختص بالاسماء او بالافعال بالاسماء

هل كالجزء

هل كالجزء من الكلمة او ليس كالجزء منها ليس كالجزء من الكلمة عامل او غير عامل
عامل اي شيء عمل الجر مبني او معرب مبني على اصله او على غير اصله على اصله على اصل
البناء او على فرع البناء على فرع البناء فيه سؤال او لا سؤال فيه فيه سؤالان
ما هما لم بني على الحركة ولم خص بتلك الحركة بني على الحركة لان العرب لا تبتدئ
بساكن ولا تقف على متحرك وخص بتلك الحركة لمجانسة العمل وهذه الثانية التي هي
الالف واللام هل هو اسم او فعل او حرف حرف ما الدليل على انه حرف لان معناه في غيره
مختص او مشترك مختص هل بالاسماء او بالافعال بالاسماء هل كالجزء من الكلمة او
ليس كالجزء منها كالجزء من الكلمة عامل او غير عامل غير عامل مبني او معرب مبني على اصله
او على غير اصله على اصله على اصل البناء او على فرع البناء على اصل البناء فيه سؤال او لا
سؤال فيه لا سؤال فيه لانه على اصله وكل ما جاء على اصله لا سؤال فيه وهذه الثالثة
التي هي الله هل هي اسم او فعل او حرف الجواب انها اسم ما الدليل على انها اسم
لان في اوله حرف جار جر والالف واللام وفي آخره الخفض مبني او معرب معرب على اصله
او على غير اصله على اصله فيه سؤال او لا سؤال فيه لا سؤال فيه من الشيطان
كلمة او كلمتان او ثلاث كلمات الجواب انه ثلاث كلمات الاولى هي من والثانية
الالف واللام والثالثة بقية الكلام وهذه الاولى التي هي من اسم او فعل او حرف ما
الدليل على انه حرف لان معناه في غيره مختص او مشترك مختص بالاسماء او بالافعال
بالاسماء كالجزء من الكلمة او ليس كالجزء منها ليس كالجزء منها عامل او غير عامل
عامل اي شيء عمل الجر مبني او معرب مبني على اصله او على غير اصله على اصله على اصل البناء
او على فرع البناء فيه قولان اذا قلنا مبني على السكون لا سؤال فيه لانه جاء على اصله
واذا قلنا بني على الفتح فيه سؤالان ما هما لم بني على الحركة ولم خص بتلك الحركة مبني
على الحركة فرارا من التقاء الساكنين وخص بتلك الحركة لمجرد التخفيف وهذه الكلمة
الثانية التي هي الالف واللام هل هي اسم او فعل او حرف الجواب انه حرف ما الدليل
على انه حرف لان معناه في غيره مختص او مشترك مختص بالاسماء او بالافعال بالا

بالاسماء كالجزء من الكلمة او ليس كالجزء منها ليس كالجزء منها عامل او غير عامل غير
عامل مبني او معرب مبني على اصله او على غير اصله على اصله فيه سؤال او لا سؤال فيه
لانه مبني على السكون الذي هو اصل البناء وهذه الكلمة الثالثة التي هي شيطان اسم او
فعل او حرف اسم ما الدليل على انها اسم لان في اوله حرف الجار والالف واللام
وفي آخره الخفض ولانه منعوت مبني او معرب معرب على اصله او على غير اصله على اصله فيه
سؤال او لا سؤال فيه لا سؤال فيه لانه جاء على اصله الذي هو الاعراب لان الاعراب
في الاسماء اصل كما ان البناء في الافعال والحروف اصل على قول البصريين فيه خلافا
للكوفيين الرجيم كلمة او كلمتان الجواب كلمتان الاولى الالف واللام وبقية الكلام
كلمة وهذه الكلمة الاولى التي هي الالف واللام هل هي اسم او فعل او حرف حرف
ما الدليل على انها حرف لان معناها في غيرها مختص او مشترك مختص بالاسماء او
بالافعال بالاسماء كالجزء من الكلمة او ليس كالجزء منها ليس كالجزء منها عامل
او غير عامل غير عامل مبني او معرب مبني على اصله او على غير اصله على اصل
البناء او على فرع البناء على اصل البناء فيه سؤال او لا سؤال فيه لا سؤال فيه لانه جاء
على اصله وهذه الثانية التي هي رجيم هل هي اسم او فعل او حرف الجواب انها اسم
ما الدليل على انها اسم لان في اوله الالف واللام وفي آخره الخفض ولانه نعت مبني او
معرب معرب على اصله او على غير اصله على اصله فيه سؤال او لا سؤال فيه لا سؤال فيه
لانه جاء على اصله باسم كلمة او كلمتان الجواب انها كلمتان الاولى هي الباء والثا
نية بقية الكلام وهذه الاولى التي هي الباء هل هي اسم او فعل او حرف حرف ما
الدليل عليها لان معناها في غيرها مختص او مشترك مختص بالاسماء كالجزء من
الكلمة او ليس كالجزء منها ليس كالجزء منها عامل او غير عامل عامل اي شيء عمل
الجر مبني او معرب مبني على اصله او على غير اصله على اصل البناء او على فرع البناء
على فرع البناء فيه سؤال او لا سؤال فيه فيه سؤال لانه بني على الحركة ولم خص بتلك
الحركة بني على الحركة لان العرب لا تبتدأ بساكن ولا تقف على متحرك وخص بتلك الحركة

لمجانسة

لمجانسة العمل وهذه الثانية التي هي بقية الكلام هل هي اسم او فعل او حرف
اسم ما الدليل لان في اوله حرف الجار وفي آخره الخفض ولانه مضاف مبني او معرب
معرب على اصله او على غير اصله على اصله فيه سؤال او لا سؤال فيه لا سؤال فيه لانه
جاء على اصله الله كلمة او كلمتان كلمتان الاولى الالف واللام والثانية بقية
الكلام وهذه الاولى التي هي الالف واللام هل هي اسم او فعل او حرف حرف ما
الدليل لان معناه في غيره مختص او مشترك مختص بالاسماء او بالافعال بالاسماء
كالجزء من الكلمة او ليس كالجزء منها كالجزء منها عامل او غير عامل غير عامل مبني
او معرب مبني على اصله او على غير اصله على اصله على اصل البناء او على فرع البناء على
اصل البناء فيه سؤال او لا سؤال فيه لا سؤال فيه لانه جاء على اصله وهذه البا
قية هل هي اسم او فعل او حرف اسم ما الدليل لان في اوله الالف واللام وفي
آخره الخفض مبني او معرب معرب على اصله او على غير اصله على اصله فيه سؤال او لا
سؤال فيه لانه جاء على اصله الذي هو الاعراب الرحمان كلمة او كلمتان كلمتان
الاولى التي هي الالف واللام والثانية بقية الكلام وهذه الاولى التي هي الالف
واللام هل هي اسم او فعل او حرف حرف ما الدليل لان معناه في غيره مختص او
مشترك مختص بالاسماء او بالافعال بالاسماء كالجزء من الكلمة او ليس كالجزء
منها ليس كالجزء منها عامل او غير عامل غير عامل مبني او معرب مبني على اصله او
على غير اصله على اصله على اصل البناء فيه سؤال او لا سؤال فيه لا سؤال فيه لانه
جاء على اصله وهذه الكلمة التي هي رحمان هل هي اسم او فعل او حرف اسم ما الد
ليل لان في اوله الالف واللام وفي آخره الخفض لانه نعت مبني او معرب معرب على
اصله او على غير اصله على اصله فيه سؤال او لا سؤال فيه لا سؤال فيه لانه جاء
على اصله الرحيم كلمة او كلمتان الجواب كلمتان الاولى الالف واللام والثانية
بقية الكلام الى آخره كما تقدم في الرحمان الحمد كلمة او كلمتان كلمة واحدة وهل هو
اسم او فعل او حرف فعل ما الدليل لانه يقبل التعريف ولانه يدل على الحدث والزمان

صح
لا سؤال فيه

مبني او معرب مبني على اصله او على غير اصله على اصله على اصل البناء او على فرع البناء
على اصل البناء فيه سؤال او لا سؤال فيه لا سؤال فيه لانه جاء على اصله والثانية كلمة
او كلمتان كلمتان الاولى الالف واللام والثانية بقية الكلام وهذه الاولى التي
هي الالف واللام هل هي اسم او فعل او حرف حرف ما الدليل لان معناه في غيره
مختص او مشترك مختص بالاسماء او بالافعال بالاسماء كالجزء من الكلمة او ليس له
كالجزء منها كالجزء منها عامل او غير عامل غير عامل مبني او معرب مبني على اصله او
على غير اصله على اصله على اصل البناء او على فرع البناء على اصل البناء فيه سؤال او لا سؤال
فيه لا سؤال فيه لانه جاء على اصله وهذه الكلمة الثالثة التي هي آله هل هو اسم او
فعل او حرف اسم ما الدليل لان في اوله الالف واللام ولانه فاعل مبني او معرب معرب
معرب على اصله او على غير اصله على اصله على محمد كلمة او كلمتان كلمتان الاولى على
والثانية محمد وهذه الاولى التي هي على اسم او فعل او حرف حرف مبني او معرب
مبني على اصله او على غير اصله على اصله على اصل البناء او على فرع البناء على اصل البناء
فيه سؤال او لا سؤال فيه لا سؤال فيه لانه جاء على اصله وهذه الكلمة الثانية التي
هي محمد هل هي اسم او فعل او حرف اسم ما الدليل لان في اوله حرف الجار وفي آخره
الخفض والتنوين وتنوينه تنوين التمكين وهل هو مبني او معرب معرب على اصله او على
غير اصله على اصله فيه سؤال او لا سؤال فيه لا سؤال فيه لانه جاء على اصله وآله
الواو هل هو اسم او فعل او حرف حرف ما الدليل لان معناه في غيره مختص او مشترك
مشترك لان الواو حرف عطف يدخل على الاسماء والافعال عامل او غير عامل غير
عامل مبني او معرب مبني على اصله او على غير اصله على اصله على اصل البناء او على فرع البناء
على فرع البناء فيه سؤال او لا سؤال فيه فيه سؤال ان ما هنا لم بني على الحركة ولم
خص بتلك الحركة بني على الحركة تقوية له لانه موضع على حرف واحد وخص الحركة
لان العرب لا تبتدئ بساكن ولا تقف على متحرك وخص بتلك الحركة لجود التخفيف
وآله كلمة او كلمتان الاولى هي آل والثانية هي هاء الضمير وهذه الاولى التي

تلك

هي آل

هي آل هل هي اسم او فعل او حرف اسم ما الدليل لان في آخره الخفض ولانه مضاف
وهل هو مبني او معرب معرب على اصله او على غير اصله على اصله فيه سؤال او لا سؤال
فيه لا سؤال فيه لانه جاء على اصله وهذه الثانية التي هي هاء الضمير هل هي اسم او
فعل او حرف اسم ما الدليل لانه ضمير ولانه مضاف مبني او معرب مبني على اصله او على غير
اصله على غير اصله على اصل البناء او على فرع البناء على فرع البناء فيه سؤال او لا سؤال
فيه فيه ثلاثة اسئلة لم بني ولم بني على الحركة ولم خص بتلك الحركة بني لشبهه
بالحرف في الوضع والافتقار لانه يفتقر الى ما يفسره كما ان الحرف يفتقر الى غيره وبني
على الحركة تقوية للابتداء لانه اسم وضع على حرف واحد وخص بتلك الحركة للعروبين
اذا تيسر وصحبه اعرابه كاعراب آله وسلم كصلى وتسليما كلمة واحدة وهي اسم
والدليل عليه لان في آخره التنوين انتهى اعراب التعوذ والبسملة والتصلية
والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله … وهذه ابيات ابن العطار في معاني اللام

لام العوامل لتوكيد المعنى خلفت ... ام للتعجب مما فيه منشقت
ام لابتداء صبابات المتيم اسم ... لملك مهجة بالعين اذا رمقت
ام لاختصاص بنيل … لاحظه ... ام لاستغاثة قلبي منه اذ رشقت
ام لاضافة مرخ لسعي ثنه ... … شعر ام للعهد لو صرفت
ام في لتعريف وعلام لجره سم ... … اذ مع استبقت
ام في لتعليل قلبي بالزيارة اسم ... … ان تكسب العينان فانزوقت
ام تلك للقسم المبرور من نعت ... ام في لعاقبة في الغيب قد سبقت
ام في لتاريخ شعر الحكم طارمه ... ام في لجنس حواري اذ مع ابقت
هذي لعمر معاني اللام عدتها ... اثنتا عشر حسبما اتفقت

اه

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام الحبر الهمام المشارك أبو عبد الله سيدي حمدون بن محمد بناني اسكنه الله بحبوحة دار التهاني بجاه النبي العدناني

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد المرسلين وعلى آله الطيبين وأصحابه الأكرمين وعلى أهل طاعته أجمعين وبعد
فيقول العبد الفقير الراجي الحقير الكثير الخطايا والأجرام حمدون بن محمد بناني
ابن عبد السلام أناله الله كل مرام وأسكنه جنة دار السلام لما كان
شرح خالنا وسيدنا وشيخنا الفقيه الإمام العلامة البركة الهمام حامل
لواء المذهب المالكي الحاج أبي عبد الله سيدي محمد بن حمدون بناني قدس الله
روحه الذي له على خطبة الألفية للإمام العلامة جمال الدين ابن مالك قليلة مبانيه
كثيرة معانيه خاليا من الحشو والتطويل موفيا بالتفقيه غير محتاج الى التكميل
ومع هذا فقد قصرت همم الطلبة في هذا الوقت عن استيفاء معناه وعسر على
بعضهم فهم كثير من معناه أردت أن اختصره اختصارا يكون ان شاء الله سهل الفهم
على المتعلمين وبعد ذلك بحول الله وقوته للمعلمين بما فوق مشيرا الى ما عليه
زدته بقولي قال مقيده والله يعصمنا من الزلل ويوفقنا لما يرضيه من القول والعمل
وهو المستعان وعليه في جميع الأمور التكلان قال المصنف رحمه الله ورضي عنه
بسم الله الرحمن الرحيم أقول لما كان ذكر الله واجب الوجود ومفيض الفضل والجود
ينبغي أن يفتتح أمام كل مهم مقصود وخصوصا مباحث العلوم المفيدة لبنات
أفكارنا والفهوم افتتح هذا الكتاب بما هو أبلغ الثناء وأشرف الثناء وكيف لا وهو
أبلغ الثناء وبراعة البسملة مفتاح أشرف الكتب السماوية ومصباح [illegible]

المعارف

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم

١٢

المعارف الربانية قال عليه الصلاة والسلام البسملة مفتاح كل كتاب
مع أنها مشتملة على علوم الأولين والآخرين فقد جمعت معاني الفاتحة
الجامعة لمعاني القرآن الجامع لمعاني الكتب الإلهية فالابتداء بها مكمل
وعدمه منقص كما أخبر به الصادق المصدوق فقال كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه
ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر أو أقطع أو أجذم والمعنى وأما أنه ناقص
قليل البركة معنى ولو تم حسا فإن قلت لعل المصنف لم يبدأ بها اكتفاء
بالحمدلة قلت بل بدأ بها كما عند غير واحد وإنما لم يأت بها في النظم
لعدم تأتيه الا بتغيير أسلوبها فإن قلت لم لم يقدم الحكاية عليها ويجعلها
من جملة المحكي أجيب بأنه قصد التبرك بالبسملة في الحكاية أيضا ولو سلم
أنه لم يبدأ بها فلعله أتى بها نطقا لا خطا فإن قلت لم أتى بالحكاية وهلا
ذكرها أنسا أجيب بأنه لقصد الترغيب في كتابه بتعيين مؤلفه المشتهر بالجلالة
في العلم والإخلاص فيه والانتفاع بكتبه فهذا من قصد النصيحة للطالب ودلالته
على الانتفاع له وذلك أرجح من مراعاة الحذر عن الرياء والمباعدة عنه خصوصا مع
الأمن من ذلك كما هو حال المصنف رضي الله عنه ثم الباء من بسم الله من حروف المعاني
يؤتى بها للربط بين أمرين والأصح أنها هنا للمصاحبة لا للاستعانة إذ في الأول
من رعاية التعظيم وحسن الأدب ما ليس في الثاني وأنها متعلقة بمحذوف من مادة
التأليف لا من مادة الابتداء إذ في الأول من رعاية مقتضى المقام من شمول الكلام ما
ليس في الثاني وأنه فعل لا اسم لما في الأول من قلة الحذف دون الثاني وأنه مؤخر لا
مقدم لما في الأول من إفادة الاختصاص الذي هو في حق إفراده لأن المشركين إنما كانوا
يبدؤون بأسماء آلهتهم تبركا دون الثاني وأنه مؤخر عن الرحيم لا عن بسم أو الله
أو الرحمن لما فيه من الفصل بين المتلازمين أو التابع والمتبوع أو التوابع
وطولت الباء عوضا من الألف ثم حركت وإن كان الأصل في البناء السكون لئلا
يبتدأ بساكن وكسرت وإن كان الفتح أخف للزومها الحرفية والجر المناسبين

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم

للكسر اما الاول فلافتقاره على الحركة والكسر يناسب العدم لقلته اذ كلا
يوجد في الفعل ولا في الاسم الذي لا ينصرف والحرف الا نادرا واما الثاني فللموافقة
حركة الباء اثرها او لكونهما تعليلا واعرابا من نوع النقص نحو واو العطف
وفائه ولام الابتداء والقسم ولام الامر لانها وان لزمتها الحرفية فلا ينفك عنها الجر
ونحو كاف التشبيه لانها وان لزمتها الجر لا تلزمها الحرفية نعم يرد واو
القسم وتاؤه للزومهما ما ذكر ويجاب بان لزومهما الجر نيابة عن الباء قال
مقيده عفا الله عنه بمنه ويرد ايضا الكاف الجارة لضمير غير المتكلم وعم
ويجاب بانها فتحت للفرق بينها وبين الجارة للظاهر لا يقال الفرق يحصل
بالعكس لانا نقول كسر ما دخل على الظاهر اولى لتوافق حركة العامل والله
اعلم والاسم هو اللفظ الدال على معنى على ما يعم انواع الكلمة وقد يقيد
بالاستقلال والتجرد عن الزمان فيقابل الفعل والحرف على ما هو مصطلح النحاة
والمسمى هو المعنى الذي وضع الاسم بازائه وملخص ما قيل فيهما ان الاسم
ان اريد به مادته وهو اسم ففيه قولان قيل هو المسمى لا [illegible]
بالاسم اللفظ وبالمسمى المعنى وقيل هو عينه بدليل سبح اسم ربك الاعلى
فهو مراد للتقسيم والثاني والعين وان اريد به مدلوله الذي هو زيد مثلا
فان اريد به لفظه فهو غيره قطعا وان اريد به معناه فغير الاشعري الملك بانه
عينه مطلقا اي سواء كان اللفظ جامدا او مشتقا والاشعري فصل بين ان يكون اللفظ
جامدا فهو عينه قطعا اذ لا يفهم من اسم الله مثلا سواه او مشتقا فيفصل
باعتبار الصفة فان كانت صفة فعل كالخالق والرازق فهو غيره وان كانت صفة
ذات كالعالم والقادر فهو لا عينه ولا غيره ولا يخفى ان ما ذكر من السمو اي العلو
للاستعلاء به على مسماه ولقولهم في اسماء وسمي واسام وسمية وتسمية
واسميت وهو سميه ولان محل التغيير هو الاخر قال مقيده عفا الله عنه قال
الشيخ ... ولي معنى السمو فيه عندي انك تقول سمي ان ... شخص

اذا ارتبع

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم

١٩

اذا ارتبع حتى استبنته وعرفته فكان الاسم رفع لك مسماه حتى كشفته
وعرفته ولان الاسم تنويه ورفعة هو وانما احتيج الى هذا الاخير لجواز ان يكون
الاول يفيد الاشتقاق من السمو لم يتبين التناسب في المعنى قاله الشيخ
سعد الدين والاسم اصله سمو حذف جزؤه الاخير لكثرة الاستعمال واوتي بهمزة
الوصل بعد تسكين اوله تعويضا عما حذف وتوصلا للابتداء بالساكن المتعذر او
المتعسر كما يعلم بضم السين وكسرها وسكنت فرارا من الانتقال من كسر الى ضم او
من توالي الكسرات وجمعه على افعال دليل على ان وزنه فعل او فعل او فعل او فعل
وقد قيل بكل منها وان كان وزن فعل اخف لعدم جمعه على افعل وقيل
ماخذه من الوسم اي العلامة لانها علامة على مسماه وعليه فالاصل وسم فاؤه
محذوف معوض عنه همزة الوصل لما مر امذكور وقلبت همزة فقط كما قالوا
في وعاء اعاء وفي وشاح اشاح وجعل همزة وصل لكثرة الاستعمال والمذهب الاول
بصري والثاني كوفي قال مكي والاول اقوى من جهة التصريف والثاني من جهة
المعنى قال مقيده عفا الله عنه وفائدة الخلاف هي ما قال القرطبي في
تفسيره ونكتة من قال ان الاسم مشتق من العلو يقول لم يزل الله موصوفا
قبل وجود الخلق وبعد وجودهم وعند فنائهم ولا تاثير لهم في اسمائه ولا
صفاته وهذا قول اهل السنة ومن قال الاسم مشتق من السمة يقول كان
الله في الازل بلا اسم ولا صفة فلما خلق الخلق جعلوا له اسماء وصفات فاذا افناهم
بقي بلا اسم ولا صفة وهذا قول المعتزلة وهو خلاف ما اجتمعت عليه الامة
وهو اعظم في الخطا من قولهم ان كلامه مخلوق تعالى عن ذلك والله اعلم
وفي الاسم لغات انهيتها لثمانية عشرة جمعتها في قولي اسم سمي
سم سماء وسمة سماء ثلث الميم مده والاتصال الباء وامتز
اجمع بالاسم مع كثرة الاستعمال حذف الفه خطا ولذا لم تحذف من الله والرحمن
والرحيم لعدم الاتصال ومن باسم ربك وليس اسم كاسم الله لعدم كثرة الاستعمال

خ صح وقلب همزة

خ اسم

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي
وعلى آله وصحبه وسلم

والحق به بسم الله مجربيطا وان لم يقع في الغرءان الامرة واحرة لشبهه بصورة ولارادة
التبرك والاستغاثة بكل من اسماء الله تعلى المستفاد من اضافة اسم الجنس
الى المعرفة او افادة نكتة الاجمال والتفصيل الموقع في النفس او للتحرز من ايهام
القسم فقال بسم ولم يقل بالله واضافته على الاول من اضافة الاسم الى المسمى
لان مدلول الاسم اللفظ ومدلول الله الذات العلية وعلى الثاني بيانية عند
من لا يشترط فيها العموم بين المتضايفين او من اضافة عام الى خاص والثاني
الاجمال والتفصيل من كون لفظ اسم مطلق الذات المخصوصة وعلى الثالث
صورية والله علم على الذات الاقدس الواجب الوجود المستوجب بكل كمال
وجمال الدال عليه تعالى دلالة جامعة لمعاني اسمائه الحسنى كلها ما علم منها
وما لم يعلم ولذا يقال في كل منها انه من اسماء الله ولا عكس والاصح انه عربي لا معرب
لان العجمة لا تثبت الا بدليل ولا دليل وانه منقول لا مرتجل وفي مادته اربعة اقوال
الاول من لاه يلوه اذا احتجب الثاني من لاه يليه اذا ارتفع الثالث من وله
اذا فزع او طرب او تحير الرابع من اله بمعنى عبد او تحير او فزع او ولع او اقام
او احتاج او سكن واصله عن الاولين لوه وليه فلبت عينه الفا تحركها وانفتاح
ما قبلها فصار لاه فاوتي بال وادغمت اللام في اللام وعلى الثالث ولاه فقلبت
واوه همزة كاعاء واشاح في وعاء ووشاح واتي بال بعد حذف الهمزة او قلبها
عن الخلاف وعلى الرابع اله فحذفت الهمزة وعوض عنها ال وقيل واتي بال ثم
حذفت الهمزة بعد نقل حركتها الى اللام ثم سكنت اللام للادغام وبادنى تامل
يتفرع عن هذه الاربعة اثنان وعشرون قولا وحاصلها انه المعبود للخواص
والعوام المفزوع اليه في الامور العظام المرتفع عن الاوهام المحتجب عن
الافهام الطالع بصفاته الجمال التي سكنت اليه عباده والاجسام وولهت
به نفوس الانام وطربت اليه قلوب الكرام فال الشعر كما تحيرت الاوهام
في ذاته تحيرت في اللفظ الدال عليه في انه اسم او صفة مشتق او غير مشتق علم
او غير علم

بيان ذلك ان في القول الثالث ثلاثة 3
اقوال اما من وله بمعنى فزع
او طرب او تحير وفي كل من الثلاثة
الاقوال اما ان تكون الهمزة
حذفت بعد الاتيان بال او قبله
فهذه 6 اقوال وفي القول
الرابع 7 اقوال مضروبة في
القولين المذكورين باربعة
عشر قولا وباءاضمنتها الى
الاقوال الستة المتفرعة عن
الثالث حصل 20 قولا فضمها
الى القول الاول والثاني يكون مجموع ذلك ما قاله الشارح اذا تبين لك هذا فقوله عن هذه الاربعة الخ عن
مجموعها لا عن جميعها لانه لم يتفرع عن القول الثاني شيء انتهى الطايرة التسيلة اهو وضمن بعضهم معا في
اشتقاقه فقال فطعة فاحاد وهي بامر تحجب عن ادارك باصرة ومن ترجع في عليائه شانا
ومن بعز وانه للابرار قد طربت ومن المفزوع المعهود احسانا ومن تحيرت الالباب فيه اياه يعبد
اهل الحق اذ علانا ومن به انفس الكرام قد ولعت وبحبه سكت نحو رضوان ومن تقوا الدايم البافي
الفيم بلا احد وكلهم يحتاجونه بانا ومن اليه احتياج الخلق فاطبة وهو العلي على الافلاك ايقانا
امنن علي مذنب بتوبة خلصت وامحو منه رجس وهب غفرانا وتب لشيخ شيوخنا سيدي
الطيب بن كيران نوره رحمه الله بجنته وامتنانا من علمه واستر هم بجاه سيد محمد النبي الامي

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى
آله وصحبه وسلم

او غير علم الى غير ذلك قال مقيده عفا الله عنه فان قلت هل يقصد
بلفظ الله حال اطلاقه عليه سبحانه الدالة على معنى المعبودية او الحيرة ونحو
ذلك مما سلف قلت قال الشيرازي انه علم فلا يقصد به الا الذات ذكره معناه الشيخ
على الاجهوري فذلك المعنى مرجح للتسمية فان قصد تبع كان كما ذكره الشيخ
والله اعلم هذا والقول بانه وصف جار مجرى العلم وان قال البيضاوي من وجوه مع
توجيههم بما يطول وكذا القول بانه كلي انحصر في فرد لاجماعهم على ان لا اله
الا الله يفيد التوحيد ولو كان كما ذكرتم بعيده لان الكلي من حيث يحتمل الكثرة
لانه لو كان كليا للزم استثناء الشيء من نفسه ان اريد بالاله في كلمة التوحيد
المعبود بحق او الكذب ان اريد به مطلق المعبود لكثرة المعبودات الباطلة وكل
ذلك باطل والحق ان الاله بمعنى المعبود بحق والله علم على الفرد الموجود
منه والمعنى لا مستحق للعبودية الا الفرد الذي هو خالق للعالم واختصاصه
بانه لم يسم به غيره تعالى لا لغة ولا شرعا وانه جامع لمعاني الذات والصفات
وان الاسماء الحسنى تابعة له وان الدخول في الايمان ومفاتح الحقوق انما
تكون به وانه تكرر في القرءان الفي مرة وخمسمائة وستين مرة قيل انه
اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى والرحمن فعلان من رحم
كغضب بالكسر غضبان صفة مشبهة بعد نقله الى فعل بالضم او تنزيله منزلة
اللازم كفلان بعطش وليس بعلم خلافا لجماعة لوقوعه صفة وكان معناه البالغ في
في الرحمة والانعام لا الذات المخصوص مرادفا لاسم الله وهو في غاية الظهور
ولو كان علما لكان لا اله الا الرحمن يفيد التوحيد كلا اله الا الله ولا يحصى
واستدلال بعضهم واستدلال بعضهم على العجمة بآية فالواو ما الرحمن فاسد
لاستعلامهم على المدلول لا عن اللفظ والرحيم صفة مشبهة كعليم من علم
ويحتمل كونه من صيغ المبالغة لاكن خصه بعضهم بما اذا حول النصب ثم ان
الاول ابلغ لان زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى غالبا كما في قطع وقطع
فلا يرد نحو حذر وحاذر على ان ذلك في المتحدين النوع ونقدم الرحمن وان كان
ابلغ اما للتخصيص بالله تعلى واما قول بني حنيفة رحمان اليمامة وان

وانا غيث الورى لا زلت رحمانا . فمن تعنتهم في كفرهم والبحث بقول الحسن البصري
الرحيم لا يستطيع الناس أن ينتحلوه مع وقوع نحل الشيوخ له على المعرف بال
دون المنكر والمضاف نحو رحماء بينهم ويعارضه حمل السبكي الاختصاص في الأول
على المعرف بال أيضا قال مقيده عفا الله عنه حاصل ما ذكرنا أنه بحث في أن نكتة
تقديم الرحمن اختصاصه بالله تعالى بأن الرحيم أيضا خاص به تعالى فأجيب
بحمل الاختصاص فيه على المعرف بال فعورض بحمل الاختصاص في الرحمن أيضا
على المعرف بال وعليه فيقال كل من الرحمن والرحيم حالة تعريفه بال خاص
به تعالى وحالة عدم تعريفه بها غير خاص به فيبطل كون النكتة في تقديم
الرحمن اختصاصه بالله تعالى وأقول ما في كلام ابن السبكي نظر من وجهين
أحدهما أنه مخالف لما صرح به الشيوخ وغيره من أن الرحمان خاص بالله تعالى
معرفا ومنكرا أو نحوه ما يفهم من كلام صاحب الكشاف أيضا والثاني أن الرحمان لو لم يكن
مختصا بالله تعالى لم يكن لاختصاص المذكر بالطلاقة عليه ووصفه به دون المؤنث
وجه فإن قلت ـــــ أنت تدرك أن رحمانا لم يكن للمؤنث منه وصف قلت لو كان
له منه وصف لما اختلف النحاة في منع صرفه إذ لو وجدوا له مؤنثا في كلام العرب
فلا يخلو إما أن يكون القوة على فعلى أو على فعلانة فإن كان على فعلى فلابد أن
يتفقوا على منع صرفه لأن الوصف الذي على فعلان ومؤنثه على فعلى ممنوع
الصرف لديهم باتفاق كسكران وعطشان إذ مؤنثهما سكرى وعطشى وإن
كان على فعلانة فلابد أن يتفقوا على صرفه لأن فعلان الذي وصف المؤنث
منه فعلانة مصروف عندهم باتفاق أيضا كندمان من المنادمة إذ مؤنثه ندمانة
ثم فبسبب اختلافهم في منع صرفه وعدمه نعلم عدم وجدانهم للمؤنث منه
مضافا في كلام العرب وعدم وجدانهم لذلك دليل على عدم الطلاقة على المؤنث
وعدم وصفه به إذ لو وصفته به العرب لسمعوه منهم أو نقل إليهم فإذا ثبت
عدم الطلاقة على المؤنث فذلك دليل على عدم الطلاقة على المذكر أيضا من باب
لا فرق إذ لو أطلق عليه لم يكن لاختصاصه بذلك من دون المؤنث وجه كما
سبق هذا وابن السبكي جعل ما ذكره جوابا عما أورد على اختصاص الرحيم
تعالى

تعالى من قولهم حقيقة السابق وقد علمت ما فيه والصواب في الجواب عما
تقدم من أن ذلك من التعنت في الكفر أو يقال لا اعتداد بذلك لشذوذه وإذا
ثبت عدم الطلاقة على كل من المذكر والمؤنث فقد ثبت وجوب اختصاصه بالله تعالى
من ذلك هو الصواب المطلوب وحيث ثبت ذلك في المذكر ثبت في المعرف
أيضا من باب أحرى لأن هذا الثاني وهو اختصاصه بالله تعالى بالمعرف لم يخالف
فيه أحد فتأمل وإذا علمت هذا تبين لك صحة النكتة المذكورة وأن الرحمان
لما كان مختصا بالله تعالى في جميع الأحوال قدم على الرحيم المختص به تعالى
أيضا لكن في بعض الأحوال دون بعض ولا إشكال في ذلك والله أعلم قال مقيده
عفا الله عنه وأما كون الثاني من باب التتميم أي تتميم الكلام بتابع يفيد مبالغة
أو التكميل بأن يؤتى بكلام فيرى أنه ناقص وإيضاحه أنه لما كان الرحمن يوهم أن
جلائل النعم منه وأن الدقائق لا تنسب إليه لحقارتها كمل بالرحيم ليتناول ما لطف
منها ودق ويعضده حديث ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى يسأل شسع نعله
إذا انقطع ولكون الرحمة لغة بمعنى الرقة والحنو المقتضي للحروف المستحيل
على الله تعالى حملت في حقه تعالى على غايتها التي هي فعل الإنعام والإحسان
أو إرادته على خلاف بين الباقلاني والأشعري هل هي صفة فعل أو صفة ذات
قال مقيده عفا الله عنه والفرق بين الصفتين أن صفة الذات هي التي لا يجوز
الوصف بها وبضدها كالعلم وصفة الفعل هي ما يجوز الوصف بها
وبضدها كالرحمة والغضب قال معناه ق والخ الفوائد تنبيه إن
الأول فهو اسم الجلالة لأنه اسم ذات وهما اسما صفة والذات مقدمة على
الصفة وقدم الرحمن لما تقدم وختمت البسملة بالأسماء الثلاثة إيماء إلى أن
المستحق لأن يلجأ إليه ويستعان في جميع الأمور به ويعول عليه واجب
الوجود المعبود الحقيقي مولى النعم كلها جليلها وحقيرها فيتوجه بقلبه
وآخره بتقا فيتوجه بشراشره إليه ويعتمد في جميع أموره كلها عليه الثاني كل
من الصفتين إما مخفوض على أنه نعت لاسم الجلالة أو مرفوع خبر مبتدأ محذوف
أو منصوب بفعل محذوف وقالوا في ثلاثة أحوال الأول في الثاني بتسعة

ط الشراشر النفس أو الأثقال والأشغال والمحبة وجميع البسمة

المعموع منهما اثنان خفض الثاني بعد رفع الاول او نصب الموحد للاتباع بعد القطع وهذا كله على ان الرحمن صفة واما على انه علم فهو بدل من اسم الجلالة او عطف بيان للمدح والرحيم نعت له لا لاسم الجلالة اذ لا يتاخر النعت عنهما ويجوز فيه الرفع والنصب على ما سبق ثم ان جملة البسملة اسمية كانت او فعلية لا محل لها من الاعراب لكونها استئنافية ويجوز ان تكون انشائية او خبرية وفي كل بحث انظره مع جوابه في الفوائد المعجلة في شرح البسملة والحمدلة والله الموفق. قال محمد هو ابن مالك. احمد ربي الله خير مالك. اقول الذي يظهر ان الحكاية لما سبق واصل قال قول بواو مفتوحة بدليل الاواطه وهو المصدر والثاني انتقاد قبل بالضم لمجيئه متعديا وكونه وصفه على فاعل وانتقاد فعل بالكسر لمجيء مضارعه على يفعل بالضم ومفعوله اما جملة وهو مفعول به على الاصح مطلق واما مفرد يؤدي معناها كقلت كلاما صرفا او معنى مع كقلت كلمة ولفظه في معناها كقلت لفظا فانه يعبر به عن زيد قائم او عن زيد وحده فينصب بهذه الثلاثة او يراد به لفظه كقال فلان زيد ~~اذا تكلم~~ اذا تكلم به مرفوعا وهل يراعي بناؤه اولا انظر الرضي ثم الاعراب القول ان يحكي به ما صدر كره لفظت زيد قائم او ما يقع في الحال كقول الآن زيد قائم فينبغي ان ينطق بهذه الجملة ثانيا والام تكن حكاية او في المستقبل كقول غدا زيد قائم قال الرضي والمقصود من الجملة الواقعة بعده ابراد اللفظ المتلفظ به في غير هذا الكلام تجردا بل مع المعنى اه ومعموله هنا الجامع بقية الخطبة او بعضها او جميع الكتب او هذا الخطبة وفي ذلك ابحاث يأتي ان شاء الله وقوله محمد فاعل قال وهو علم منقول من اسم مفعول حمد بالتشديد وهو اسم الناظم وكنيته ابو عبد الله والغير جمال الدين وملك جده الاعلى وبه اشتهر في المشرق والمغرب وهو طائي النسب شافعي المذهب بعد ان كان مالكيا جيانيا المنشأ اندلسي الاقليم دمشقي الدار كان رحمه الله ورضي عنه اماما في العربية والنحو والتصريف بل اتقن لسان العرب حتى بلغ الغاية واربى على المتقدمين وخضع له العلماء الاعيان وكان اماما في القراءات وعللها وكان اعرف اهل زمانه بالحديث والتفسير واحفظهم للغة

اهل العرب وغريبها حتى انه وضعت العالة مهملة وخلطت بالعالة مستعملة جميز بينهما كلها واما اشعار العرب التي يستشهد بها على اللغة والنحو فكانت الائمة الاعلام يتحيرون فيه ويتعجبون من اين يأتي بها ومن حرصه على العلم وشدة اعتنائه به انه حفظ يوم موته ثمانية شواهد وهذا مع ما كان عليه من الدين المتين والورع وكثرة النوافل ومن ورعه انه كان لا يبغي الامحاث غالبا وان افرايه جعل لنعم البيهم وجهه الى القبلة وله عدة اشياخ على الصحيح خلافا لمن قال ابو حيان في شرح التسهيل وشيوخه المعتمد عليهم اربعة ابن يعيش وابن عمرون وهما حلبيان وثابت ابن خيار وهو جياني وابن الحاجب وله تلامذة كثيرون منهم الشيخ محي الدين النووي وابن النحاس وغيرهما وله تصانيف كثيرة منها هذه الالفية وتسمى ايضا الخلاصة ومنها ثم جعها قال العيني والذهبي وقد اشتغل الناس بها واكبوا عليها وعم النفع بها والحمد لله بها في جميع الاقطار والاوطان على الدهور والازمان. والناس اكيس من ان يمدحوا رجلا حتى يروا عنه آثار احسان ومما نسب لابن الجرد فيها. خلاصة النحو ابغي بدرها. مستغرفا درسها في كل اوقات. قد جمعت علم النحو غير انها. بديعها حوى جل المهمات. فابن مالك انه قد شغفت بها. لم يات مثل لها يوما ولا ياتي. وها انا اسال الرحمن مغفرة. له تبوئه في خير جنات. قال مقيده عفا الله عنه وقد اعتنى الناس بشرحها اكثر مطول ومن مختصر ومن معرب ولم يزل الناس يشرحونها ويحشونها الى وقتنا هذا وقد شرحها ناظمها كما سبق وابنه العلامة بدر الدين وابو حيان وصاحب القاموس والمرادي وابن عقيل وابن جابر الهواري والشيخ خليل صاحب المختصر الفقهي وابو اسحاق الشاطبي والمكودي وابن هشام له التوضيح ورفع الخصاصة عن قراء الخلاصة وابن خطيب المنصورية وابن مرزوق والراعي وابن القاسم والابناسي والاشموني ومكي والسيوطي له النكت والبهجة والاشموني واعربها الازهري ثم اختصر اعراب الحطاب ومن حشاها ابن غازي والشبكي والفهري والشيخ ياسين وشيخنا العلامة الشيخ

خ ع
واما تلاميذه فقد اخذ عنه خلق كثير منهم الشيخ الامام العالم العلامة محي الدين النووي والشيخ الامام العالم العلامة قاضي القضاة بهاء الدين ابن النحاس وشيخ المقرئين بدر الدين ابو عبد الله محمد بن ابراهيم بن محمد بن ... الحلبي الاصل المعروف بابن النحاس وهو شيخ ابي حيان ولم ياخذ ابو حيان عن ابن مالك وان عاصره بنحو ثلاثين سنة وشمس الدين ابن ابي الفتح البعلي وعلاء الدين ابن العطار وشهاب الدين ابو بكر بن يعقوب الشاغوري وولده بدر الدين ابو عبد الله محمد ابن مالك رحمه

أحمد الملاوي لقيناه بمصر وابن عجير والزياتي ووالد السيوطي وشيخ الإسلام
زكرياء والشيخ يحيى الشاوي والشيخ سعيد قدورة والعلامة المخلص شيخنا سيدي
أحمد الأشقر المصري وشيخنا سيدي محمد بن جلول وقد شرح التوضيح المذكور
الأزهري والأشموني والزياتي واللقاني والشيخ ياسين وشيخنا الإمام العلامة
سيدي محمد بن زكري وممن شرحها أيضا الشيخ المكودي والقلصادي وقد شرع عمّ
والد العبد في شرح عليها يتضمن إن شاء الله بحول الله وقوته لباب ما
لذكروه فيها فيكون من فضل الله مما يستغني به عن غيره رزقنا الله الإعانة عليه
ويسر علينا في إكماله بجاه النبي صلى الله عليه وسلم هذا الذي تذكر فاه الآن من شرح
أو حاشية على النظم بعينه وعلى بعض شروحه والله أعلم وكانت ولادة الناظم
سنة ستمائة وقيل إحدى وستمائة وقيل سنة ثمان وتسعين وخمسمائة
وعليه الأكثر وتوفي بدمشق سنة اثنين وسبعين وستمائة ثاني عشر
ليلة خلت من شعبان ودفن بصالحيتها وقد جمع ابن غازي ولادته ومدة
حياته بقوله قد قبض ابن مالك في خبع • وهو ابن عه ذع أحكي من فرو عا
قال مقيده عفا الله له قال الزياتي ومعنى خبع الأول وري وغطي وستر
الخ وهو مضعف مشدد الباء وخبع الثاني من عدد الخاء ستمائة والباء
اثنان والعين سبعون المجموع من ذلك ستمائة واثنان وسبعون وتوفي رحمه
الله وهو ابن عه فالعين سبعون والهاء خمسة هو وفي سنة وفاته ولد
الشيخ أبو محمد عبد المهيمن الحضرمي السبتي فكان يقال مات فيها إمام
نحو وولد فيها إمام نحو ورثاه تلميذه ابن النحاس بقوله

قل لابن مالك إن جرت بك أدمعي • حمرا يحاكيها النجيع القاني
لأكن تسليها فإنك قد حويت • الفلك خير نعيه لي وتدفقت
بدما به أجفاني لكن يسلمها اقاء مثالا • علمي بنقلته إلى رضوان
فسقى ضريحا ضمه صوب الحيا • يهمي له بالروح والريحان

هذا وعادة الناظم وقلت الذي هو مقتضى الظاهر لما في الاختصار والتحرج
بالمؤلف ليكون ذريعة إلى الإقبال عليه والانتفاع به لا عليه فإن التأليف إذا
نسب

نسب لمؤلفه وعلمت مكانته من العلم ورتبته في الأمانة والديانة وثق الناس
به وتنافسوا فيه والإكثار كولد لم يعرف أبوه وقوله هو ابن ملك قد تقرر أن
ملكا جره الإعلال فإن قيل فيه الباء من إذ المتبادر أن أبوه مع أن هذه الكنية لا تميزه
لاشتراكها بينه وبين كثير من الناس أجيب بأن هذا الالتباس مما لا يضر هنا
لأنه ليس المقصود نسبته إلى أبيه بل مجرد تعرفه تمييزه الكنية وقد غلبت
عليه دون غيره ودون نسبته إلى غير جده كما فيه فلا إشكال في تمييزه بها واعتبار
الى تمييزه بها وهذا مع ما فيه من قصد اسم مستحسن وهو الجناس ونسابة بيانه
قال مقيده عفا الله له ومع ما فيه من قصد التفاؤل بتملكه رقاب العلوم
كما في باسر ومع ما فيه أيضا من التأدب مع النبي صلى الله عليه حيث كان اسمه
على اسمه ووالده على اسم والده صلى الله عليه وسلم ثم الجملة من المبتدأ والخبر تحتمل
احتمالات خمسة أحدها أن تكون من قبيل النعت المقطوع وذلك أن حق ابن
أن يتبع محمدا على النعتية ولكنه قطعه وجعله خبر الضمير لكون المنعوت هنا
معلوما بدون النعت وليس لمجرد التوكيد كنفخة واحدة أو لملتزم الذكر كالجماء الغفير
أو جاريا على مشار إليه كهذا العالم والضمير العامل لكون النعت لغير المدح أو الذم أو
الترحم وذلك فيه جائز كما في المرادي فإن قلت الاشتراك العارض في محمد مانع
من كونه معلوما بدون نعته قلت لا نسلم أنه مانع لجواز اشتهار المصنف بلفظ محمد
وانصرافه إليه عند الإطلاق إذا كان الكلام المقام في الكلام على ما يتعلق بالنحو ولو
سلم فيكفي في قطع نعته كونه معلوما ادعاء كما صرح الأزهري وغيره في
الثاني والثالث أن يكون من قبيل محض الاعتراض لدفع التوهم الناشئ من الاشتراك
العارض في محمد أو الاستئناف البياني لدفع الاشتراك أيضا فلا نعت حتى يقطع
قال مقيده عفا الله عنه وهذان أولى والله أعلم فإن قيل ذا الحمل لا يرفع
التوهم الناشئ من الاشتراك العارض في ملك أيضا فتمييز محمد متوقف على تمييز ملك
مع عدم تمييزه أجيب بأن التوهم وإن وجد في ملك أيضا لكن مجموع ابن ملك دافع
له لأنه غلب غلبة قوية على المصنف بحيث لا يفهم منه عند الإطلاق غيره الرابع
والخامس أن يكون حالا لازمة من محمد أو نعتا له بناء على قصد تنكيره واشتهاره

ط
اطلع جاء والجماء الغفير بالجماء
حال من الواو وهو بلفظ ...
بالف ... الغفير جميعا
والغفير ... نعت
الجماء والقوم ...
وهو الكثير (ه)

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم

في معنى شخص ما مسمى بهذا الاسم في القصد بها تخصيصه وتعيينه ثم هي على الاحتمالات
الاول الاخير للها وعلى الرابع محلها نصب وعلى الخامس رفع والله اعلم وقوله
احمد اثني بالحمد بعد البسملة اقتداء بالكتاب وامتثالا لقول سيد الانجاب كل امر
لا يبدا فيه بالحمد فهو اجذم وما يقال من ان الابتداء باحدهما يفوت الابتداء
بالاخر فيتعذر الامتثال يجاب عنه بحمل الابتداء فيهما على العرفي الذي يعتبر ممتدا
من حين الشروع في الشيء الى حين الاخذ في المقصود او بحمله فيهما على الاعم
من الحقيقي والاضافي او في الاول على الحقيقي والثاني على الاضافي في الغريب منه بان
تذكر الحمدلة عقب البسملة متصلة بها كما يدل عليه القرآن فهو مبين لكيفية
العمل بالحديثين واما توسط الحكاية بينهما فقد تقدم ما فيه توجيهه ثم ما
اقتصر ما تقرر من انه يشترط في تحصيل البركة الابتداء بالبسملة والحمدلة معا
محمول على الكمال والا فاصل البركة يحصل بالابتداء باحدهما بل وبغيرهما من كل ذكر
لله تعالى كما اقتصر في جمع للتعارض بين الحديثين بان ذلك لو اعتبر خصوص
البسملة والحمدلة الوارد ثني فيهما وقد ورد ما يدل على ان المعتبر انما هو
جنسه عموما وهو كونهما ذكرا وهو حديث كل امر ذي بال لا يفتتح فيه بذكر الله
الحديث له يقال فيه حمل المقيد على المطلق والجائز العكس كانا نقول ذلك
فيما اذا ورد مقيد واحد ومطلق اما اذا ورد مقيدا بقيدين متنافيين ومطلق
حملا عليه قال مقيده عفا الله له فائدة حكم الحمد الوجوب مرة في العمر كالنطق
من كلمتي الشهادة والصلاة على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم نص على ذلك غير واحد
والله الموفق ثم الحمد لغة لمعرفته تعريفه عبارات متقاربة احسنها واسهلها
انه الوصف بالجميل على الجميل الاختياري حقيقة او حكما فضيلة او فاضلة على جهة
التعظيم والتبجيل ظاهرا او باطنا فلا بد لتحقق ماهيته في الوجود من امور خمسة
الصيغة وهي هنا مثلا احمد الخ وهي ضمير احمد ومحمود وهو ربي ومحمود به وهو
الربوبية ومحمود عليه اي باعث على الحمد وهو الربوبية ايضا لان ترتيب الحكم على
الوصف المناسب يشعر بعليته له ولا شك في تضمن التعريف لهذا لان الوصف
يتضمن الثلاثة الاول فهو مصدر وضع بصفة اذا ذكر صفته وموصوف بالاتصاف
وقوله

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم

وقوله بالجميل هو الرابع وعلى الجميل هو الخامس وقيد الاختياري فيه يقطع الاخيرا
قبله على الاصح فيهما ثم انهما قد يتحدان فيكون الفرق بينهما اعتباريا كما في
الربوبية فمن حيث انها باعث محمود عليها ومن حيث الوصف بها محمود بها وقد
يتعددان كالوصف بالعلم والحلم مثلا لاجل الانعام وقوله او حكما فيه ادخال
الحمد على صفات الله تعالى الذاتية وعلى الذات العلية لانه تعالى يستحق الحمد
لذاته والفضيلة قال مقيده عفا الله له هي الصفة الذاتية اي القائمة
بذات المتصف بها كالعلم والحلم والشجاعة من الملكات النفسانية ثم لا بد من
تاويلها بالافعال الاختيارية كما لا يخفى لما تقرر من ان المحمود عليه لا بد ان يكون
فعلا اختياريا فالقدرة مثلا وان كانت ليست بفعل ولا توصف بالاختيار فهي
مبدا للافعال الاختيارية من نعمة او غيرها وكذا الشجاعة ايضا كما تطلق على الملكة
النفسانية وهي غير اختيارية تطلق على اثارها كالخوض في المهالك والاقدام
في المعارك وهي امور اختيارية ولهذا زيد في التعريف او حكما كما سبق واما
الفاضلة فهي الصفة الواصلة من المتصف بها الى غيره كالانعام والاحسان والاكرام
والله اعلم والحمد عرفا فعل يشعر بتعظيم المنعم بسبب كونه منعما وهو الشكر
لغة وبينها او بين الحمد لغة عموم من وجه فعمومه بها باعتبار المورد وعمومه
باعتبار المتعلق والشكر عرفا صرف العبد جميع ما انعم الله به عليه من سمع او
غيره الى ما خلق لاجله فهو اخص من الثلاثة الاول فبينه وبينها نسب وقد نظمها
الشيخ علي الاجهوري بقوله: اذا نسبا للحمد والشكر رمت فاعلم بوجه له
عقل اللبيب يوالف . فشكر لذا عرف اخص جميعها . وفي لغة للحمد عرفا يرادف
عموم لوجه في سوى ذين نسبة . وفي نسب ست لمن هو عارف
ولكن يراعى الحمد فيها سوى الذي . بشكر لذا عرف وحمد يخالف
ان الحمد للاعم وامر اع لمن [illegible] . الوجود كشمس والضياء موالف
وتبعه بقوله ولا بد من ان يراعى … النسبة بين الشكر العرفي والحمد اللغوي
بحسب الوجود فقط ويقال كلما وجد الشكر العرفي في الوصف المذكور وجد
الحمد اللغوي لا بحسب الحمل فلا يقال صرف العبد جميع الخ وصف جميل على جميل

الحمد

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم

اختيار في ذات الشيء وان النسب الباقية بحسب الحمل والوجود فيقال كل شكر
عرفي ايضا بمفهومه فعل ينبئ عن تعظيم المنعم في قال عفى الله له وحاصل
أقسام الحمد والشكر ستة من ضرب اثنين وهما حمد وشكر في ثلاثة وهي لغوي وعرفي وبياني
مختلفان وبيان ذلك ان تقول احدهما لغوي وعرفي وشكران كذلك وحمد وشكر
لغويان وحمد وشكر عرفيان وحمد لغوي وشكر عرفي وحمد عرفي وشكر لغوي وبأدنى
توجه تتبين لك النسب المذكورة وهذا الشكل يوضح لك الجميع ان شاء الله تعالى
والله سبحانه أعلم

ح غ عموم من وجه ح ع
عموم من وجه
عموم مطلق
عموم مطلق
ش غ عموم مطلق ش ع

وبقي المدح لغة وعرفا أما الثاني فهو فعل
يدل على اختصاص الممدوح بنوع من الفضائل فهو أخص
مطلقا من الحمدين والشكرين فهذه عشر نسب وأما
الأول فهو الثناء باللسان على الجميل على جهة التعظيم
والتبجيل فهو أعم مطلقا من الحمد لغة والشكر عرفا ومن
وجه من الحمد عرفا والشكر لغة وأخص مطلقا من المدح
عرفا فهذه خمس عشرة نسبة قال مقيده عفى الله له وقد وضع المؤلف
لصاحب هذه الكتب هذا الجدول فقال فإذا أردت استخراج
النسبة من النسب الخمس عشرة فانظر
بين اللفظين المكتوب أحدهما طولا والآخر
عرضا تجد النسبة بينهما مرسومة في بيت
التقاطع وما توافق من النسب بالترادف أو
العموم والخصوص المطلق أو من وجه نسب كتب اختصارا

	مدح 9	شكر 4	حمد 4	مدح غ	شكر غ
حمد ع	1	6	عموم من وجه 15	عموم مطلق 13	عموم من وجه
شكر غ	2	7	ترادف 11	14	
مدح ع	3	8	12		
حمد 4	ع	9			
شكر 4	4				

كالمدح العرفي مع كل من الخمس الباقية والشكر العرفي مع
كل من الخمس الباقي والشكر العرفي مع كل من الأربع الباقية
والله الموفق قال مقيده عفى الله له فإن قلت لما كان الغرض لمعنى الشكر
بعد بيان الحمد كالمتفق عليه عند كثير من المصنفين وان كان الذي بدأ به الكتب
هو الحمد خاصة قلت لأنه لما كان قريبا من الحمد في المعنى وقريبا له في
الاستعمال كان المقام بعد بيان الحمد مظنة ان يقع في نفس السامع ان الشكر
ماذا

ص ٥

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم

ماذا وهل هو هذا او غيره وبينوا الفرق تخليصا للسامع من ورطة الحيرة
فإن قلت هذا في الشكر وما السبب في تأخر ذكر المدح أيضا قلت لعله
لما كان مشاركا للحمد في حروفه وقريبا منه في معناه ذكر بعده استطرادا لبيان
الفرق بينهما على ان بعضهم يقول بترادفهما بناء على اشتراط الاختيار في
الجميل الممدوح عليه أيضا فتأمل والله أعلم وعن الناظم في قوله أحمد عن
الصيغة الشائعة للحمد في المشهورة وهي الجملة الاسمية المفتتح بها
كتاب الله تعالى وسور منه مع أنها مشتملة على نكات بديعة انظرها في
المطولات لما في جملة الفعلية اشعار الرواية ذلك بنفسه وعمله فيه
تحقيقا لمقام العبودية ولأن معنى احمد ربي أصفه بالجميل وكل من صفاته تعالى
جميل ورعاية جميعها أبلغ في التعظيم المراد بأحمد لا كما يعكر عليه ما صرح
به بعض الأفاضل من أن الفاعل في اختيار لفظ الحمد ويرجحها جانب البلاغة
ملاحظة المحمود عليه فإن كان من الأمور الثابتة فالمناسب الجملة الاسمية
كالصفات الربوبية صفة ثابتة للذات فلهذا اختيرت الاسمية وإلا فالفعلية
وإنما الخ يقال حمد ربي لما فيه من احتمال التعظيم المناسب لمقام العبد مع ربه
المناسب للذلة والخضوع أو هو مثال لعدم إفادة التجدد الاستمراري فإنه
مراجع او ربما احمد مع انه يفيد الاهتمام والاختصاص لأن المقام مقام الحمد
ولأن الاختصاص مستفاد من تعليق الحكم على الوصف المشعر بعليته له
والمعلول يدور مع علته وجودا وعدما ثم الجملة تحتمل الانشائية والخبرية
وفي كل بحث يأتي ان شاء الله وقوله ربي له معان منها المالك والثابت
والسيد وهذه من صفات الذات ومنها المصلح والمربي والخالق وهي صفات
الفعل ومنها المعبود فإن كان بمعنى مستحق العبادة فصفة ذات او
بمعنى الذي يعبده الخلق فصفة فعل والظاهر ان المراد هنا المعنى الأول
بقرينة قوله حيث مالك واضافه الى نفسه اشعارا بأنه عبد لمالك يقوم
له بما يصلحه في جميع شؤونه وتم فإنه عموما وفيما يحاوله من هذه الإفادة
التي أخذ فيها خصوصا ثم هو في الأصل مصدر بمعنى التربية وهي تبليغ الشيء

٣

الى كماله شيئا فشيئا ثم وصف به للمبالغة كما وصف بالعدل وقيل وصف من ربّه اذا ساسه
وقام بتدبيره زيد فهو رب قال مقيده عفا الله عنه قال البيضاوي كقولك نمّ
ينمّ فهو نمّ ثم سمي به المالك لانه يحفظ ما يملكه ويربيه ولا يطلقه بتقليبه هو
صفة مشبهة بعد جعله لازما او اسم فاعل واصله راب ثم خفف كما قالوا بار وبر
قال مقيده غفر الله له وجعلهم مصرا كما في القول الاول اقوى اما معنى فلانه
ابلغ واما لفظا فلان جعله وصفا يحوج الى دعوى التخفيف او جعل المتعدي
لازما ويفهم من البيضاوي اختياره حيث صدر به في تفسيره وحكى الثاني بصيغة
قيل والله اعلم وهو اي لفظ رب خاص به تعالى ولا يطلق على غيره الا مقيدا كقوله
تعالى ارجع الى ربك والنهي في حديث لا يقل احدكم اطعم ربك اسق ربك ولا يقل
ربي وليقل سيدي ومولاي محمول على التنزيه هاذا وقد اجتمع في قوله احمد ربي
الاعراب اللفظي والتقديري والمحلي فاحمد اعرابه لفظي ورب اعرابه تقديري لانه
منصوب بفتحة مقدرة فيما قبل ياء المتكلم منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة المناسبة
وياء المتكلم اعرابه محلي وهو في موضع جر بالاضافة ان قلت والفرق بين التقديري
والمحلي ان المانع في الاول هو الحرف الاخير من الكلمة كالفتى وفي الثاني هو
الكلمة بتمامها كانا وانت وقوله الله تقدم الكلام على هذا الاسم الشريف في البسملة
فان قلت لم لم يقل احمد الله قلت لانه لما نظر في نسبته الى مالك ان جلاله سمى
بذلك تعالى بان يملك الاشياء حرف عنان الاعتناء الى الزخرف بحضرة المالك
الحقيقي الذي هو الله تعالى ومن ثم اعقبه بقوله خير مالك مع ما في ذلك من
التنبيه على انه عبد حقير تحت يد ذلك المالك يجيره بلسان الافتقار والخضوع الذي
هو ادعى للنجاح ومن ثم اضافه الى نفسه ايضا ولانه اشارة الى امتناع تعقل كنه
الذات بل غاية الامر التوجه اليه بالوصف والاشتغال به اليه وقد اختلف في ذلك
علماء الكلام وانما عبر بذلك الوصف باسم الجلالة لرجع ابتداء استحقاق
الحمد بذلك الوصف دون غيره فكانه من ذكر العام الشامل للخاص بعده ويقوم هنا
عطف بيان ورب لكونه اوضح او بدل منه لكونه معرفة ففيه تقدمة نعته عليه
وشرط اعتناء الناظم بالمتبوع كما تقرر في الاول اذ المبدل منه توطئة
للمبدل

للمبدل او في حكم الطرح غالبا وقوله خير الخير ضد الشر وكلاهما اسم تفضيل
يقال هو خير منه او شر والقياس اخير واشر وخففا بحذف الهمزة لكثرة الاستعمال
ومن في الزوال موجب وهو بالنصب حال لازمة او منعه بتغير امر ما او عن وليس بيانا لانه
لانه نكرة والمتبوع معرفة ولا بدلا لان الغالب فيه الجمود وقد امكن غيره فلا حاجة
اليه قال مقيده غفر الله له على ان ابن هشام في شرح الشذور صرح بان بدل
التوابع غير النعت لا تكون مشتقة ولا مؤولة به ويجوز جعله بدلا من اسم الجلالة وان
كان فيه كالمنه فيه من البدل لا وفي لانه لا يحوج الى تقدير بدل البدا فيه امور احدها
انه مشى على غير الغالب او مخالف لما صرح به ابن هشام كما ذكرنا ثانيها ان فيه
سوء ادب من حيث كان المبدل منه توطئة لذكر البدل او في نية الطرح غالبا ثالثها
ان فيه شبهة تناقض وذلك من حيث ان البدل هو المقصود وذلك ينافي في البدلية
منه لان المبدل منه ليس بمقصود وكون الشيء مقصودا غير مقصود ممنوع فتأمله
والله اعلم او هو بالرفع خبر مبتدا محذوف تقديره هو والجملة استئنافية وقوله
مالك بالجر مضاف اليه او خير كل مالك والمالك هو المتصرف في الاعيان المملوكة
كيف شاء فان قيل النكرة في سياق الاثبات لا تعم اجيب بان العموم فيه باعتبار
اصله اذ اصل زيد افضل رجل مثلا زيد افضل من جميع الرجال اذا اعتبروا رجلا رجلا
واعلم ان تكرار ملك هنا ليس بايطاء لان الاول علم والثاني صفة ولذا يجوز
حذف الف الاول خطا دون الثاني وفيه من محاسن البديع الجناس التام لتوافق
لفظيهما في الحروف واعدادها وهيئاتها وترتيبها ولكونهما من نوع واحد يسمى
متماثلا ايضا قال مقيده عفا الله عنه والايطاء هو تكرر القافية لفظا
ومعنى وسمي به لتواطئ القافيتين او توافقهما في اللفظ والمعنى وذلك
من عيوب القوافي والله اعلم تنبيه اعلم ان الجملة المحكية بالقول تسمى جملة
ح غير مقصودة واتصافها بالخبرية او الانشائية باعتبار ما قبل
الحكاية بيانه ان قولك مثلا قلت زيد قائم حكاية للفظ وقع به فيما مضى
الاخبار عن قيام زيد وقلت اخرج زيدا حكاية للفظ وقع فيما مضى طلب الفعل
ثم القول اما ماض او حال او مستقبل او انشاء والقول في الاصل كذلك

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم

فحاصل الوجه الأول بستة عشر أمثلة الماضي قلت، قمت، قلت أقوم الآن، قلت
سأقوم، قلت في، أمثلة الحال أقول الآن قمت، أقول الآن أقوم الآن، أقول الآن سأقوم،
أقوم الآن، والأصل أن يتلفظ بالمقول ثانيا والآن تكون حكاية أمثلة المستقبل
سأقول قمت، سأقول أقوم الآن، سأقول سأقوم، سأقول في أمثلة الإنشاء قل
قمت قل أقوم الآن قل سأقوم قل قم إذا تقرر هذا فاعلم أن جملة قوله أحمد ربي
تحتمل ستة أوجه الأول والثاني أنها معمول لفعل مطلق بناء على الخلاف في الجملة
المحكية بالقول والتفات في تعبير المرجعين من الغيبة إلى التكلم لأنه محكي على اللفظ
وعليهما فقال يحتمل أن يكون ماضيا على أصله أو مستقبلا أو حالا أو إنشاء أما الأول
فمعناه قال الحمد فيما مضى أحمد ربي بقوله أحمد ربي يحتمل أنه إنشاء أو خبر للحال
أو للاستقبال أو على كل فلم يحط أحمد في ابتداء التصنيف وفي بيانه جوابه وعلى
الأخيرين يتوقف صدقه على صدور حمد منه بغير هذا اللفظ في الحال أو الاستقبال وقد
يلتزم ذلك أما في الحال فلاحتمال أن يكون أخبر عن حمده الحاصل بالبسملة فإن مدح الجميل
صادق عليها أو أن يكون حمد بلسانه فأخبر بحمده وكأنه قال الحمد لله بلسانه ثم أخبر
عن ذلك في النظم بقوله أحمد ربي تولية لحمد آخر حاصل ووصفه بأنه مالكه وبأنه
خير مالك أو يكون معنى أحمد يا أحمد هو حمد مالكه وصفه بالجميل بناء على أنه خبر
مبتدأ محذوف أو معمول الفعل محذوف فهو جملة مستقلة معبرة للحمد ثم المراد
بزمان الحال ما هو أوسع من الزمان الفاصل بين الماضي والمستقبل فاندفع عليه ما
قيل من استحالة الإخبار بالحمد الحالي لأن الحمد لفظي ويستحيل حال النطق به أو يوجد
نطق بغيره وأما في الاستقبال فلاحتمال أنه سيحمد الله إذا تم عليه بختم الكتاب
وقد فعل إذ قال فالحمد لله وفي ضمن هذا الإخبار حمد حاصل ووصفه بأنه
مالكه وبأنه خير مالك كما في التي قبله أو أن الموعود به هو خير مالك بناء على
استقباله لأنه متأخر تحققه عن الإخبار وذلك كاف في كونه مستقبلا حين الإخبار ولا
تنافي بين كونه للحال أو للاستقبال إذا كان الحال على تجوز ثم يبحث في كون قال
بمعنى الماضي بأنه لم يثبت للمقول كم قبل الحكاية ويجاب بوجوه أحدها أنه لما
استحضر المعاني التي قصد نظمها في ذهنه وقد تكلم بها كلاما نفسيا فصح أن
يخبر

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم

يخبر عنها بقال والقول يطلق على كلام النفس قال تعالى ويقولون في أنفسهم
وثانيها أن يقدر أنه نظم فقال قد أخر عني أن نظم الأول الشطر الخ فيه فقال متأخرا
لوضع عما بعده فيكون ما بعد الشطر الأول كلاما أولا وبعد نظم ذلك النظم الشطر
كلام ثان اعترض فيه الحكاية وثالثها أنه وضع قال أولا مجردة عن معنى الحكاية
ليحكى بها عند الفراغ فمعناها حين الحكاية بها عند الفراغ المضي لأنها وضعت
قبل إما لفظا أو خطا أو هما مجردة عن المعنى فلما احتيج إليها حكى بها ما فرغ منه
ونحو شيء قد مضى والإتيان بها أولا لإصلاح اللفظ كي لا يبقى موضع الشطر فارغا
ورابعها أن الفعل مجاز مرسل من إطلاق المسبب وهو القول على السبب وهو
الشروع فيه بوقوع مقدماته من توجيه الذهن إليه وإرادته وتصور ترتيب أجزائه
فمعنى قال كذا تسبب في قوله أو عزم على قوله والتسبب والعزم ماض والقول
نفسه مستقبل وهذا كما يقال قام زيد حين تسبب في القيام وعلى كل من هذه
الوجوه يحتاج لبيان استفادة الحمد في الابتداء إذ الكلام خبري اللفظ والمعنى
في غير الحكاية ويجاب بأن الابتداء أعم اعتباري فيعتبر على الوجه الثاني والثالث
بما قبل الحكاية إذ هو أول الشروع في الكتاب والإتيان بالشطر أو قصد الحكاية
به متأخر عن الشروع فقد حط الحمد المطلوب قبله وبأنه يمكن تحصيل
المطلوب مع الحكاية بحسب اللزوم وهذا يصلح جوابا على كل الوجوه وفي جميع
الحالات وبيانه أن حاصل قولنا مثلا قلت أحمد الله الإخبار بصدور حمد من المتكلم
بلفظ مخصوص ومن لازم إخبار المرء بصدور الحمد منه في المضي أو الاستقبال أو الحال
اعتقاد كون المحمود أهلا لأن يحمد وذلك متضمن للوصف بالجميل الذي هو
حقيقة الحمد وقد جوزوا في جملة الحمد ودون الحكاية الإخبار من أنها إنما
تفيد الوصف بالجميل ضمنا أو التزاما لا منطوقا ووضعا فهذا كذلك فإن
قلت هذا حمد في لازم معنى الإخبار الاعتقاد بالجنان أجيب بالمنع وأنه حمد
لغوي من حيث الدلالة الالتزام والمدلول الالتزامي وإن كان غير مقصود باللفظ فيصح
نسبته إلى اللفظ وإلى المتلفظ لغة حقيقة ولو سلم فهو كاف في المطلوب لأن
الحمد المذكور في حديث كل أمر ذي بال يحتمل اللغوي وغيره ولا يحصر اللفظ أحق بمعنى الوارد

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم

في افتتاح القرآن وعليه جرى الناس سلفا وخلفا وقد يقال يمكن أن يكون هذا
اللازم مقصودا من اللفظ على طريق الكناية أو التعريض وحينئذ يصح أن يكون ذكرا
بالقلب واللسان وعلى كل حال لم يخرج اللفظ عن كونه خبرا لفظا ومعنى وأما
الثاني وهو احتمال أن قال مستقبل ومعناه يقول أحمد فيما يأتي أحمد الخ بقوله
أحمد الخ يحتمل أيضا أنه إنشاء أو خبر للحال أو للاستقبال ويقدر بما تقدم وقول
ابن أبي الربيع لا يقع الماضي موقع المستقبل إلا في موضعين في باب الشرط
وباب القسم قال وأما قوله تعالى أتى أمر الله فمن وضع الماضي موضعه لأنه لما كان
محقق الوقوع صار كالواقع فإن عنى بعدم الوقوع حقيقة فمسلم ولكن يلزمه
اشتراك صيغة الماضي بين المضي والاستقبال في الموضعين المذكورين ولا خفاء
كالصبح خلافه وإن عنى بعدم الوقوع ولو مجازا فمردود بالآية وما
أشبهها لأن الحمل بالأصالة للفعل المستقبل وتنزيل المستقبل منزلة المضي
لا يخرجه عن كونه في الحقيقة ونفس الأمر مستقبلا وإنما يكون الماضي في مركزه
إذا كان الشيء قد مضى حقيقة اللهم إلا أن يكون ممن رأى من يقول إن الاستعارة
مجاز عقلي لا لغوي وأن اللفظ مستعمل فيما وضع له فهو حقيقة لا مجاز والحق
إنما المجاز لغوي وعليه فهنا تجوز وإيقاع الماضي موقع المستقبل كعكسه نحو
واتبعوا ما تتلو الشياطين أي تلته وذلك على طريق الاستعارة التبعية ومرجعه
إلى ثاني قسمي الاستعارة في الفعل الذي ذكرهما السعد وهو أن يشبه الضرب
مثلا في المستقبل بالضرب في الماضي في تحقيق الوقوع فيستعمل فيه ضرب فيكون
المعنى المصدري أعني الضرب موجودا في كل واحد من المشبه والمشبه به
لكنه قيد في كل منهما بقيد مغاير لقيد الآخر فيصح التشبيه لذلك فيقال هنا
مثلا شبه القول المستقبل بقول مضى فيستعار فيه قال ووجه الشبه
تحقق الوقوع أو غلبة ظنه أو التفاؤل أو إظهار الرغبة في حصوله فإن الطالب
إذا كثر تصوره ذلك الأمر ربما خيل إليه حاصلا والفرق بينهما أن وجه الشبه
في التحقق وغلبة الظن تحقيقي كأن فيه تشبيه ما لم يقع بما وقع بجامع التحقق
إلا أنه في المشبه على طريق التخييل ثم يحتمل في كون قال بمعنى الاستقبال
بأن

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم

بأن الذي يعود إنما هو المحكي به فأين هو المحكي وادعاء أنه قاله بلسانه بعد
الفراغ مرة أخرى تحقيقا للوعد بعيد لعدم الفائدة في الموعد به والمتبادر أن
المقصود إظهار هذا التأليف وإبرازه للوجود وذلك حاصل مع المحكي فلا فائدة
في قوله ثانيا وأجيب بأن المحكي به بعد حصوله بالفعل وتقرر وجوده يصير
محكيا لأنه المقصود والموعود به ومحكيا به لأنه هو الذي مثل به ذلك الموعود
به وعليه فهو واحد بالذات مختلف بالاعتبار وهو مخالف لما صرح به
بعضهم من أنه لا يكفي التغاير الاعتباري بين المحكي والمحكي به هذا وقول الرضي
الأصل في استعمال القول أن يقع بعده اللفظ المحكي أما الذي مضى ذكره أو الذي
هو واقع أو يقع ظاهر في أن ما يقع للمصنفين على خلاف الأصل وعليه فلا يحتاج لما
ذكر ويحتمل أن معمول القول هنا محذوف وأن المذكور هو المحكي ثم
إما مماثل للمذكور وهو المحكي بالقول أو مغاير فيتضمن معناه أي قال المصنف نصا
أو كلاما أخذ يشرع في إنجاز ما وعد به كما تقول سأشرع ثم تشرع في الشيء أو سأ
قول لك ثم تشرع في القول من غير حكاية وعليه فجملة أحمد استئنافية أو
تفسيرية وهذا هو الوجه الثالث والرابع من الأوجه الستة في أحمد
ربي الله وأما الثالث فهو احتمال أن قال حال ومعناه يقول أحمد الآن أحمد
ربي الخ فأحمد يحتمل الإنشاء والخبر كما مر وقال مجاز عن الحال أيضا لأنه يرد
عليه أن المتكلم بلفظ لا يمكنه في تلك الحال التلفظ بغيره وزمان الحال ضيق
لا يفي إلا بزمان أحد اللفظين غير زمان الآخر قطعا فالمتقدم في المتقدم
ماض والمتأخر مستقبل ويجاب بأمور منها أنه لا يشترط التلفظ بالمحكي
به فيمكن أن يكون كلاما نفسيا والقول يطلق عليه كما مر وعليه فلا تمتنع
المقارنة بين المحكي به والمحكي ومنها أنهم يتوسعون في إطلاق الحال ولا
يعتبرون ذلك التدقيق ومنها أن الإيراد مبني على الأصل وما للمصنفين من
خلاف الأصل لحصول الغرض بالمحكي فلا يلزم ما ذكر وأما الرابع وهو
احتمال الإنشاء في قال فيمكن فيه بما تقدم وهو عدم إمكان تقارن النطق
والتلفظ بها الظاهر هنا لعدم إمكان التقارن لفظا لا تحقيقا ولا تقديرا في الأمر الأول

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم

الانشاء كبعث مغاير للفظه فيلتزم الوجه الاول ايضا وهو ان يكون المحكي كلاما
نفسيا حاصلا من نفس التلفظ بجملة القول الانشائية فاحمد الله النفسي
محكي باحمد اللفظي وهذا اللفظ مقصود اللفظ فلا يتاتى فيه انشاء وانما
يتاتى في النفس ولكون اللفظ دالا عليه ومما تلا لم متلفظا به في حال قيام هذا
المعنى الانشائي بالنفس قد يصح ان يسمى هذا احمد لغويا او لو لم يبق فيه هذا
احمد عرفيا الوجه الخامس في احمد ان يكون حالا وقد تقدم الوجه الثالث
والرابع قريبا ثم المحكي بالقول الترجمة الخ واحمد خبر لظاهر معنى الخ فقال
محرر في قولنا حال كونه حامدا كذا وكذا وبحث فيه بامور احدها ان قولك اقول كذا
حامدا انتسر بانشاء الحمد كما ان افعل كذا مبتسما لم يتبسم واذا بطلت الانشا
ئية بقيت الخبرية ولا فايدة في الاخبار بذلك اذ المطلوب انشاء الحمد في الابتداء
ثانيها ان هذه الحال اما مقدرة او مقارنة وكلاهما باطل اما الاول فلعدم
استلزام وقوع الحال مضمونها وهو الوصف بالجميل لفوات محله وهو ابتداء
واما الثاني فلان الجملة وهو حال الخ تلفظ بغيره لا يمكنه ان يتلفظ به
ثالثها ان في احمد ح التفاتا من الغيبة الى المتكلم وهو مؤد للبس باحتمال
كون الجملتين من ناطقين ونظيره جاء زيد اضحك ولتهيئة العامل وهو قال
لحوز ما هو قوله وقطعه عنه والحمد قول قابل للدخول في حيزه وللعدول من
الغيبة الى المتكلم المحتاج لبيان النكتة ولان الالتفات انما يحسن حيث يتم تناسب
الجملتين والحال ذات امتزاج بصاحبها وكل ذلك يبعد وقعه بغير الحالية
واجيب عن الاول بان فايدة الاعلام بكونه اخذه في هذا الكتاب على الوجه المشروع
ورد بان المطلوب بخبرية الجملة الاخبار بصدور الحمد في الماضي والمستقبل
لا الاعلام بما ذكر مع انه بصدد الابتداء بالحمد ولو سلم ان الاعلام حاصلا فليس
بمدلول للفظ وانما مدلوله انشاء الحمد او الاخبار بحصوله واجيب بانه وان
كان المراد بعا ما ذكر فيفيدها مع ذلك زيادة الاعلام بالوجه الشرعي وهو ان
الحمد المطلوب قد حصل في الابتداء باللسان مثلا وان لم يذكر موضوع في
التاليف وهذا اعلام بذلك ولم تزع ان الثنا على ما ذكر هو موضوع اللفظ
هذا

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم

هذا وقد تقدم ان الجملة حاصله الاخبار باعتبار اللزوم وانه جواب شامل
وعن الثالث بلا احتياج لما ذكر وعن الثاني بانه نزل الامرين الواقع احدهما
عقب الاخر منزلة المصاحبين فكانه حمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم
ثم شرع في النظم فاخبر عن ذلك في حال مقارنته على المجاز وعلامته الضرب
لان العامل ان كان قولا والحال من جنسه لا يقبل التقييد بالحال المصاحبة مع
حقيقة فنحو قمت ضاحكا او قمت حامدا او قلت ضاحكا كذا المصاحبة حقيقة
ونحو قلت حامدا فجعلنا بالابين المصاحبة مجازية وما قيل من انه لا فرق بينها
وبين المقدرة الا تسميتها مصاحبة مجازا فمردود بان المصاحبة تقتضي الحصول
والوقوع بخلاف المقدرة وعن الثالث بان الالتفات من وجوه تحسين الكلام
والمعول عليه في دفع اللبس الحالية والمقام وجهر السامع وبانه
لا فرق بين هذا وبين قول المغني الجملة قد تقع بعد القول غير محكية وبان
النكتة في العدول المذكور لتطبيق ولا بد في ذلك بنفسه وبان اشتراط التمادي المذكور
غالب بدليل قوله تعالى فبارك كنا مولد لنزيد من ايتنا فيهم قرا بياء الغيبة
الوجه السادس في احمد انه معترض بين الفاعل والمفعول ووجه المناسبة
بينها وبين مكتنفيها انه جعل هذا القول نعمة من الله يحمده عليه ووقع
ذلك بين القول والمقول وافاد تقوية الكلام وتشريفه وهذا كما يقال قلت
والحمد لله كلمة الايمان وامثاله والحمد لله مجرور عليه في احمد اما انشاء وهو
الاولى او خبر ويتوقف صرفه ح على صارف حمله اخرى في الحال والاستقبال للاخبار
عنه وقد يلتزم ذلك لما مر في الاحتمال الاول في قال ثم ان قال على هذا الوجه
والذي قبله يحتمل ما عدا الانشاء مما تقدم ويفرق مما تقدم تحريره والمحكي
ح الترجمة الى اخر الكتاب لله الموفق مصليا على الرسول المصطفى
وآله المستكملين الشرفا ا قوله اتى بالصلاة لثلاثة امور الاول امتثال
قول النبي صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبتدا فيه بذكر الله ثم بالصلاة علي
فهو اقطع ولا يقدح في ذلك ضعف هذا الحديث للاتفاق على جواز العمل بالضع
بالضعيف في فضائل الاعمال والثاني اقتضاء ما ورد من نحو قوله عليه

القرائن

الصلاة والسلام من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام اسمي في ذلك الكتاب
وعلى بالكتابة وهو الظاهر أو بالقراءة وهو أوسع وأرجى وقال الحطاب ظاهر
الحديث وكلام العلماء أنه لا يشترط في حصول الثواب المذكور المتعلق بما حيث الكتابة
ومن نحو قوله صلى الله عليه وسلم من صلى علي مرة واحدة صلى الله عليه بها عشرا فقالوا
من صلى الله عليه مرة واحدة كفاه هم الدنيا والآخرة فكيف بمن صلى عليه عشرا والثالثة
رجاء أن تشفع فيما افتتح به من الدعاء فيقبل والناظم قد دعا ضمنا في الحمد لأنه
ثناء وهو تعريض بالسؤال كما قيل إذا أثنى عليك المرء يوما كفاه من تعرضه
الثناء وأنه ورد أفضل الدعاء الحمد لله ومن جعله في قوله واستعين الله
فقد صرح بهذا المحل الدعاء والوقوعه بعد الحمد العلوية وقد ورد بينما النبي
صلى الله عليه وسلم قاعدا إذ دخل عليه رجل فصلى فقال اللهم اغفر لي وارحمني
فقال له صلى الله عليه وسلم عجلت أيها المصلي إذا صليت وقعدت فاحمد الله بما هو أهله
وصل علي ثم ادعوه ثم صلى رجل آخر فحمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ادع تجب فإن قلت لم لم يأت بالسلام مع
أن إفراد أحدهما عن الآخر مكروه قلت لعله لا يرى كراهة ذلك أو اكتفى بالنطق
في الخطبة قال مغيره عفا الله عنه تأمل هذا مع ما قاله الأزهري في قول ابن هشام
والصلاة والسلام جمع بينهما فرارا من كراهة إفراد أحدهما عن الآخر ولو خطا
قال يرد على قوله ولو خطا من قال بذلك الغزالي والزبيدي العراقي وهو
الموافق لإطلاق غيرهما كراهة الإفراد وحمله على خلاف الأولى يحتاج لنقل
صريح عن أحد بأن الإفراد في الخط غير مكروه وعلى من قوله ولو خطا الرد على من اعتذر
عن ترك السلام باحتمال أنه أتى به لفظا فإن ذلك إنما يدفع الكراهة اللا
اللفظية لا الخطية هـ وبعد ما كتبت هذا وجدت في الزرقاني في شرح الألفية
على خطبة المختصر ما نصه وتنتفي الكراهة بكتب الصلاة والنطق بالسلام كما
يفيده ابن القاسم على الورقات هـ فانظر ذلك وقال مغيره أيضا عفا الله له
إن قلت ولم ترك الشهادة وقد ورد في الحديث كل خطبة ليس فيها تشهد
فهي كاليد الجذماء أجيب بأن هذا النظم فيه لم يكتبها بل يكتفي بذكرها
أو المراد

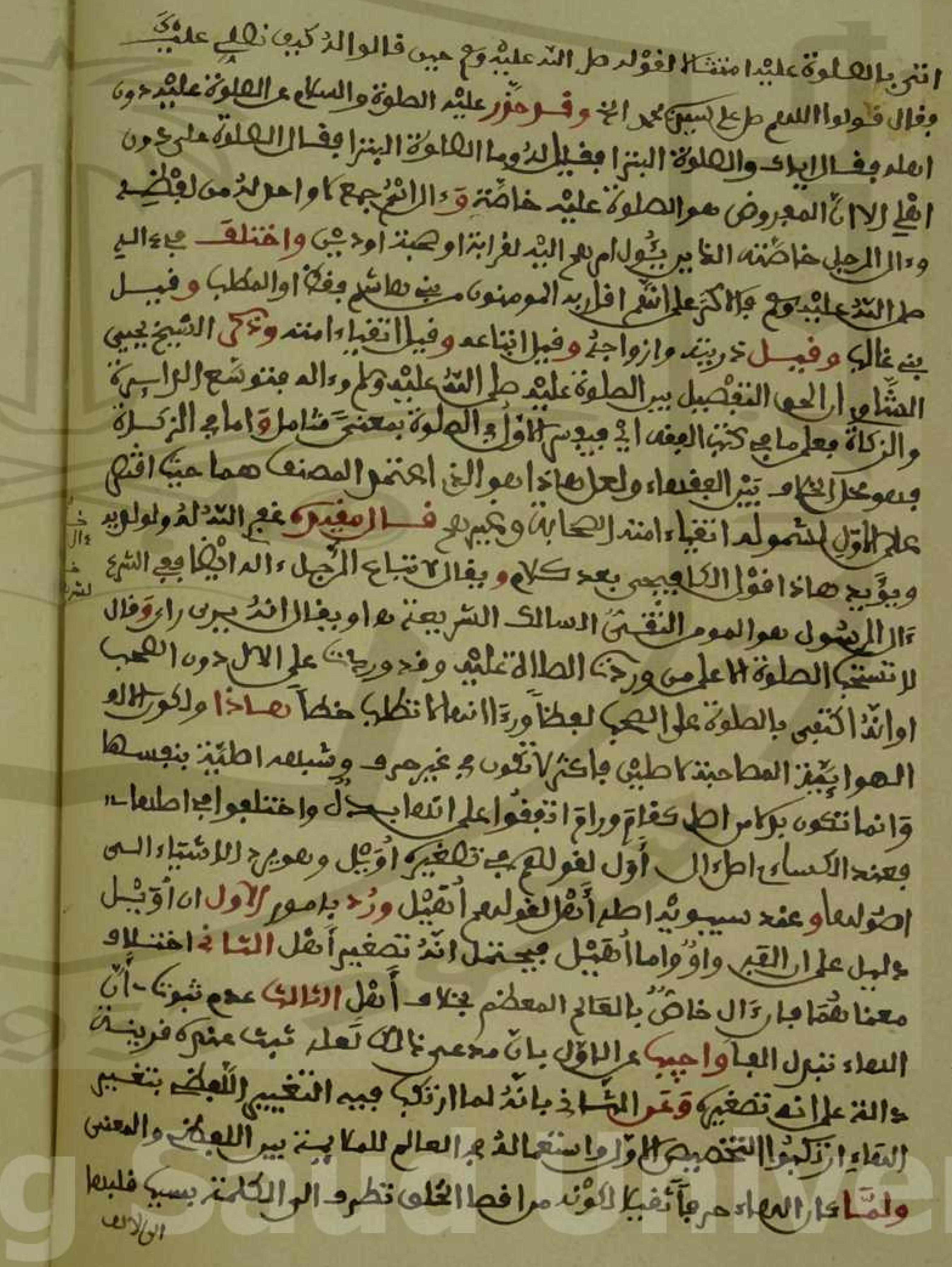
أو المراد معنى الشهادة لا لفظها وهو حاصل عند الناظم بما سبق في الحمد
لله في قوله مصليا قال ابن مرزوق معناه قائلا بعد حمد ربه صلى الله على الرسول
ولهذا عدي بعلى وليس معناه داعيا له بالرحمة والبركة كما قيل وإلا كان مطلبا
للرسول وإنما معناه الطلب من الله أن يجعل رحمته وبركاته على الرسول كما قال تعالى
رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت ولهذا الإشارة في قوله صلى الله عليه وسلم
قولوا اللهم صل على سيدنا محمد الحديث قال مغيره عفا الله له ولوالديه وبحث
فيه بعض أشياخنا بأنه لا يلزم من كون اللفظ متعديا بحرف أن يتعدى في مجسره
ومعناه بذلك الحرف بعينه ثم الصلاة عند الجمهور من الله تعالى رحمة أي غايتها
غايتها وهي الإرادة أو الإنعام وقيل لمن دون النبي رحمة وله تشريف وزيادة
كرامة ومن الملائكة استغفار أي دعاء به بدليل قوله ويستغفرون للذين
آمنوا وقيل ولو بغيره بدليل الملائكة تصلي على أحدكم ما لم يحدث تقول
اللهم اغفر له اللهم ارحمه ومن الآدميين دعاء وكذا من الجن وقول ابن
سكتواء الصلاة من الجن قصور وذهب جماعة إلى أن معنى الصلاة واحد
وهو العطف ثم هو من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الآدميين دعاء
واختاره في المغني والفرق بين المذهبين أن معنى الصلاة على الثاني العطف
في نفسه بل هو موجود مع كل مسند إليه حقيقة على ما يليق به فهو من
قبيل المتواطئ أو المشكك وعلى الثالث من قبيل المشترك واعلم أن الدعاء
بلفظ الصلاة خاص بالأنبياء والملائكة شرعا تعظيما لهم ويجوز لغيرهم تبعا
لهم ويكره استقلالا لأنه صار في العرف شعارا للأولين وكذا السلام ما لم يقع
خطابا للمؤمن حقيقة أو تنزيلا كالمراسلات ثم الصلاة واجبة في الجملة إجماعا
وهل مرة في العمر أو في كل صلاة أو عند ذكره أو كلما ذكر أو يجب الإكثار منها ما لم
تؤد كره المشقة أقوال الأول للمالكية ومثله السلام والثاني للشافعية والثا
لث اختاره من كل المذاهب الأربعة أما من المالكية اللخمي ومن السادة
الشافعية الحليمي ومن الحنفية الطحاوي ومن الحنابلة ابن بطة والرابع
حكاه عياض وينبغي أن يستكثر منهما على قدر الشوق والمحبة واختلف

الاحاديث في كيفية الصلاة تدل على الشفقة وذكر الجزولي ان التي يسقط بها الفرض
ما في التشهد والجناح من الرسالة وذلك ان الصحابة رضي الله عنهم لما نزل قوله تعالى
ان الله وملائكته يصلون على النبيء يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما الآية
قالوا كيف نصلي عليك يا رسول الله فعلمهم ذلك وهل منفعتها راجعة للمصلي
والمصلى له لانها تدل على خلوص النية واظهار المحبة وغير ذلك فهو عائد على وجه
التقرب بذلك الى الله تعالى والاكتساب الادعية التي يعود بها نفع المدعو له او
للمصلى عليه ايضا لأن مواهب الله تعالى لا نهاية لها فالنبي صلى الله عليه وسلم
يزيد كماله رفعة وترقيا بأن ابرعاء أمته له وينتفع بذلك قال بالاول ابن العربي
والسنوسي وبالثاني الغزالي والقشيري ووفق بينهما بان الاول تنبيه
على الادب في القصد والثاني اخبار عن كرم الله تعالى وعدم تناهي افضاله وقوله
على الرسول متعلق بمطيبا او على الاستعلاء المجازي المفيد لشمول الصلاة
واحاطتها بالمصلى عليه ومن ثم خصت بالانبياء والملائكة بخلاف الرحمة مع
انهما مترادفان وفي بعض النسخ على النبي وهما علمان بالغلبة على سيدنا محمد
صلى الله عليه وسلم لا ينصرفان الا اليه عند الاطلاق واما في الاصل ففيهما خمسة
اقوال اشهرها ان النبي صلى الله عليه وسلم انسان اوحي اليه بشرع وان لم
يؤمر بتبليغه فان امر بذلك فرسول ايضا وقيل النبي انسان اوحي اليه بشرع
وامر بتبليغه وان لم يكن له كتاب او نسخ لبعض شرع من قبله كيوشع لانه كان
يحكم بتوراة موسى فان كان له ذلك فرسول ايضا وعليهما فالنبي اعم من الرسول
وعلى الثاني فمن اوحي اليه بشرع ولم يومر بتبليغه فليس نبيا ولا رسولا وانظر
بقية الاقوال في الاصل ثم الرسول بمعنى المرسل وورود فعول بمعنى مفعل
قليل والنبوءة بالهمز من النبإ وهو الخبر فعول او فعيل اما بمعنى اسم فاعل لانه
منبئ عن الله اي مخبر عنه او اسم مفعول لانه منبأ اي مخبر بالوحي اليه على لسان الملك
ونحوه وهذا انسب لوجود مناط التسمية وبالهمز وهو الاكثر قيل انه مخفف
المهموز بقلب همزته ياء وقيل انه الاصل من النبوة بفتح فسكون اي الرفعة
لان النبي مرفوع المرتبة على غيره من الخلق واستشكل كونه اصلا للمهموز

باختلافهما

خ علم

باختلافهما معنى واجيب باشتراكهما في اصل المعنى لان اخباره عن الله تعالى
رفعة مخصوصة وعبر بالرسول لانه اخص كما مر ولان الرسالة اشرف وبالنبي
على ما في بعض النسخ لانه اكثر استعمالا لا يقال المعنى شائع والتعبير بالرسول
مكروه عندهم كما انا نقول ذلك مقيد بغير سياق فيه تعظيم كما قيد به تحريم
النداء بيا محمد فيجوز يا محمد الشفاعة وفي وصفه بالمصطفى وتعلقه بالصلاة تعظيم
اي تعظيم وقوله المصطفى اي المختار مفتعل من الصفو وهو الخلوص من الكدر
قلبت تاؤه طاء لمجاورة الصاد ولامه الفا لانفتاح ما قبلها والاولى انه خبر مبتدا
محذوف او مفعول بفعل محذوف لا نعت للرسول اذ يكون على الاولى في جملة
مستانفة وتكثير الجمل في مقام التعظيم مطلوب وحذف متعلق المصطفى وهو
المصطفى له والمصطفى منه اشارة الى عمومهما وانه مصطفى من جميع
الخلق ومرسل الى الجميع دليل الاول قوله صلى الله عليه وسلم في حديث رواه
الطبراني ان الله اختار خلقه فاختار منهم بني آدم ثم اختار بني آدم فاختار
منهم العرب ثم اختار العرب فاختار منهم قريشا ثم اختار قريشا فاختار منهم بني هاشم
ثم اختار بني هاشم فاختارني منهم فلم ازل خيارا من خيار وقد قام اجماع من يعتد به
علماء نبينا افضل من كل مخلوق ولله در القائل نبينا افضل الاخلاق
من كل مخلوق على الاطلاق ودليل الثاني خبر مسلم وارسلت الى الخلق كافة وقوله
صلى الله عليه وسلم بعثت الى الاحمر والاسود وقوله تعالى تبارك الذي نزل الفرقان
على عبده ليكون للعالمين نذيرا وما ارسلناك الا كافة للناس بشيرا ونذيرا قل يا ايها
الناس اني رسول الله اليكم جميعا ثم ان هذا الوصف خاص به صلى الله عليه وسلم
لانه لا ينصرف الا اليه عند الاطلاق وغلبته تحقيقية لانه قد استعمل في غيره قال تعالى
وانهم عندنا لمن المصطفين الاخيار ولو سلم انه لم يستعمل في غيره مجردا فتكون
الغلبة تقديرية وحاصل الفرق بينهما ان التحقيقية تكون بالنظر الى الواقع
والاستعمال والتقديرية بالنظر الى الاعتبار والاستحقاق للوضع السابق بان
الغلبة كما تكون في الاسماء تكون في الصفة قال جلال الدين المحلي من الصفة الغالبة عليه
تعالى غلبة تقديرية وذلك لا ينافي اختصاص الرحمان به تعالى وقوله وعلى آله



اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم

اتى بالصلوة عليه امتثالا لقوله صل الله عليه وسلم حين قالوا الذي كيف نصلي عليك
وقال قولوا اللهم صل على سيدنا محمد الخ وقدم ذكر عليه الصلوة والسلام الصلوة عليه دون
اهله وفاقا للاية والصلوة البترا فقيل له وما الصلوة البترا فقال الصلوة علي دون
اهلي لان المعروض هو الصلوة عليه خاصة و الال جمع لا واحد له من لفظه
وال الرجل خاصته الذين يؤول امرهم اليه لقرابة او صحبة او دين واختلف في ال النبي
صل الله عليه وسلم فالاكثر على انهم اقاربه المومنون من بني هاشم فقط او والمطلب وقيل
بني غالب وقيل ذريته وازواجه وقيل اتباعه وقيل اتقياء امته وحكى الشيخ يحيى
الشاوي ان الحق التفصيل بين الصلوة عليه صلى الله عليه وسلم واله فتوسع الرواية
والزكاة فعلم ما في كتب الفقه اي فيوسع الاول والصلوة بمعنى شامل واما في الزكاة
فهو محل الخلاف بين الفقهاء ولعل هذا هو الذي اعتمد المصنف هنا حيث اقتصر
على الاول لشموله اتقياء امته الصحابة وغيرهم قال مقيده عفى الله عنه ولو لويد
ويؤيد هذا قول الكافيجي بعد كلام ويقال لاتباع الرجل ال ايضا في الشرع
ال الرسول هو المومن التقي السالك الشريعة هذا ويقال اتبع بري راي وقال
لا تستحب الصلوة الا على من ورد النص عليه وقد وردت على الال دون الصحب
او انه اكتفى بالصلوة على الصحب لعطاورة انما انطلب خطأ هذا ولكون ال
الهوايمز المصاحبة لاطيني فاكثر لا تكون في غير حرف وشبهه اطية بنفسها
وانما تكون بكامر اصل كقام وراء اتفقوا على انها بدل واختلفوا في اصلها
فعند الكسائي اصل ال اول لقولهم في تصغيره اويل وهو من اللاشياء التي
اصولها وعند سيبويه اصله اهل لقولهم اهيل ورد بامور الاول ان اويل
دليل على ان القبر واو واما اهيل فيحتمل انه تصغير اهل الثاني اختلاف
معناهما فان ال خاص بالعالم المعظم بخلاف اهل الثالث عدم ثبوت ان
الهاء تبدل الفا واجيب عن الاول بان مدعي ذلك لعله ثبت عنده قرينة
دالة على انه تصغيره وعن الثاني بانه لما ارتكب فيه التغيير اللفظي بتغيير
الهاء ارتكبوا التخصيص الواو استعماله في العالم للمناسبة بين اللفظ والمعنى
ولما كان الهاء حرفا ثقيلا لكونه من اقصا الحلق تطرق الى الكلمة بسببه قلبها

الى الالف

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم

الى الالف الذي هو حرف خفيف نفض فوق ان ارتكبوا التخصيص الثاني وهو استعماله في
المعظم جبرا لما ذا المنقص وعن الثالث بان الهاء ابدلت او لا همزة كما ابدلت في
ماء بدليل مويه ومياه ثم ابدلت الهمزة الفا لسكونها اثر همزة مفتوحة قال
مقيده عفا الله عنه ونبحث في هذا بان سبب الابدال التخفيف فيبدل الاول الاثقل
بالاخف والهاء اخف من الهمزة فلا تبدل همزة واما ابدالها في ماء فشاذ وقيل
بان ابدال الهاء همزة في الابنين مقصور الذاته وانما هو مقصود لغيره وهو ابدال
الهمزة بالالف التي هي اخف من الهاء فيكون ابدال الهاء همزة ذريعة الى ما هو
اخف منها لان الهمزة الساكنة اثر اخرى يجب ابدالها من جنس حركة الاولى قال
المصنف ومن ابدال ثاني الهمزتين من كلمة ان يسكن كاثر الخ وفي القاموس
ان ال يصغر على اهيل واويل الشنواني ومنه يعلم انه لا دليل في التصغير
على تعيين احدهما وقد يقال فيجوز ان يكون ال اصلان اهل واول فباعتبار احد
احدهما صغر على اهيل وباعتبار الاخر صغر على اويل فاندفع الاشكالات في
المقام وفي الاستدلال على ان اصله اهل باهيل لظهور ان في اهيل يدل على ان اصله
اهل ولكن ذلك لا ينافي ان له اصلا اخر باعتباره صغر على اويل قال مقيده
عفى الله له وفي الزبانجي بعد ما ذكر الخلاف في اصل ال انكتة ما قد مناه من تقرير
الخلاف في اصل ال هو المعروف بين الناس وقد انكر بعضهم ان يكون اصله اهل
وقال انما هي دعوى مجردة عن الدليل وانما هما كلمتان اهل وال وامتنع
على ذلك بان التصانيف من اللغويين لا يفسرون هذه الكلمة الا في فصل الواو بعد
الهمزة فيكون اصلها اول ولم يفسرها احد في فصل الهاء بعد الهمزة وقد اشار لنحو
من هذا ابو شامة في شرح الشاطبية وقال ابن عطية عند قوله في سورة
البقرة الا اول ما نقم وال الا القوم الذين يؤول امرهم الى العقاب الذي كذا قال
سيبويه وهذا نحو في ان لفظة ال ليست لفظة اهل كما قال النحاس ويجوز على
هذا اضافة ال الى الضمير واما اهيل فتصغير اهل واحترزوا به عن تصغير ال
فرفضوا او بل انتهى بلفظه وقوله المستكملين نعت لاله او مفعول
يفعل محذوف وهو اولى لما فيه المصطفى وقوله الشرفا يروى بلفظ الشين



جمع شريف صفة ثانية وفصله ضرورة والاولى انه مفعول بفعل محذوف او خبر مبتدا
محذوف كما مر ايضا ويروى بفتحها بمعنى الرفعة والعلو قال مقيده عفا الله عنه
وعلى كل من النسختين فالسين في المستكملين اما للطلب على معنى انهم طلبوا كمال
الشرف بدخولهم في الاسلام او زائدة على معنى ان شرفهم كامل بالنبي صلى الله عليه وسلم
فهم لم يطلبوا كماله فالمجموع اربعة احتمالات من ضرب اثنين في اثنين وبيانها
ان تقول ان جعلنا السين للطلب فالشرفا بفتح السين او ضمها معمول له فقط على ما
سبق من الوصفية او المفعولية او الخبرية ومفعول المستكملين اما محذوف اي كل
الشرف او المجد مثلا مما يقتضيه المقام او يكون استكمل بمعنى طلب الكمال
كاستنصر اي طلب النصرة واما فتح السين مع الزيادة فالمستكملين اما بمعنى
المكملين والشرفا منصوب على التمييز المفرون بال ضرورة على حد قوله
رايتك لما ان عرفت وجوهنا ... صددت وطبت النفس يا قيس عن عمرو
واما ضمها مع الزيادة فالمستكملين ايضا اما بمعنى المكملين ومفعوله محذوف
اي كل المجد ونحوه والشرفا بالرفع على احتمالاته السابقة او بمعنى الكاملين والشرفا
على ما ذكرنا والحاصل ان الشرفا بضم الشين معناه واعرابه لا يختلف سواء كانت سين
المستكملين مع ذلك للطلب او غيره بخلاف فتحها فانه اعني الشرفا بالفتح مع
كون السين للطلب معمول بالمستكملين ومع كونها زائدة معموله ايضا على ان السلط
المستكملين بمعنى المكملين او منصوب على التمييز على انه بمعنى الكاملين والله
اعلم هذا وقال بعض شيوخنا السين والتاء في المستكملين لاستيفاء الشرف
والشرف بفتح الشين المرتفع والمعنى والدالذين استكملوا الشرف فلا بد استوفوه
اي حازوه كله ثم قال ولا يحسن ان تحمل السين والتاء على الطلب فيكون المعنى
الطالبين كمال الشرف ثم قال ويروى الشرفاء بضم الشين جمع شريف وهو
نعت ثان للآل والسين والتاء في زائدتان والمعنى والآل الكاملين الشرفاء
وفتح الشين اختاره فتامله ولنرجع الى اختصار الخ نحن بصدده فنقول قال
بعضهم لا ينبغي حمل السين على الطلب اذ لا كبير مدح فيه لان طلب كمال الشرف لا
يستلزم الانصاف به فغاية انهم طلبوا كمال الشرف وهل انصفوا به ام لا امر آخر

وجوابه

وجوابه ان اتصافهم به ظاهر لظهور الشمس فعدل عنه الى ما ذكر اشعارا بانهم
كانوا اهل شرف قبل الاسلام ثم جاء الاسلام فاستكملوه به وما يقال من ان الشرف لا غاية
له فكيف يتصور استكماله وانهم لم يبلغوا شرف الانبياء قطعا فكيف يصح دعوى
الاستكمال فيجاب بحمل الكلام على المبالغة اشارة الى انهم لعلومهم تبحروا في الشرف
كانهم استكملوه تنبيه قوله مصليا الجمهور على انه حال من فاعل احمد ثم الحق
انها مقارنة وما يقال من ان المقارنة متعذرة هنا لان الحمد لفظي وهو الثناء
باللسان الخ وكذا الصلوة لانها الدعاء بلفظ الصلوة وتقارن اللفظين محال فيجاب
بتنزيل الامرين الواقع احدهما عقب الآخر منزلة المقارنين كما تقدم في احمد ربي واما
الجواب بحمل الحمد على المعنى العرفي الصادق بعمل القلب او الجوارح او بحمل الصلوة
على القلبية ويكون حامدا بلسانه مصليا بقلبه فمردود بقول النووي في الاذكار
المشروعة لا يحسب شيء منها ولا يعتد به حتى يتلفظ به حيث يسمع نفسه ان
كان صحيح السماع لا عارض له وبان المقصود من نفس الصلوة ان تكون وسيلة بين
يدي المطلوب لرجاء حصوله والسنة في ذلك الذكر باللسان كما هو ظاهر الحديث
وقيل هي حال مقدرة كما في مررت برجل معه صقر صائدا به غدا ورد باستلزام
عدم وقوع مضمونها لجولانه عليه مقارنا للمطلوب وجودها بالفعل لا تقديرها
ومن ثم قيل ان ابن مالك لبس له الا الحمد العلمي بالحقيقة لعدم تاتي الصلوة حالة
التلفظ بالحمد هذا وقال ابن مرزوق الصواب ان يكون حالا من فاعل فعل محذوف
تقديره واصلي او ثم اصلي مصليا وعامل الحال وصاحبها جريان للدلالة نحو بلى
قادرين اي نجمعها قادرين وتكون الحال على هذا مؤكدة لعاملها نحو وارسلناك
للناس رسولا ايقال التاكيد خلاف الاصل لانا نقول هو اولى من ادعاء
لغو وبهذا ايضا يجاب عن بحث حاصله ان الحال سواء كانت جملة انشائية
او خبرا وامثال الصلوة فلا تحصل الا بطريق الانشاء فكيف يحصل انشاؤها بلفظ
مصليا وهو مع ما واجب ايضا بانه انما يحصل انشاء الصلاة بهذا المعنى والنعم
والمعنى حال كوني ساعيا ان يطلق عليه على معنى انشاء الصلاة عليه
هو ما قبله ايضا وعليه فالجملة اي قوله واصلي مصليا في محلها يا اي في قوله

خـ
اجر

واستعين الله والله الموفق قال واستعين الله في الفيقية اقول اتى بالدعاء
عقب الحمد والصلاة لتحصيل مطلوبه وهو محل طلبه فيه الدعاء كما تقدم في مصليا
وحصر بالاستعانة تفاؤلا لأن من اعانه ربه تيسرت عليه اموره وسهلت عليه اسبابه
ومن لم يعنه ربه فهو مضرور من حيث يرجوا النفع كما قيل . اذا كان عون الله
للمرء ناصرا . تهيأ له من كل صعب مراده . وان لم يكن عون من الله للفتى .
فاكثر ما يجني عليه اجتهاده . ومعنى استعين اطلب العون وهو لغة الظهور
على الامر وعرفا خلق القدرة والفعل مطلقا وكثيرا ما يجري في كلامهم بمعنى التوفيق
وهو خلق القدرة والفعل الممدوح وما قيل من ان حقه ان يقدم اسم الجلالة على الفعل
للاهتمام به وللحصر والوزن يقبله فيقول والله استعين فيجاب بانه قدم
الفعل اهتماما بالاستعانة به في تحصيل مطلوبه واما الحصر فلعل تعليق
الطلب بالعلم وهو اسم الجلالة الذي مسماه الذات الموصوفة بجميع صفات
الجلال يؤذن بعليتها فيقتضيه ويشعر به وقوله في الفيقية متعلق
باستعين على تقدير مضاف وموصوف والاصل في نظم ارجوزة او قصيدة مثلا
الفيقية اي منسوبة الى جملة الالف لانها الف بيت او الفان بناء على ان المجموع
من الشطر بيت او بيتان ولا يقدح ذلك في النسبة كما قيل لتساوي النسب الى الفرد
والمثنى قال الناظم وعلى القصيدة البيت لاكن رجح الشاطبي قال قلت بعيد
من جهة الاول وبعد ان يقصد النسبة الى الالفين وان كان في اللفظ ممكنا
قال مقيده غفر الله له وفي الزياتي بعد نقل كلام الشاطبي قال قلت
بعيد من جهة الاصطلاح لان اكثر تعبيرهم عنه وعوضه له بحسب الازدواج
للجنس الاتحاد وبعيد من جهة المعنى لان المقام مقام مدح ومن هنا
باحتوائها على معظم الخلاصة كونها منسوبة الى الفين وان كان معقولا
واما نونه تنبيهات الاول القصيدة من الشعر ما عشرة ابيات فما
زاد والعرب تجعلها كلها تارة على روي واحد وهو المشهور في اشعارها
وتارة تجعل على حروف مختلفة وتستعملها شطرين شطرين او اربعة اربعة
ولا يكون الا مزدوجة وهذه الالفية من هذا القسم وتسمى المختلس ويكثر
في الرجز

في الرجز والتربيع ومنه قول امرأة من جديس : لا احد اذل من جديس
اهكذا يفعل بالعروس : يرضى بهذا يا لقوم حر . اهدى وقد اعطى وسيق
المهر : لاخذه الموت غدا بنفسه . خير له من فعل ذا بعرسه . الثاني مادة
الاستعانة انما تعدى للمفعول الثاني بعلى كقوله تعالى واعانه عليه والله
المستعان على ما تصفون فلا بد من التضمين اذا اما في الحرف فتكون في بمعنى
على واستظهره الراعي وغيره واما في الفعل فيضمن معنى استعين معنى استخير
وتعقب بان الاستخارة تكون قبل الشروع وتقتضي التردد والمصنف جازم
لانه شرع في الفعل واجيب بانه يحتمل ان يكون بعدما شرع في الفعل بنية خالصة
خاف ان يعرض له الا انه عجب وافتخار على غيره فلا يشفع به فاستخار الله تعالى
في ذلك في اتمامه والراي الاول كوفي والثاني بصري وذلك انه اذا وجد فعل
متعد بحرف من غير الحروف المعهودة لتعدي ذلك الفعل فالكوفيون يضمنون
الحرف ويبقون الفعل على حاله والبصريون يعكسون قال مقيده سامحه
الله بمنه والتضمين كما في الزياتي استعمال اللفظ في معناه الاصلي مع ارادة
معنى لفظ آخر هو ثم على تضمين الفعل فهل هو من مجاز الحذف اي واستعين الله
مستخيرا الله في الفيقية او جمع بين الحقيقة والمجاز قولان واما على تضمين الحرف
فهل هو حقيقة او مجاز او واسطة قال مقيده غفر الله له والظاهر انه مجاز
وقد صرح به الازهري اذ قال في الفيقية متعلق باستعين على تضمين في الفعل او مجاز
في الحرف او على لغة قليلة هو وقوله على لغة قليلة اي من ابقاء كلا من الفعل
والحرف على بابه فتكون في بهذا الكلام ظرفية باعتبار حصول النظم في الرجز وذلك
من باب الاستعارة التبعية في الحرف لانه يشبه تشبيه تعلق الاستعانة بالالفية
بتعلق المظروف بالظرف ثم استعير في المشبه لفظا في الموضوع للمشبه به
اعني تعلق المظروف بالظرف ويجوز كونها للسببية نحو لمسكم فيما افضتم
الثالث هذه الجملة انشائية اذ المقصود الاستعانة في ابتداء التاليف
لا الاخبار بوقوع الاستعانة في المستقبل ثم انها تحتمل الاستئناف والحالية
والعطف على قال محمد وهو خبر او انشاء او على احمد وهو معترض او مستانف

مستانفة او تفسيرية او محكية وهو خبر او انشاء في كل ذلك او حال او على مصليا فهذه
اربعة عشر وجها اما الاول فلا مانع منه الا ان الاستيناف قليل بالواو واما الثاني
فممنوع لان المعطوف على الحال حال والجملة الانشائية لا تكون حالا واما
الثالث فممنوع لما فيه من عطف الانشاء على الخبر الا ان يبنى على القول بجوازه
وان نقل هو عن الاكثرين منعه واما الرابع فلا مانع منه وقد تقدم في تنبيه
البيت الاول معنى الانشاء فيه قال محمد ومثل هذين الوجهين في المنع والجواز
الخامس الى العاشر الماخوذة من كون احمد ربي معنى خبرا او انشاء او مستانفا
او تفسيرا كذلك واما الحادي عشر والثاني عشر الماخوذة من كون احمد ربي محكيا
وهو خبر او انشاء فممنوع للزومه خلو ابتداء التاليف من الاستعانة مع ان
ذلك هو المقصود وذلك لان حاصل المعنى ح هو الاخبار بانشاء استعانة في
الزمن الماضي او الاخبار فيه بوقوع استعانة في مستقبله وعلى التقديرين فيلزم
خلو الاستعانة في ابتداء التاليف لا نصا ولا ضمنا لان انشاء الاستعانة فيما
مضى والاخبار فيه بوقوع استعانة في مستقبله لا يتضمن استعانة في الحال
بخلاف ما تقدم في احمد فان الاخبار بانشاء حمد في الماضي او الاخبار فيه بحمد مستقبل
يتضمن الحمد في الحال كما سبق بيانه الا ان يجاب بحمله على الانشاء في الماضي وانه
تكفي الاستعانة قبل الشروع على ما يأتي في الشروع فيه او بحمله على ان قال للحال
او الانشاء الا ان احد هذين الوجهين يلزم فيه عطف الانشاء على الخبر والجواب
بانه جائز فيما له محل من الاعراب كما هنا فان الاول في محل المفعول مردود بان
المحل انما هو للمجموع المحكي واحمد ربي جزء الكلام المحكي واما الثالث
عشر والرابع عشر فممنوع لان المعطوف على الحال حال وقد تقدم ان الانشائية
لا تكون حالا الا ان يقال هو معطوف على عامل مصليا المقدر وهو اظ والله
الموفق قال مقاصد النحو بها محوية بذا قوا وصف الالفية بهذه الجملة
لبيان ما وضعت فيه وللترغيب فيها بسبب ما اشتملت عليه من المقاصد
وهو جمع مقصد بفتح الصاد مصدر ميمي بمعنى المفعول او جمع مقصود
وحذفت المدة كما في مفاتح جمع مفتاح اي الذي يقصد من النحو وتوجه

النفس

النفس اليه والمراد ان هذا النظم احتوى على مقاصد النحو وذلك لان علم النحو يشتمل
على نوعين الاول احراز اللفظ عن الزيغ والتحريف عن معتاد كلام العرب حتى
لا يرفع مثلا ما حقه ان ينصب او يخفض ولا ان يأتي بشكل مخالف لما حقه ان يكون
على شكل اخر بل يجري في ذلك على منهيع نطقهم فيما تكلموا به لم يرد فيه وما
لم يحفظ عنهم اعمل فيه المقاييس المستقرأة من كلامهم ليصل الى موافقتهم
قطعا او ظنا وهذا النوع هو المقصود وهو الذي اراد الناظم الثاني
التنبيه على اصول تلك القوانين وعلل تلك المقاييس ماخوذ ذلك من استقراء
كلامهم وهذا النوع تتميم وليس بواجب تنبيه اضافة مقاصد الى
النحو تفيد العموم وانها حاوية لجميع مقاصده واستشكل بانه محال عادة
وجود كتاب حاو لجميع مقاصد علم من العلوم وبانه مناف لقوله واخر نظما على
جل المهمات اشتمل وهو مطابق للواقع فان اشياء من مقاصد النحو ومهماته
عند الفتح والتقاء الساكنين بل المقاصد اعم لانقسامها الى المهم وغيره واذا
لم تشتمل على كل المهمات فبالاحرى ان لا تشتمل على كل المقاصد واجيب
بسبعة وجوه قال مقيده عفا الله عنه احسنها خمسة احدها حمل ما
هنا على المبالغة والادعاء لانه في مقام مدحها والاتي على بيان الواقع ثانيها
حمل ما هنا على ما قصده في الابتداء والاتي على ما اتفق له لوجود مانع مما قصد
او تغير اجتهاده عنه ثالثها ان هذا عام اريد به الخصوص وما يأتي قرينة
لهذا المجاز رابعها ان يقدر مضاف هنا اي جل مقاصد النحو قال مقيده
عفا الله عنه لا يقال يلزم على هذا الاخبار بالمؤنث على المذكر وهو جل لانا نقول
اخبر هنا بالمؤنث باعتبار اكتسابه التانيث من المضاف اليه والله اعلم خامسها
منع اتحاد المقاصد مع المهمات او عموم المقاصد بل المهمات اعم وجلتها
هو المقاصد قال مقيده سامحه الله بمنه والظاهر في الجواب ان يقال كما في
الزبادي ان جملة مقاصد صفة لالفية وكذا نعني الافصاح وهو قد طلب هنا
من الله تعالى ان يعينه على نظم قصيدة موصوفة بهذه الاوصاف والدعاء بالشيء
وطلبه لا يستلزم حصوله ولا منافاة بين المقاصد بل هنا طلب [illegible]

وفيما يأتي له في اللغة معان جمعتها في بيت وهو ٭ اخبر بالواقع وبهذا بتنويع الاشكال
التي يوردونه في قوله تفني الالفاظ الخ فاعلم ذلك والله اعلم وقوله النحو في اللغة
معان جمعتها في بيت وهو ٭ والنحو في اللغة هو قصد امثل ٭ وجهة قدر وقسم مثل ٭
وفي الاصطلاح يقال بالاشتراك على ما يقابل الصرف وعلى ما يشمله وهو مراد المص
وهو على الاول علم يعرف به احوال الكلم العربية اعرابا وبناء وعلى الثاني قوانين
عصفور علم مستخرج بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب الموصلة الى
معرفة احكام اجزائه التي ائتلف منها ابن هشام ومن ثم قسم الاحكام الى افرادية
ومن تركيبية اه ولنشرح الحد الثاني لانه اشهر فقوله علم اي قواعد وامور فهو
بمعنى معلوم والمراد بالمعلوم ما من شانه ان يعلم كما ثبت معلوميته لا ان النحو له
حقيقة في نفسه على او جعل فيه ح مجاز من اطلاق المصدر وارادة اسم المفعول
والطلاق المفعول على فاعل الاتصاف به وهو جنس شامل لكل علم ضروريا كان او نظريا
عقليا او نقليا او مركبا منهما او مستخرج فصل مخرج للضروري مطلقا وللنقلي
المحض كبعض علم اللغة والشرع وبالمقاييس جمع مقياس مقياس آلة التي يقاس بها
وهو حقيقة في الآلات مجاز في المعاني ولم تتعرض له الالات كما يأتي ولبعدها
من الفم كطول وبيس ولشيء كمعاني المعول كضياء وبكل من الثلاث يستقبل بمقتضى
بمنع القلب والمراد بها الادلة والمعنى ان العلم الذي هو بمعنى القواعد مستخرج
بالادلة اي بالنظر في احوالها وصفاتها والدليل ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه
الى مطلوب خبري وهو فصل ثان مخرج للعلوم العقلية المحضة والمستنبطة اي
المستخرجة وعبر به تفننا ونفيا للتكرار لفظا وهو ما يعرفه الى العرب فصل مخرج لما
استنبط من استقراء كلام غير العرب من عجم والاصحو بيان للمحمود اذ ليس من
لازم القيود ان تكون للاخراج بل تاتي لذلك ولاخر خال ولبيان الماهية والقول
بانه فصل مخرج لما عدا النحو والعروض فيه نظر لعدم اخراج العلوم العربية
كلها بهذا القيد لصدقه عليها والموصلة وما بعده نعت للمقاييس وهو
مخرج لعلوم العربية باسرها ما عدا النحو وعلى القول المشهور فيه فيخرج العروض
خاصة والتي ائتلف منها وصف كاشف للاجزاء اي الاجزاء التي تركب الكلام
منها

منها وضمير اجزائه عائد على كلام العرب واجزاؤه الاسم والفعل والحرف واحكامها
قسمان تركيبية وهي الثابتة له عند التركيب كالاعراب والبناء والتقديم
والتاخير وتسمى اعرابية تغليبا ويسمى العلم المتكفل بها علم الاعراب تغليبا
ايضا وقد يطلق عليه علم النحو كما تقدم وافرادية وهي تثبت للكلمة من غير
نظر الى تركيبها مع اخرى كمعرفة وزنها والاصل والزائد من حروفها وما تستحقه من
قلب او اعلال او ادغام ويسمى العلم المتكفل بها علم التصريف ويطلق على القسمين
معا علم النحو وهو المراد هنا والمعنى ان هذه المقاييس يتوصل بها الى معرفة
احكام الكلمات التي انتظم منها كلام العرب فان قيل الموصل الى معرفة احكام
الاجزاء هو القواعد لا المقاييس التي هي الادلة من ارادة معرفة حكم كلمة فانه يحمل
عليها موضوع القاعدة ويأتي بها بعد ذلك بان يقول زيد من نحو جاء زيد فاعل
وكل فاعل فهو مرفوع ينتج زيد مرفوع واجيب بانه لما كانت القواعد المستفادة
منها الاحكام مستفادة من تلك المقاييس صح ان تجعل تلك المقاييس موصلة لتلك
الاحكام فان الموصل للموصل للشيء موصل لذلك الشيء واعلم ان هذا التعريف
رسم للنحو اذ هو تعريف بالعرضيات لان كون النحو مستخرجا بالمقاييس خارج
عن حقيقته والمقصود من الرسم تمييز الحقيقة عما عداها وقد حصل ذلك هنا على
ان تخصيص الحد بالذاتيات اصطلاح منطقي واما اهل الاصول فلا فرق عندهم
بين المعرف من الحد وعليه اصطلاح اكثر الغالب تنبيه اعلم ان للكلام على مبادئ
جرت العادة بذكرها امام المقصود لتبتدأ بها فيه فعبر عنها بمقدمة الكتاب
وبمبادئ العلم توقفت عليها المقاصد وقد عدها في المحصل عشرة بقوله

فاول الابواب في المبادي ٭	وتلك عشرة على مرادي ٭
الحد والموضوع ثم الواضع ٭	والاسم الاستمداد حكم الشارع ٭
تصور المسائل الفضيلة ٭	ونسبة فائدة جليلة ٭
حق على طالب علم ان يحيط ٭	بفهمه في العشرة مميزها يبسط ٭
يسعفه قبل الشروع في الكتب ٭	بفائدته مبتهج لما طلب ٭

وقد تقدم حد هذا العلم واما موضوعه فهو الكلمات لانه يبحث فيه عن

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم

عوارضها الذاتية من الإعراب والبناء وكيفية التركيب وغيرها وموضوع كل
علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية ولذا يقال موضوع علم الطب ما يعرض له من
صحة ومرض **وأما** واضعه فقال الأزهري تظافرت الروايات على أن أول
من وضع علم النحو أبو الأسود وأنه أخذه أولا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه
واتفقوا على أن أول من وضع التصريف معاذ بن مسلم الهراء بفتح الهاء وتشديد
الراء نسبة إلى بيع الثياب الهروية **وحكى** الأصبهاني أن أبا الأسود دخل
إلى ابنته بالبصرة فقالت له يا أبت ما أشدُّ الحرِّ رفعت أشد فظنها تسأله وتستفهمه
أي زمان الحر أشد فقال لها شهر ناجر فقالت يا أبت إنما أخبرتك
ولم أسألك فأتى علي بن أبي طالب فقال يا أمير المؤمنين ذهبت لغة العرب
لما خالطت العجم وأوشك إن تطاول عليها الزمان أن تضمحل فقال له وما ذاك
فأخبره خبر ابنته فأمره فاشترى صحفا بدرهم وأملى عليه: الكلام كله لا يخرج
عن اسم وفعل وحرف جاء لمعنى ثم رسم أصول النحو كلها فنقلها النحويون وفرعوها
هـ وقد نظم هذا المعنى ابن شعبان في ألفيته فقال

أول من أوضح النحو **علي** ۞ سببه خلف حكاه الأولي ۞
عن بنته التي نوت تعجبا ۞ فاستفهمت برفع فعله أبا ۞
وقال قولي ما أشدَّ الحرَّ ا ۞ بالنصب في الدال المفضل والرا ۞
فاستنكرت مقالة أبا بها ۞ واستخبرت عن أصلها أبا بها ۞
فقام في الوقت إلى الإمام ۞ وارث علم سيد الأنام ۞
وقال عندي أمر من لحن ۞ والخوف أن يأتينا من الحمى ۞
فما الذي يهدي إلى الصواب ۞ وما طريق الأجر والثواب ۞
قال الإمام اكتب وخذه عني ۞ وانقله يقرا لنا بعيب عني ۞
قال وما أكتب قال البسملة ۞ وضع ثلاثا في الكلام مجملة ۞
اسما وفعلا ثم حرفا منها ۞ ركبه والمعنى يلوح عنها ۞
فالاسم ما أنبأ عن مسمى ۞ والفعل عن حركة المسمى ۞
والحرف ما عداهما للمقتبس ۞ فانح على نحو النحو ثم زد وقس ۞

وأما

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم

وأما اسمه فقد تقدم أن العلم المتكفل بالأحكام التركيبية يسمى بالنحو
وأن العلم المتكفل بالأحكام الإفرادية يسمى بالتصريف وأنه يطلق على القسمين
معا علم النحو وهو في الأصل مصدر نحوت نحوا أي قصدت فهو بمعنى المنحو
كالنسج بمعنى المنسوج **وسبب** تسميته نحوا قول علي رضي الله عنه لأبي
الأسود الدؤلي لما علمه الاسم والفعل والحرف كما سبق انح هذا النحو يا أبا
الأسود **هـ** والفرق بينه وبين اللغة وغيرها أن النحو كما قال البناري
عبارة عما يقاس عليه من كلام العرب واللغة عبارة عما يحفظ من كلامهم ولا يقاس
عليه **والعربية** في الأصل جميع كلامهم مقيسه وغير مقيسه لكن جرى عرف
النحويين بتخصيصها بالمقيس فهي والنحو بمعنى **والأدب** طبعي كالكرم
والشجاعة وكسبي وهو معرفة النحو واللغة والشعر والخبر **و**ضوع وهو ضبط
الحواس ومراعاة الأنفاس **وأما** استمداده فمن كلام العرب لأن استمداد
كل علم من مادته وأصله الذي ينبني عليها ومادة هذا العلم وأصله هو كلام العرب
وأما حكمه فهو فرض كفاية قال **الرازي** اعلم أن معرفة اللغة والنحو
والتصريف فرض كفاية لأن معرفة الأحكام الشرعية واجبة إجماعا ومعرفة
الأحكام بدون أدلتها مستحيل فلا بد من معرفة أدلتها **و**الأدلة راجعة إلى الكتاب
والسنة وهما واردان بلغة العرب ونحوهم فإذا توقف العلم بالأحكام على الأدلة
ومعرفة الأدلة متوقف على معرفة اللغة والنحو والتصريف وما يتوقف عليه
الواجب المطلق وهو مقدور للمكلف فهو واجب فإذا معرفة اللغة والنحو
والتصريف واجبة هـ **وأما** مسائله فهي قضاياه التي تطلب نسبة
محمولاتها إلى موضوعاتها بالبرهان ولا تكون إلا كسبية إذ من العلم المكتسب
لا الضروري **هذا** ومسائل كل علم عبارة عما يبحث فيه **وأما** فضيلته
فقد دلت عليها الأحاديث والآثار وورد فيها أشعار **قال** صلى الله
عليه وسلم أعربوا الكلام كي تعربوا القرآن **وقال** عمر رضي الله عنه تعلموا
العربية فإنها تزيد في العقل والمروءة **ومر** عمر بقوم وقد أخطأوا في الرمي
فقال سوأ رميتم فقالوا إنا متعلمين فقال لحنكم أشد علي من سوء رميكم

سوءا

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رحم الله امرأ اصلح من لسانه وكان ابن عمر وابن عباس يضربان اولادهما على اللحن وقال ابو شبرمة ان زين الرجال النحو وزين النساء الشحم وقال الامام ملك لو وصيت من الوصى في غاية ومن العلم في نهاية فان ذلك يرجع لا طلبن كتاب الله العزيز وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سبيل الفهمها ولا الى الرسوخ فيهما الا بمعرفة اللسان العربي فيه انزل الله تعالى كتابه ونهج لعباده احكامه وقال علي رضي الله عنه

النحو يصلح من لسان الالكن + والمرء تكرمه اذا لم يلحن +
واذا طلبت من العلوم اجلها + فاجلها منه مقيم الالسن +

وانظر تمام هذه الابيات في الاصل وقال الكسائي + انما النحو قياس

يتبع + وبه في كل علم ينتفع + الى ان قال +
كم وضيع رفع النحو وكم + من شريف قد رأيناه وضع +

وقال ابو عثمان الميورقي + النحو + زين للغبي + يكرم حيث اتى +
من لم يكن يحسنه + فحقه ان يسكتا + وقال ابو حيان +

هو العلم لا كالعلم شيء + تراوده + لغير فاز باغيه وانجح قاصده +
وما فضل الانسان الا لعلمه + وما امتاز الا ثاقب الوهم وافده +
وقد قصرت اعمارنا وعلومنا + يطول علينا حصرها ونكابده +
وفي كلها خير ولكن اصلها + هو النحو فاحزم من جهول يعانده +
به يعرف القرآن والسنن التي + هما اصل دين الله من الله عائده +

انظر تمامها في الاصل وقال التاج ابن مكتوم من قصيدة في الطابخ

فان علم النحو والتصريف + رتبته كل عالم تنتهي +
من فاته النحو فذاك الاخرس + وفهمه في كل علم مفلس +
وقدره بين الورى موضوع + وان يناظر فهو المقطوع +

وبعض فضله لكل من يحتاج اليه فقال السيوطي

النحو خير ما به المرء عني + اذ ليس علم عنه مستغنى +
وقال ابن الوردي وبعض الجاهل + بالنحو احتقر + اذ كل علم فاليه يفتقر +

أما

اما التفسير فمن لم يكن مليا بالعربية لا يجوز له ان يتكلم فيه لان القرآن عربي ولا تفهم مقاصده الا بمعرفتها واما الحديث فقال بعضهم

مثل الطالب الحديث ولا + يعرف نحوا ولا له الة +
كحمار قد علقت ليس فيها + من شعير براسه مخلاته +

وانظر بيان احتياج غيرهما اليه في الاصل واما نسبته فقد تقدم ان كل علم يحتاج اليه فهو كالكلي لها وهي كالجزئيات منه لها وهذا قريب من كون الضوء كليا للشمس وهي من جزئياته وقال بعض النحويين ان العلوم والنحو ابوها وفي ذلك جاء معنى ان العلوم اصلها بقول العلماء ان ام القرآن وام الكتاب لانها اصل القرآن ومبدؤه وشبه النحو بالام والنحو بالاب اما الاول فمن حيث التوليد يعني كما ان الام سبب لتولد الولد كذلك النحو سبب لتولد الكلمات اشعارا بشدة الاحتياج العلوم اليه واما الثاني فمن حيث الاصلاح يعني كما ان الوالد سبب لاصلاح الاولاد كذلك النحو علة لاصلاح الكلمات والالفاظ واما فائدته فهي الاستعانة على جميع العلوم عموما وعلى فهم الكتاب والسنة خصوصا ومعرفة صواب الكلام من خطئه والاحتراز عن الخطإ في اللسان وفي البغية اخ سعيد بن شعبان

فائدة النحو صلاح الالسنة + والكشف عن وجه المعاني +
الحسنة الحسنة + وقد نقل اجماع العلماء على توقف علم الكتب والسنة على علم العربية اذ الكتب والسنة عربيان فعلم العربية في الدين بالمحل الاعلى والمقام الاعز الاسنى وقول التصريح غايته الاستعانة به على فهم كلام الله ورسوله وفائدته معرفة صواب الكلام من خطئه فالرياسيين فاير بين الفائدة والغاية والمشهور اتحادهما والفرق اعتباري وهو واشار الشيرلهما والغرض والعلة الغائية فقال ان الاثر المترتب على فعل اثر فذلك الاثر من حيث انه نتيجة لذلك الفعل وثمرة له يسمى فائدة ومن حيث انه طرف الفعل ونهايته يسمى غاية ففائدة غاية وفائدة الفعل وغايته متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار ثم ذلك الاثر المسمى

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى
اله وصحبه وسلم

يعني ان الاسم ان كان سببا لاقدام الفاعل على الفعل يسمى بالقياس الى
الفاعل غرضا ومقصودا ويسمى بالقياس الى فعله علة غائية فالغرض والعلة
الغائية متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار وان لم يكن سببا للاقدام كان
فائدة وغاية فقط فالفائدة اعم والعلة الغائية وافعال الله تعالى يترتب
عليها حكم وفوائد لا تحصى وهذا الاشاعرة والحكماء الى انها غايات ومنافع
راجعة الى الخلق لا غرض وعلة لفعله **واختصر** بعضهم بقوله ما يترتب على
فعل صادر مختار فهو من حيث ترتبه عليه فائدة ومن حيث وقوعه في طرف
غاية ومن حيث كونه باعثا له على الاقدام عليه غرض بالنسبة للفاعل وعلة غائية
بالنسبة للفعل **فتحصل** ان الفائدة والغاية متحدان ذاتا مختلفان
اعتبارا وان الغرض والعلة الغائية كذلك وان الاولين اعم من الاخيرين وانه
لا يلزم من وجود الاولين وجود الاخيرين وفعل الله تعالى له فوائد وغايات
فقط كما تقدم **وانظر** الاصل فانه ذكر تخليطا حسنا للمبادئ والله الموفق
وقوله **بها** اي فيها مثل تحيتهم فيها سلام ويتعلق بقوله **محوية** اي محوية
اي مجموعة وقدم عليه للوزن لان في غيرها من المقاصد اكثر ويحتمل الجمع مبالغة
واصله محوويه ثم ادغم الواو في الياء بعد قلبها واخبر بها عن
مقاصد النحو لان الاولى في جمع الكثرة فعلة ونحوه كما في التسهيل **واعلم**
انه تارة يجعل المعنى ظرفا للفظ اما لكونه حاصرا له اذ اجزاؤه ابد فلا يخرج
طرف من اللفظ عن طرف من المعنى او لكون المعنى يتعقل اولا ثم يؤتى باللفظ
على قدره لا ازيد كما ان المظروف يفصل بعد الظرف على قدره لا ازيد وهو شائع
يقال هذه الاية في حكم كذا وهو ظاهر حتى شاع ان الالفاظ اوعية للمعاني
وقوالب لها **و**كلام المص من هذا لجعله الالفية محتوية على المقاصد بناء
على ان مسماها هو الالفاظ ويحتمل المسائل ويكون من احتواء الكل على
الاجزاء اي كل واحد من مقاصد النحو في الالفية التي هي مجموع تلك المقاصد
وهما قولان من اقوال سبعة انظر الاصل والله الموفق فـقـال

تقرب الاقصى بلفظ موجز ۞ وتبسط البذل بوعد منجز ۞

اقــول مدحها بما ذكر تقريبا بقدرها وتشويقا بالمراد بها ليقع الاعتناء بها فيحصل المقصود من الانتفاع بها وهذا صنيع معروف عند الائمة المصنفين
رضي الله عنهم وكل ذلك نصيحة لعباد الله لا تبجحا من فخر جزاهم الله خيرا **وقوله**
تقرب اي الالفية الى الفهم واسناده اليها مجاز عقلي لانها سبب عادي في
الجملة وكذا تبسط والمراد بالتقريب انها تدل على المعنى دلالة واضحة بحيث
يحصل المعنى بمجرد الالتفات اليها وتصور الفاظها **وقوله** الاقصى اي الابعد
من قصا يقصو وهو نعت لمنعوت محذوف اي المعنى الاقصى وله تفسيران **احدهما**
ان المعاني البعيدة عن التحصيل تدل عليها هذه الالفية بالفاظ موجزة حتى تصير
سهلة الانقياد وهو كما قال اذ قد سهل فيها طريق التحصيل والضبط خلاف
ما عليه اكثر الاقدمين الذين يطيلون المثل هذا وعلى هذا المعنى نبه في التسهيل
بقوله واذا كانت العلوم منحا الاهية ومواهب اختصاصية فغير مستغرب ان
يدخر لبعض المتاخرين ما عسر على كثير من المتقدمين **الثاني** انها تجمع
الشتات المعاني الكثيرة في اللفظ اليسير اشارة منه الى اختصارها وهو كما قال
ايضا اذ قد يأتي فيها بالقانون الواحد في الفاظ يسيرة يضبط به ما يأتي به
الاقدمون في ورقة او ورقتين ولذلك فيها في الغالب لفظ لغير معنى بل قد يأتي
بالمثال المستغني عنه شروط الباب او قانونه حرصا على قلة الالفاظ وكثرة المعاني
وهذا الوجه ايضا مما دخل تحت مقصود كلامه في خطبة التسهيل **و**بقولنا
في الغالب يندفع ما اورد من وجوه الطول فيما ذكر منها مع امكان الاختصار
كقوله كذا اذا عاد عليه مضمر البيتين **قال مغيره** غير النثر لم
وكل واحد من التفسيرين المذكورين يتضمن الاخر وانما ذكرتهما معا لزيادة
البيان **ثم** ان الاقصى لا يشمل القصي غير الاقصى فلا يفيد انها تقرب القصي
ويجاب باحتمال انه التزم تقريب الاقصى فقط لان للقصي قربا في
الجملة فلم يحتج لتقريب اخر **وايضا** تقريب القصي مفهوم من تقريب الاقصى
بالاولى لان ذلك مفهوم كما اشرنا اليه قاله العبادي **قال مغيره** عفا الله عنه
عنه وغفر له وقد يظهر لنا وجه منعه فلتكن **و**الظاهر في الجواب ان الاقصى راجح

بد التفضيل كما هو من قوله تعالى وهو اهون عليه والله اعلم وقوله
بلفظ متعلق بتقرب والباء للسببية اي تقرب الاقصا وجازة لفظها وللمصاحبة
اي مع وجازة لفظها وقول بعضهم متعلق بالاقصا فاسد لان المراد بالايجاز
تنقيح العبارة لا الايجاز المخل وعلى كل ففيه غاية المدح للمفتي بوصفه بسد
بغاية القريحة والتمكن من التعبير حيث يوضح المعاني بالالفاظ الوجيزة التي من
شانها تبعيده والاشكال في كون الايجاز سبيلا للايضاح جار فيعلم المعنى من
اللفظ الوجيز قد يكون اقرب من فهمه من البسيط للمبالغة في تقويته الوجيز وحسن
ترتيبه وقوله موجز صفة اللفظ وهو اسم مفعول من الايجاز وهو لغة
التقصير يقال اوجزت الكلام قصرته وقد يستعمل لازما يقال اوجز الكلام
قصر وعرفا له معنيان احدهما كون الكلام اقل من عبارة المتعارف والثاني
كونه اقل مما هو مقتضى ظاهر المقام وبينهما عموم وخصوص من وجه انظر
الاصل وهل هو الاختصار بمعنى او الايجاز هو تجريد المعنى من غير رعاية اللفظ
الاصل بلفظ يسير والاختصار تجريد اللفظ اليسير من اللفظ الكثير مع بقاء المعنى
رايان قال مقيده عفا الله عنه وذكر بعض اشياخنا ان الايجاز بعضهم
يحده بالاختصار المخل وبعضهم يحده بتنقيح العبارة اي تهذيبها وحسن ترتيبها
فالمعنى الاول سبب في اقصاء المعنى اي تبعيده والثاني سبب في تقريبه
ثم ان هذه الجملة وما عطف عليها احوال والعبيد لو صفها بما بعدها او نعوت
وقوله وتبسط اي توسع ويقال بالبسط ضده ضيق وقوله البذل بسكون
المعجمة اي العطاء يقال بذله يبذله كنصر ينصر اعطاه اي تكثر من اعطاء المعاني
ومعنى اعطائها اياها وتفهيمها منها اشارة الى كثرة ما تضمنته من المعاني مع
قلة الفاظها وقوله بوعد مصدر وعده الامر وبه يعده وعدا في الخير خاصة
وقد يقال في الشر اذا فيه واوعد يوعد ايعادا او وعيدا في الشر لا غير وقوله
منجز اسم مفعول من الانجاز يقال انجزه وعده ونجزه ابطاله قضاه بسرعة وهو
نعت له والباء متعلقة تبسط وهي للمصاحبة والاستعانة ولما كان فهم
المعنى من هذه الالفية لا يحصل بمجرد وجودها بل لا بد من الالتفات اليها
وتصور

وتصور الفاظها فبذا اعطاؤها للمعاني بالوعد مع ان الاعطاء به وفيها بلغ
في المدح ووصفه بمنجز لدلالتها على المعنى دلالة واضحة كما مر وقال
الشيخ جسوس الشارح في قوله بوعد منجز احتمالات احدها ان مقتضى حالها
الوعد بالمآرب لانها اذا كانت قريبة للفهم مختصرة كانت على هيئة الواعد
بحصول المآرب المنجز الثاني انه مدح مستانف وانها كالرجل الكريم اذا وعد
وفى الثالث انه عائد على تقرب وتبسط اي ان هذا التيسير مجرد اطناب في
المدح وتعال البيان غير حقيقة بل وعد بالتقريب والبسط منجز واقع الرابع
ان وعدها في التراجم بالاحكام التامة وانجازها باستيعابها وليست كغيرها
ممن يعقد الترجمة ويذكر بعض احكامها ويخل بالبعض الخامس ان الوعد
في القضية والانجاز في تمثيلها السادس ان وعدها باعطاء الاحكام
لتيسيرها منجز لا يوخر بعضه من مشايخ او شيوخ السابع ان وعدها
ببسط منجز لا يحوج الى طلب فرع تكملة من غيرها بل احكامها فيها لا نقص
فيما حكت به حتى يقال هذا محل مثلا تفصيله في كتاب كذا او له شرط نقص
ينظر في كتب كذا احتوت بعض المسائل فيها شروط تحوزها بالمثال الجاري
لشروطه وفي كل بحث التمام وجه المزية حتى لا يكون من حيث ما ساوى الغير
وهو غير لائق قال مقيده عفا الله له بمنه وقد حمل الزيادة المصنف
على انه اشار الى انه التيسير وقت حفظها وحصول النفع وغزارة العلم
لقاريها الا وقت يسير لانها الوجازة لفظها وتحرير عبارتها وتقييد مبانيها
تحصل لصاحبها التنصيص في فنها في زمن يسير ووقت قريب وهذا التيسير في غيرها
وهو حسن تنبيه هذا البيت من الابيات التي وافق الصدر العجز في
الاعراب حرفا بحرف اذا قطعنا النظر عن الموصوف المحذوف في الصدر وفيه
انواع من البديع اولها الطباق بين تقرب والاقصا اذ هو الجمع بين الضدين
الثاني مراعاة النظير بين المبدل الذي هو العطاء والوعد المنجز وكذا في
وصف الوعد بالمنجز واللفظ بالموجز اذ هو جمع امر وما يناسبه لا
بالانتضاد الثالث الارصاد المسمى بالتسهيم في قوله منجز اذ لو سكت

عند قوله وعم لعل ان تمامه منجز بعد العلم بان القافية الاولى موجزة وهاذا سر
حقيقة هذا اللقب والله الموفق قال وتقتضي رضى بغير سخط في
فائقة الالفية ابن معطي اقول من عادة الله تعالى توقف الانتفاع بالكتب على
النظر فيه بعين الرضى لان عين السخط تصور الحق في صورة الباطل فتختلق
عيوبا مفرعة منه وموجبة للبغض عنه كما قيل وعين الرضا عن كل عيب كليلة
ولاكن عين السخط تبدي المساويا ومن ثم قال الحكماء ايثار للنصح وترغيبا
في النفع وتقتضي اي تطلب من اقتضاه دينه من فلان واستقضاه كارتاح واستراح
اي طلبه ان يقضيه له اي يؤديه قال مفيده عفا الله عنه بمنه او تعطي زاده
الزيادة من قولهم هاذا الكلام يقتضي كذا اي يعطيه او تستلزمه او تاخذ من اقتضى
فلان دينه اذا اخذه وقبضه وعلى كل فاسناده اليها مجازي كما تقدم وقوله
رضى بكسر الراء مصدر رضي عنه وعليه والقياس فتحها وهو معمول تقتضي
وقوله بغير سخط اي نعت له اي رضى كائنا بغير سخط اي خالصا وزاده سد
للاحتراز لدفع احتمال اشتمالها على اسباب كل منهما فيبين به تمحضها لـ
لاسباب الاول فقط والسخط بضم السين والقياس فتحها مصدر سخط عليه
اي غضب عليه ومعمول رضى وسخط محذوف اي عنها وعليها قال مفيده
عفا الله له بمنه والمعنى على التفسير الاول انها تطلب بلسان حالها لاجل ما
اشتملت عليه من المحاسن تواضعا الرضى من قاريها بان لا يعترض عليها
بل ينظرها بعين الرضى اذ لا تخلو جواد من كبوة ولا صارم من نبوة وعليه ايضا
قول العجاج اي كانها تطلب الرضى ولا تطلب السخط لان حالها خال من يطلب
ذلك لسلامة ما فيها من تطرق ادنى خلل اليه والمعنى على الثالث انها
تعطي لقاريها رضى غير مشوب بالسخط اي الفرح الذي يستفيده منها لا يسخطه
عليه احد من الالفية التي لكونها اليسر فيها الا المتبع لا كغيرها قال
الزبيدي ويترجح في البيت بما قبله اكثر وهو ايضا انسب اذ هو انجح وامرح وابسط
على ما قدمناه وان هذه الاشياء كلها داخلة تحت الطلب وانه لطلب من الله
ان ييسر عليه قصيدة موصوفة بهاذه الصفات يصعب انسحاب ذلك على هذا
البيت

البيت بالمعنى الذي فسرته به والله اعلم والمعنى على الثالث انه لاشتما
لها على المحاسن وسلامتها من سائر انواع الخلل تستلزم الرضا ولا يتصور مع ذلك
غيره فوجودها على هذا الوجه مستلزم له لا يقال قد يعاند معاند ويرميها
بالخلل لانا نقول المراد بالرضى في الواقع والمعاند راض في الواقع وان
اظهر خلافه او ان المراد بالرضى اعتقاد كمالها وانتفاء سائر انواع الخلل عنها
والمعنى على الرابع انه طلب من الله ان يعينه على قصيدة موصوفة من
صفتها انها تقتضي وتاخذ من قاريها رضى وقبولا لما تجد فيها من التحرير والتحصيل
وقوله فائقة اي لفظا ومعنى من فاق اصحابه يفوقهم علاهم بالشرف
او غيره والمتبادر انه حال من فاعل تقتضي ويحتمل من فاعل تقرب او تبسط من
المجرور في قوله بها او من الفية لوصفها بما بعدها او مرفوع خبر لمبتدإ
محذوف او مجرور نعت لالفية بناء على جواز النعت بالمفرد بعد الجملة وقوله
الفية معمول فائقة وقد اعترض عليه بان هذه دعوى بلا دليل لانه لم ينبه
على ما فاقتها به والاولى قول السيوطي فائقة الفية ابن مالك لكونها
واضحة المسالك وجمعها من الاصول ما خلت عنه من ضبط مرسلات
اهملت اذ نبه على ما فاقت به الالفية وقد يقال هذه
الدعوى لا تحتاج الى الدليل لكونها من الامور الضرورية اذ ما من ناظر فيها
يجزم بديهة بان الالفية فاقتها ويرشد لهاذا قول ابن مرزوق هذه
دعوى مدركة بالحس ثم ان الالفية مع هاذا ذات محاسن من تقريب المرام
للافهام وعذوبة المساق وسهولة الحفظ والبيان بالمثال مع قلة الحشو
مع انها موزونة ببطاقة صاحبها اشاهرة بجودة القريحة وسعة العلم وقد
اشتغل الناس بها قديما وحديثا حتى اشتهرت الفية ابن مالك والانصاف
ان نظم ابن مالك اجمع واوعب ونظم ابن معطي اسلس واعذب قال مفيده
عفا الله له بمنه وكتب بعض اشياخنا على قوله اسلس فيه نظر فانظره
والله اعلم وقوله ابن معطي هو الامام العلامة زين الدين ابو زكرياء
يحيى بن معطي بن عبد النور المغربي الاصل والمنشأ الزواوي القبيلة الجزائري

البلد الحنفي بعد أن كان مالكيا تفقه في العربية بأبي موسى الجزولي بالمغرب ثم
رحل إلى المشرق فأقام بدمشق واشتغل عليه خلق كثير ثم سافر إلى مصر وتصدر بالجامع
العتيق بها لإقراء الأدب إلى أن توفي بالقاهرة في منسلخ ذي القعدة سنة ثماني
وعشرين وستمائة ودفن بالغد على شفير الخندق بقرب الإمام الشافعي ومولده
سنة أربع وخمسين وعمره أربع وستون سنة **قال مفيده** عفا الله عنه
والزواوي بكسر الزاي نص عليه بعضهم والله الموفق
أقول لما كان للسابق فضل على اللاحق عرفا وشرعا من جهة أنه متقدم بمنزلة
مقتدى به فعله فيهما كالإمام والمأموم **وقد** قال النبي صلى الله عليه وسلم من
سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة **وروي** أن إسحاق
ابن إبراهيم لما صنع كتابه بالنغم واللحون عرضه على إبراهيم ابن المهدي فقال له
لقد أحسنت فقال له إسحاق بل أحسن الخليل لأنه جعل السبيل إلى الإحسان
يعني بعلم العروض فقال إبراهيم ما أحسن هذا الكلام من أين أخذته قال من ابن
مقبل إذ سمع حمامة فاهتاج لما بها **فقال** فلو قبل مبكاها بكيت
صبابة بسعدى شفيت النفس قبل التندم ولكن بكت قبلي فهيج لي البكا
بكاها فقلت الفضل للمتقدم أشار المصنف لذلك وأن لابن معط الفضل
عليه من جهة كونه مقتديا وسالكا طريقه ومقتفيه **قال فيه** فضل السبقية عمل
في ذلك ما يلزمه في مكارم الأخلاق من الثناء عليه والدعاء له والأخرى ما للسابق
من أجل ذلك فحصل في ذلك فضل الأدب معه والإقرار له بالفضيلة وهذه أخلاق
أهل العلم والفضل وهذا هو السبب في الإتيان بهذا البيت وما بعده والسابع
قال مفيده سامحه الله بمنه ويحتمل أنه لما ذكر أن ألفيته وافقت ألفية ابن
معط خاف أن يتوهم أنه أيضا فاق له بنفسه من كل وجه فاستدرك ذلك
ورفع هذا التوهم بما ذكره فكأنه يقول هو وإن وافقت ألفيتي ألفيته لا كرله
الفضل علي بكونه سابقا وأنا لاحق فتأمله والله أعلم **وهو** أي ابن معط مبتدأ
وقوله بسبق متعلق بحائز والباء سببية وقدم عليه لمجرد الاهتمام وللوزن
والقول بأنه للحصر رد بأنه علم من زعم أن ابن معط حاز الفضل بالسبقية وزيادة
وصف

> وهو بسبق حائز تفضيلا
> مستوجب ثنائي الجميلا
> الخ

وصف العلم مردود بأن كونه لا يستحق التفضيل إلا في السبق هو بالنظم
أشبه مع أن المقصود من ثم ومن ثم قال العباد يجوز على بعد أن يكون خبرا آخر
لقوله وهو لابد وهو ملتبس بسبق هو **وافق** ما أفاده الإخبار عنه بالتباسه بالسبق
والصواب ما قدمناه وكون تقدم في المعمول يفيد الحصر إنما هو في الغالب كما تقرر
في محله والله أعلم ثم السبق التقدم في الأمر والمراد سبقه عليه في الزمان والإجادة
لا بالزيادة المرتبة في العلم **وقوله** حائز خبر ثان والحائز للشيء المستولي
عليه يقال حاز الشيء إذا ضمه إلى نفسه وقوله تفضيلا مفعول حائز على تقدير
مضاف أي سبب تفضيلي والتفضيل الحكم بالفضل للشيء على غيره وتصييره ذا فضل
يقال فضلت فلانا على فلان إذا حكمت له بالفضل أو صيرته كذلك **قيل** كان
الأولى أن يقول وهو بسبق حائز فضلا إذ هو صفته وأما التفضيل ففعل المفضل
لا وصف المفضل لاكن لما حاز السبق وهو سبب التفضيل صار كأنه حاز التفضيل
فهو من إطلاق اسم المسبب على السبب ورد بأن ليس مقصود الناظم الإخبار عن
وصف ابن معط بالفضل وإنما مقصوده الحكم عليه بأنه أفضل فلا بد من التفضيل
لأنه مصدر فضل ويلزم من تفضيله عليه اتصافه بالفضل لأن معنى فضلته
حكمت بفضله أو صيرته ذا فضل **قال مفيده** عفا الله عنه وعلى هذا
فهو من إقامة السبب مقام المسبب إذ الحائز بالشيء كما سبق الخ فيفهم
بنفسه وقد اقتصر الأزهري في إعرابه على هذا والله أعلم **وقوله** مستوجب
خبر ثالث للضمير أي مستحق وطالب وجود ذلك أي كأنه طالب لذلك لأن حاله
يقتضيه وقوله ثنائي مفعول مستوجب وهو اسم مصدر مضاف للفاعل من
أثنى والمصدر إثناء والأكثر أنه خاص بالخير وقيل يستعمل في الشر أيضا لحديث
من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار وأجيب
بأنه مجاز لقصد المشاكلة **قال مفيده** سامحه الله بمنه وهي كما في الشعر
ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبة ذلك الغير كقوله تعالى تعلم ما في نفسي
ولا أعلم ما في نفسك حيث أطلق النفس على ذات الله تعالى لوقوعه في صحبة
نفسي **وقوله** الجميلا صفة مشبهة وفعل بالضم إن حسن جمالا

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم

فهو جميل وهو مفعول ثان بناء على أنه بمعنى التصيير أو نعت له بناء على أنه مصدر بالمعنى الحاصل بالمصدر قال مفيوه عفى الله له والفرق بينهما أن الفعل إذا أطلق على المعنى الذي هو وصف الفاعل موجود كالهيئة المدهشة بالصلاة من قيام وركوع وسجود ونحوها فهو الثاني وإذا أطلق على نفس إيقاع الفاعل هذا المعنى فهو الأول فتأمل والله أعلم ثم على القول الثاني في الثناء المقابل هنا يعتبر كونه في الخير فذكر الجميل بعده على كلا القولين ليس على النعتية لمجرد الكشف لا للاحتراز أو لكونه في الجميل بمعنى البالغ الكامل فيبطل القول بأنه نعت كاشف على الأول مخصص على الثاني والله الموفق قال

والله يقضي بهبات وافرة لي وله في الدرجات الآخرة

أقول تقدم سبب الإتيان بهذا البيت بقوله والله يقضي جملة إنشائية أوردها بصورة الخبر مبالغة في رجاء الإجابة حتى كأنه من الأمور الواقعة التي تحكى ويخبر عنها وقوله يقضي أي يحكم ويقدر فهو مجاز لأن قضاء الله تعالى عند الأشاعرة كما في شرح المواقف هو إرادته الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه فيما لا يزال فهو صفة ذات فلا يصح الدعاء به إذ المطلوب هو المقدور المراد الذي تتعلق به القدرة والإرادة ولا يكون إلا ممكنا وإرادة الله تعالى واجبة أزلية ليست من متعلقات القدرة وأما على القول بأنه إيراد الكائنات فيما لا يزال وتصرفه في الممكنات إيجادا وإعداما على وفق القدر فلا إشكال في صحة الدعاء به إذ هو حينئذ صفة فعل جائز فيه ويبين قوله مثلا اللهم أعطنا هبات وافرة وقوله بهبات جمع هبة وهو العطية وتنوينها للتكثير أو للتعظيم والفرق بينهما أن الأول راجع لكمية العطايا والثاني لكيفيتها وقوله وافرة أي تامة لا ينقص منها شيء وهو نعت لهبات وصح وصف الجمع بالمفرد لأن جمع ما لا يعقل يعامل معاملة المفرد في وصفه وفعله نحو الجذوع انكسرت ومنكسرة ولم يعبر بنعت الجمع إشارة إلى أنها لتناسبها في خواصها الجليلة كأنها نوع واحد فلا يقال إنه وصفه بوصف المفرد لأنه جمع قلة وهو للقلة فيه لأن الغرض بوصف هذا الجمع بهذا الوصف الإشارة إلى الكثرة

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم

الكثرة لأنه المناسب للمدح فكيف ينظر في وصفه إلى قلته ويعامل معاملة القليل قال مفيوه عفى الله له ولوالديه وقال بعض أشياخنا الظاهر أنه أراد بالهبات الوافرة الدرجات العظيمة وقوله في درجات متعلق بمحذوف نعت ثان لهبات وفي بمعنى من وأراد بالأخرى الجنة ومعنى البيت والله يقضي لي وله بدرجات عظيمة كائنة من درجات الجنة والمراد بالدرجات العظيمة الفردوس وحمل البيت على هذا المعنى يكون الناظم ضمن هذا البيت هذا الدعاء الخاص ليكون كالممتثل لقول النبي صلى الله عليه وسلم فإذا سألتم الله فسلوه الفردوس الأعلى وقوله لي وله متعلق بيقضي وقدم نفسه لحديث أبي داود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعا بدأ بنفسه وفي القرآن رب اغفر لي ولوالدي فإن قلت هلا قال ولجميع المسلمين فإن تعميم الدعاء أولى وأقرب للإجابة كما دل عليه الحديث قلت لعله عمم في اللفظ أو بالقلب دون الكتابة وانظر هل يطلب بالتعميم في الكتابة أيضا قال مفيوه عفى الله له وسامحه ويظهر على قياس ما سبق عن الأزهري وغيره من كراهة إفراد الصلاة عن السلام وعكسه ولو خطا أنه يطلب بذلك فتأمله والله أعلم لذا قال الشيخ ثان الأحسان أن يقال رحمه الله والله يقضي بالرضى والرحمة لي وله ولجميع الأمة واصلحه بعضهم أيضا والله يقضي بهبات جمة لي وله ولجميع الأمة إلا أن هذا أوفق لكلام المصنف لأن جمة بمعنى وافرة وقوله في درجات الآخرة أي مراتبها العالية لأن الدرجات كما في الصحاح الطبقات من المراتب وقال أبو عبيدة الدرج إلى أعلى والدرك إلى أسفل والمراد هنا مراتب السعادة الحسية والمعنوية في الدار الآخرة واقتصر على الآخرة لأنها المقصد عند العاقل لبقائها بخلاف مراتب الدنيا فمعنى فانية والظرفية على الأول حقيقية وعلى الثاني وهي للمراتب المعنوية مجازية والله أعلم وهذا آخر الخطبة عند غير واحد حتى أنه يكاد يبلغ حد التواتر وقال الكوهي في الكبير ورد علينا عام تسعة وخمسين وسبعمائة طالب من طلباء العراق فذكر لنا أن أهل العراق يزيدون بيتا ثامنا في آخر الخطبة وهو فما العبد حامل من قبيح غير دعاء ورجاء رحيم الخ وهو

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه

مناسب لما قبله ومن تتمة به اشتد ارتباطه لولا انه على الخزلة والخضوع المناسب
لمقام الدعاء وكانه يقول انا عبد وجل من ذنب اجزها به منه ومن هو كذلك
فماله الا دعاء ربه ورجاؤه فما نافية حجازية ولعبد خبر مقدم ووجل من وجل
كفرح نعت له ومن ذنب متعلق بوجل وغير دعاء مبتدا موخر واصله غير دعاء ربه
فحذف المضاف اليه لوجود الشرط وبقي دعاء غير منون مثل قولهم قطع الله
يد ورجل من قالها **قال** مقيده غفر الله له لمنه ويحتمل قوله غير دعاء
ان يكون فاعلا بالجار والمجرور قبله لكونهما بعد نفي والله اعلم **وقوله**
ورجاء ربه معطوف على دعاء وفي قول الناظم والله يقضي الخ نوع من انواع
البديع وهو حسن الانتهاء لان الختم فيه بالدعاء معهود للبقاء كقوله

بقيت بقاء الدهر يا كهف اهله ❊ وهذا دعاء للبرية شامل ❊

قال مقيده غفر الله له وغفر له وهذا اخر ما قصدته من الاختصار بعون
الله تعالى والله الموفق للصواب واليه المرجع والمآب وهو حسبنا ونعم
الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وكان الفراغ منه في ضحوة يوم الخميس
في سبعة وعشرين من ذي الحجة عام ١٠٤١ اثنين وكتب والحمد لله رب العالمين
على يد كاتبه لنفسه ولمن شاء الله بعده المكي بن الطيب بن احمد بن عبد الله الحسني
الوزاني غفر الله له ولوالديه ولاشياخه ولاهله ولجميع المسلمين آمين
رب العالمين اللهم رب اغفر لكاتبه ولقارئه ولمستمعه بجاه سيدنا محمد سيد
الاولين والآخرين والحمد لله رب العالمين

اللهم صل على سيدنا محمد وءاله وصحبه وسلم تسليما

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وءاله وصحبه وسلم تسليما

قال الشيخ الامام العلامة العالم خاتمة المحققين والمدققين ابو العباس سيدي احمد بن عبد العزيز بن الهلالي السجلماسي رحمه الله ورضي عنه ءامين

الحمد لله رب العالمين الذي شرح صدر من اراد خيره للفقه والدين والصلاة
والسلام على سيدنا محمد قدوة العالمين وءاله وصحبه الهادين المهتدين وجميع
من تبعهم باحسان في كل زمان وخصوصا الايمة الذين كانوا انفع للامة مجتهدين
واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ادخرها ليوم الدين اما
بعد اوزعنا الله واياكم الشكر على واجب نعمائه والطفنا واياكم على درر تحقيق
العلم عند الغوص في زاخر مائه فاني قاصد بهذا التقييد مستمد من الله تعالى التسديد
والتاييد اتحاف المشتغل بالقليل في شرح مختصر الشيخ خليل مطرزا بزيادة تحرير التعريف
الماهية الفقهية وايراد التقريرات والتوجيهات البهية وتنزيل المتن على
نوازل وقضايا حدثان وتذييله بمسائل لا يتجاوز نظر الاستحسان وتفرده عما يطلع عليه
من رضي بكلف الهمة اليه وقد سنح لي ان اقدمه بمقدمتين تشتملان على مطلبين
مهمين اولاهما في الحث على اخلاص النية الذي به رواجه في بلوغ السول والامنية وثانيتهما
في ذكر فوائد التصنيف التي تدعو من يرغب في هذا الموضوع التصنيف والتاليف وهذا اوان الشروع
في المقصود وبالله التوفيق وهو القائل والقول والمقول. المقدمة الاولى لا ينبغي ان المقصود من طلب
العلم وتعليمه عبادة الله تعالى لتوقفها عليه ولذلك كان الاشتغال به افضل الاعمال ثم
انه لا يصح عمل الا باخلاص النية لوجه الله تعالى قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله
مخلصين له الدين وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه في الصحيح المتفق عليه وهو
في بعض روايات الموطا انما الاعمال بالنية وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته
الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها
فهجرته الى ما هاجر اليه دلت الاية الكريمة على ان صورة العبادة الظاهرة من الاشتغال بالعلم
او غيره لا عبرة بها الا مع اخلاص النية لوجه الكريم قال الغزالي رضي الله عنه
حسبما نقله عنه في المدخل النية والعمل بهما تمام العبادات فالنية احد جزئي العبادة

شهادة

ماهية

لكنها

اللهم صل على النبي وءاله وصحبه وسلم تسليما

٤٥

لا كتحصيل الجزئين لان الاعمال بالجوارح لا يقصد منها الا تاثيرها في القلب ليميل الى الخير
وينفر عن الشر فليس المراد من السجود وضع الجبهة على الارض بل خضوع القلب ولا من الزكاة ازالة
المال عن ملك الغني بل ازالة رذيلة البخل وتطهيره منه وفي الحديث الشريف على ان الا
عمال معتبرة بالنية فمن نوى بعمله خيرا كان له خيرا ومن نوى بعمله شرا كان عليه شرا ومن
اراد بها مباحا كانت له مباحة وان كانت صورتها عبادة في الصورة الواحدة تكون عبادة
تارة ومعصية اخرى وفضولا تارة اخرى مثلا السجدة تكون عبادة اذا كانت لله تعالى وكفرا اذا
كانت لصنم ومعصية دون الكفر اذا كانت لتعظيم سلطان من غير اعتقاد ربوبية فيه والا
شتغال بالعلم افضل اعمال البر اذا نوى به امتثال امر الله تعالى في تعاطيه وفي العمل به
ويكون معصية اذا قصد به التكبر على الاقران واجتلاب المال من وجه حرام كمال الشرك و
قبض الاعطية من الاموال المغصوبة وشبه ذلك ويكون فضولا اذا نوى به الفضول كاجتناب
المباح المستغنى عنه اذا علم هذا فمن اهم شيء على العاقل وخصوصا متعاطي العلم تصحيح نيته
اولا وتنقيتها ثانيا اما تصحيحها فبان يخلي قلبه عن الاغراض الفاسدة الى المقاصد
الحسنة فينوي بفعل المامور به وترك المنهي عنه امتثال امر الله تعالى وبفعل المباح
او تركه الاستعانة على الطاعة لتكون جميع حركاته وسكناته واما تنقيتها فبان ينوي
في ما عزم عليه من فعل او ترك فان وجد ما يحتمل وجوها من النيات نوى كلها حكي في
المدخل عن بعض الشيوخ انه كان مع صاحب له في محل فدق شخص الباب فقام اليه
صاحبه فاوقفه الشيخ وساله باي نية قام فقال لافتح الباب فقال لا غير قال هو كذلك فعاب
عليه الشيخ وقال اذا افتح الباب وكذا وكذا وعد له ما قام به من النيات فاذا هي
خمس وعشرون ولا يستبعد بلوغ عدد النيات الى هذا القدر ولا اكثر منه فقد ذكر
في المدخل في فضل قضاء حاجة الانسان التي هي اهون الامور من الفضل وربما نيفا
وسبعين خصلة فاذا نواها الانسان حين دخوله للخلاء يحصل نيفا وسبعين حسنة
فاذا منعه مانع من فعلها فقد ربح تلك الحسنات بنيته واذا فعلها حصلت له سبع
مائة حسنة ونيف لحديث في الصحيح من هم بحسنة ولم يعملها كتبت له حسنة
فان عملها كتبت له عشر حسنات وبالجملة فكل ما يعني الانسان من حركة او سكون
لا يخلو اما ان يكون مامورا به وجوبا او ندبا او منهيا عنه تحريما او كراهة او مباحا
واقل ما ينوي العاقل بفعل الاول وتعنيه امتثال امر الله تعالى في فعله وفي الثاني

المراد

قف الاشتغال بالعلم يكون طاعة ويكون معصية وفضولا

طاعة

بخصيصه امتثال امر الله تعالى وتركه وفي الثالث ان الله تعالى تفضل عليه باباحته له وانه لو نهاه
عنه ما فعله ثم ان قدر على تصحيح تلك النيات فله من الثواب بحسب ما نوى قال
الغني المولى رضي الله عنه فاجتهد ان تستكثر من النية في جميع اعمالك حتى تنوي بعمل واحد
نيات كثيرة ولو صدقت رغبتك في ذلك لهديت لطريقه ومثل ذلك في الدخول للمسجد
والقعود فيه فانه عبادة واحدة والموفق ينوي فيه نيات منها ان يعتقد انه بيت ربه
وانه زائره ويرجو الكرامة لان الكريم من المزور يكرم زائره فما ظنك باكرم الاكرمين
ومنها نية المرابطة المأمور بها في قوله تعالى اصبروا وصابروا ورابطوا وقيل هي
انتظار الصلاة بعد الصلاة ومنها نية الجوار فانه مستحب ولا يشترط فيه الصوم
ولا تمام النهار ومنها نية الخلوة ودفع الشواغل المانعة من التفكر في الاخرة
والاستعداد لها ومنها استماع الذكر واسماعه فيكون كالمجاهد في سبيل الله
ومنها افادة العلم واستفادته وعليها هذا تنبيه من قل في شيء من احكام صلاته
ومنها ان يشغل نفسه عن المحارم ومنها ان يشغلها عن الفضول ومنها ان يقتدى به
في فعل الخير ومنها غير ذلك مما يستحضره من وفقه الله وقس على هذا سائر اعمال الخير
طالب العلم في كل مسئلة تحصيلها ان قدر والا فجملة اداء المفروض عليه بتعلمه ما يلزمه
في خاصة نفسه وما زاد على ذلك ينوي به القيام على الناس بفرض الكفاية ولا يقتصر
فيه على نية الندب لان اجر الفرض اعظم بكثير وينوي ايضا ان يعمل بما علمه الله في خا
صة نفسه وان يعلمه كل من امكنه تعليمه وينوي ايضا التوصل بتعليمه لينفع الله
الخلق بالوسائط علما وعملا الى يوم القيامة وينوي ايضا ان يشغل نفسه بطاعة الله
عن معصيته وشغلها عن الفضول الخ لو لم يكن فيه الا تضييع العمر الذي هو راس المال كافيا
في تعويض نفس العاقل عنه كيف وفيه مع ذلك امور منها ان صاحبه يشغل الكرام
الكاتبين بما لا خير فيه ومنها كتابا يرسل الى ربه فيه اللغو والهذر ومنها انه سيقرا يوم
القيامة على رؤوس الاشهاد حين يقال له اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا
فيخجل في موقف الاهوال والشدائد وهو جوعان عطشان وتشتد حسرته الى
ان يشتغل في وقت الفضول بالعمل الصالح الذي هو غاية الارباح الرابحة في ذلك ومنها انه
يوبخ في ذلك الموقف العظيم فيقال له لم فعلت كذا وكذا او قلت كذا وكذا فيقف
حجته بين يدي علام الغيوب وييأس ولا يجد جوابا واذا كان هذا حاله في الفضول فكيف


بالمعاصي

بالمعاصي نسأل الله العفو والعافية وينبغي ان ينوي بقية الامور المتقدمة في دخول
المسجد اذا كان في ارادته فيه وهذا تنبيه بقليل على كثير ومن اراد البسط فعليه بمنها
ج العابدين الذي ينسب للغزالي والمدخل ونحوهما وبالله تعالى التوفيق فا
ئدتان الاولى تقدمت نسبة انما الاعمال بالنية للموطأ وجزم بعض الائمة
الحفاظ انه ليس في الموطأ واعترض على من نسبه اليه ورد بعض الحفاظ اعتراضه بانه
ثابت في الموطأ من رواية محمد بن الحسن صاحب ابي حنيفة رضي الله عنه قلت
وقد رايته في نسخة من رواية محمد بن الحسن المذكور في اخر الكتاب ذكره في باب ترجمه
باب النوادر وليست هذه الترجمة في رواية يحيى بن يحيى الليثي ولا في رواية ابن القاسم
ولا في اكثر الروايات ونص ما وقفت عليه في الباب المذكور محمد اخبرنا مالك اخبرنا يحيى بن
سعيد اخبرنا محمد بن ابراهيم التيمي قال سمعت علقمة بن وقاص يقول سمعت عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية وانما
لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت
هجرته الى دنيا يصيبها او الى امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه وقد رايت
في مواضع اخر من هذه النسخة زيادات على ما في رواية يحيى بن يحيى الاندلسي وهي
المتداولة الان فلو فرغ بالي لعنيت بجمع الحديث في الموطأ حتى ان يفيد النفع
باكثر الروايات وبالله التوفيق الثانية تقدم ان منهاج العابدين ينسب للغزالي
وقال الشيخ الامام ابو سالم في رحلته رايت في كتاب المحاضرات والمسامرات لابن العربي رضي الله عنه
انه ليس للغزالي وانما هو للشيخ ابي الحسن علي المسفي قال وكان هذا الشيخ جليل القدر
صوفيا عالما فاضلا الذكر بسبتة له تصانيف منها منهاج العابدين الذي ينسب للغزالي
ومنها كتاب النفخ والتسوية المعزو للغزالي ايضا ويسميه الناس المضنون به على غير اهله
الصغير وللشيخ ايضا القصيدة المشهورة وهي ** قل لاخوان راوني ميتا **
** فبكوني اذ راوني حزنا ** اتظنون بانني ميتكم ** ليس ذا الميت والله انا **
اهـ قال الشيخ ابو سالم كنت اعتقد هذا الكتاب للغزالي لاشتهار نسبته اليه واشارته
فيه الى الاحياء علوم الدين ونقله عن امام الحرمين سماعا وحيث التعجب عن بعضه لبعض الغزالي
في كتبه حتى وقفت على ما ذكر ابن العربي وعلمت انه ليس له لعلو ادراك ابن العربي وسعة الاطلاع قال
ومن الكتب المنسوبة للغزالي ايضا بغير حق مفتاح الفلاح نسبه الشيخ زروق وغيره لابن عطاء الله وذكر لي شيخنا سيدي

التيمي

خ كتاب

اللهم صل على الحبيب
وآله وصحبه

قلت

عبد القادر الفاسي وعم ابيه سيدي عبد الرحمن انه لشمس الدين البلي ... مختصر
ورأيت مكتوبا على نسخة من منهاج العابدين منقولا من خط الامام الغزالي انه للغزالي والله اعلم
البعد وانه انجح كتبه في الطريق وما ذكره ابن العربي في ادراج جملة كتاب ... لابي المصعب وابو
كتاب الغزالي في رجوع الشيخ ... اعتقادا ... الاول الى ما عنى الغزالي ... والله اعلم

المقدمة الثانية في فوائد التصنيف روى مسلم في صحيحه وغيره عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية
او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له وفي الجامع الصغير من علم آية من كتاب الله وبابا من العلم
انمى الله اجره الى يوم القيامة ونسبه لابن عساكر عن ابي سعيد قال العلماء وانما يكون علم العالم
لا ينقطع بالموت انه علم العلم شخصا وعمل المتعلم بعد موت العالم بما علمه يكتب له اجر
تسببه لتلميذه وتلميذ تلميذه في حصول الاجر لهما فاذا علم التلميذ الثالث فللشيخ
الاول اربعة اجور زيادة على ماله لانه تسبب للتلميذ الاول في اجرين ولكل من الثالث
فاذا علم الثالث رابعا حصل للشيخ الاول ثمانية فاذا علم الرابع خامسا فللاول ستة عشر
وفي السادس اثنان وثلاثون وفي السابع اربعة وستون وفي الثامن اربعة وعشرون
ومائة وفي التاسع ستة وخمسون ومائتان وفي العاشر اثنا عشر وخمسمائة فان
ضمت ما في العاشر لما قبله كان ثلاثة وعشرين والف حسبما تقرر في الجمع على بيوت
الشطرنج والحسنة بعشر امثالها فيكون ذلك ثلاثين ومائتين وعشرة الاف وتضاعف
له الاجر في علو رتبة الى منتهى السلسلة قلت هذا في نفس تعليم مسئلة واحدة
لمتعلم واحد فاذا تعدد التعليم والمتعلمون في كل طبقة تضاعفت الاجور بقدر ذلك
وتتضاعف بحسب تعدد العمل بذلك لحديث من علم علما فله اجر من عمل به لا ينقص من اجر
العامل نسبه في الجامع الصغير لابن ماجة عن معاذ بن انس فيتناهى الى غاية لا يعلمها الا واهب
ذلك والحمد لله رب العالمين حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده والى هذا اشار البوصيري بقوله
في البيتية التي مدح بها الشاذلي والمرسي نفع الله بهم والمرء في ميزانه اتباعه فاقدر
اذا قدر النبي محمد صلى الله عليه وسلم وكفى بهذا ترغيبا في التعلم والتعليم فعلى العاقل ان يستفرغ
جهده فيهما رغبة في هذا الثواب العظيم ولا يمل الطالب على ترك مجلس العلم لكونه لا يفهم
فيه شيئا فقد قال في تحفة العظماء قال الحسن ومن جلس عند العالم ولم يفهم منه شيئا فله سبع كرامات اولاها ينال فضل المتعلمين الثانية يحبس عن الذنوب ما دام

جلس

اللهم صل على الحبيب
وآله وصحبه ...

47

جليسه الثالثة اذا خرج من بيته بنية طلب العلم نزلت عليه الرحمة الرابعة اذا نزلت عليهم
الرحمة حصل له منها نصيب الخامسة ما دام يستمع تكتب له الطاعة السادسة
اذا استمع ولم يفهم وضاق قلبه فانه درك العلم فيصير غمه وسيلة للرحمة لحديث انا
عند المنكسرة قلوبهم السابعة يرى اجلال العالم واعزاز الناس للعالم واذلالهم للفاسق
فيرد قلبه عن التعلم ويميل طبعه الى العلم ولهذا امر صلى الله عليه وسلم بمجالسة العلماء
ثم التعليم كما قال العلماء يكون بالمشافهة وبالتاليف والتدريس وكل منهم
مستلزم التاليف فمؤلفه معلمه اياها ومن هنا يظهر ان التعليم بالتاليف اكثر ثوابا
منه بالمشافهة لان في التاليف ما فيها وزيادة ما يحصل بالكتب لبقائها وانقطاعها
ولله در سيدي عبد الواحد بن عاشر اذ يقول لمن صنعه في خلقه عجيبة كادت حقايق
في الوجود تنقلب كلم بغير لسان ولا اذن تسمعها خط بها حاضر واهلها ذهبوا
وقد يكون التعليم بالكتاب اولى من التعليم بالخطاب لكون المؤلف قلبه اوجح من لسانه
وما طالعت كتابه ابين من اجتهاده لتنزله خلفه او بعده مكانه حسا او معنى او تقدم
زمانه ولبعضهم في مدح الكتاب

لنا جلساء لا يمل حديثهم	الباء مامونون غيبا ومشهدا
يفيدوننا من علمهم علم من مضى	وعقلا وتاديبا ورايا مسددا
فلا فتنة تخشى ولا سوء عشرة	ولا نتقي منهم لسانا ولا يدا
فان قلت احياء فلست بكاذب	وان قلت امواتا فلست مفندا

لكن قال الأبي في شرح مسلم حديث اذا مات ابن آدم الحديث عن الشيخ ابن عرفة ان التاليف
انما يدخل في الحديث السابق اذا كان فيه فائدة والا فهو تضييع للكاغد
قال الأبي ويعني بالفائدة الزيادة على ما في الكتب السابقة واذا لم تشتمل الا على ما
في الكتب فهو تضييع للكاغد قال الشيخ زروق رحمه الله في تحفة العظماء وفيه بحث بل قال
ابن حزم وغيره اقسام التاليف سبعة لا يؤلف العاقل الا في احدها اما شيء لم يسبق
اليه يخترعه او ناقص يتممه او مستغلق يبينه او طويل يختصره دون اخلال بمعانيه
او مفترق يجمعه او مختلط يرتبه او خطأ يصلحه ونقله ابو عبد الله الحطاب في ... ستنوع
قلت ورب تاليف غريب المنقول الذي لا يكاد يطلع عليه غيره او كلام الشيخ
احمد بابا وقد يقال لا بحث لان جميع ما ذكره فوائد زوائد على ما في الكتب السابقة

أقسام التاليف سبعة

وخيرات ذلك
الاطلاع ان التواليف سبعة
لكل لبيب في النصيحة خالص
متشرح لاغلاق وتصحيح خطأ
وابداع خير مجمع غير شاذ فمر
وترتيب منثور وجمع معوز
وتقصير في تطويل وتشييع ناقص

بالتخريج عما ذكره الاب وقد ذكر المغني بجواز هاذا اي خاصا الاقسام المذكورة منظومة لبعضهم
ولم يجل في تخصيص اربان مقتصرا في بيت ووطات له بعاني فقلت

في سبعة حصر واصفاصد العقلاء • من التواليف فاحفظها تنال املا
ابداع تتميم تصحيح لاختصار شرح • جمع ورتب واصلح يا اخي العقلا

وارجو من فضل الله تعالى ان يكون هذا الشرح مشتملا على هذه السبعة على جلها ان لم يكن
مشتملا على كلها و يحرر ما الى الذي تحريره ما نقلوه والتنبيه على ما اغفلوه فاذا علمت
هذا فاعلم اولا ان هذا المختصر وان اكب الناس عليه الشرق والغرب وانواع اجلا يتلج له الصدور
وتنبسط له الايدي حتى زادت الموضوعات عليه على الستين ما بين شرح وحاشية
وتبين مقاصد الكتاب بمجموعها واتخذه حاشية مازالت فيه مواضع محتاجة
الى البيان ولبس الخبر في بحثه مادلته لكل عيان فيما تداوله الشراح والمدرسون في الغرب
في مواضع كثيرة مفتقرة الى التحرير وكنت اتمنى له شرحا متوسطا الامثلة ولا يعلى لها
مشتملا على نفي حواشيه وتحقيق مبانيه لتحقيق معانيه مطابقا احكامه للمنقول مضيفا
لنصوص على نوازل الوقت تطبيقا تشهد لصحته العقول حسبما اخبرني به شيخنا
شيخ الاسلام وعلم الاعلام سيدي احمد الحبيب قدس الله روحه ورزقنا من الاشعاع بركته
او في خليب عن شيخه العلامة العامل الصالح الكامل سيدي محمد بن عبد الجبار العياشي استغرل
لا زالت سحائب الرضوان على ضريحه هطالة من ان له شرح الجد ابو اسحاق سيدي ابراهيم
بن هلال رحمه الله تعالى مشتملا على ذلك ومطولا فيه تلك المسالك ولم اجد لهذا الشرح
اثرا ولا رايت من ذكر انه راه حتى اذن القادر ربي مقامنا بالزاوية المباركة في الصالحين
ومشتولين عباد الله المتعلمين لا زالت بالعلم والعمل آهلة ومن الائه المولى الكريم نائلة

شعر
وجدت بها مايملأ العين قرة • ويسلي عن الاوطان كل غريب
دواوين جل العلم فيها جليلة • ينال بها الامال كل اريب
واخواننا اعواننا غدا باشتغالهم • فطوبى لاهل الصدق فيها نصيب

فائدة والمرجو من ان اعلق من ذلك الخزانة على هذا المختصر ما يكون ان شاء الله
ضياء للسالك وفرحا للناظر وعونا للمشتغل بالرهان تحرم خيل الحلبة اوتبعان والله المستعان
وعليه التكلان وبالله التوفيق في السر والاعلان مخرجا ساقه في هذا المختصر انما بالرواية
فقد ورد انه على جماعة من الشيوخ ولا ما بالرواية فقد اجاز فيه جماعة منهم اهل الثبات

وانا مسموع منكم الفقيه العلامة المدرس الاديب الشيخ احمد العطار المصري الازهري قدس الله روحه
عن الشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني عن سيدي علي الاجهوري عن البدر القرافي عن الشيخ عبد الرحمن الاجهوري
جد الشيخ علي عن الناصر اللقاني عن نور الدين الشيخ علي السنهوري عن البساطي عن بهرام عن مؤلفه
ومنه الشيخ المصري الشيخ سيدي محمد بن عبد السلام بناني الفاسي رحمه الله عن الشيخ الكامل ابي سالم
عن سيدي احمد الابار الفاسي عن سيدي احمد بن القاضي المكناسي عن ابن غازي عن الشيخ زكريا بن رضوان
المقري عن البدر حسين البوصيري خاتمة اصحاب المؤلف عنه وبه وسيدي ابي سالم عن سيدي عيسى
الثعالبي عن الامام سيدي علي بن عبد الواحد الانصاري الجزائري السجلماسي واشياخه الثلاثة الامام
المشرفي ابي محمد سيدي مولاي عبد الله علي بن طاهر الحسني السجلماسي سيدي مبارك عن والامام
صالح العلماء وعالم الصلحاء سيدي محمد بن ابي بكر الدلائي والعلامة الحافظ سيدي احمد المقري خال الاول
عن المنجور وقال الاخران عن القصار عن المنجور عن اليستيني عن ناصر الدين اللقاني عن الحافظ عبد الله
بن علي الانصاري جمال الدين عبد الله بن مقداد الاقفهسي عن بهرام عن المؤلف وزاد المقري
عن الشيخ احمد بابا عن احمد بن عمر التنبكتي والتنبكتي عن ابيه عن عمه عالم التكرور محمود
بن عمر التنبكتي عن الاخوين شمس الدين وناصر اللقانيين عن شيخ المالكية في عصره علي بن
عبد الله السنهوري عن الشمس محمد بن احمد بن عثمان البساطي عن تاج الدين بهرام عن المؤلف
واجاز فيه شيخنا ومفيدنا العلامة الاديب سيدي محمد بن الطيب الشرقي اصلا الفاسي
منشئا المجاور بالحرم النبوي قدس الله روحه عن العلامة سيدي محمد المسناوي الدلائي
عن ولده سيدي محمد بن محمد بن ابي بكر الدلائي عن الامام المقري عن اليستيني عن الامام محمد بن محمد
ابي عبد الله الحطاب المكي الاصل المغربي الدار الشهير بالحطاب شارح المختصر وغيره عن
الشيخين محب الدين احمد بن ابي القاسم خطيب مكة وعمه الشيخ عبد القادر النويري
العقيلي عن العلم الشيخ الحسين البوصيري خاتمة اصحاب الشيخ خليل عنه وبه ويرويه الحطاب
ايضا عن والده عن السخاوي عن البساطي عن بهرام عن مؤلفه وبهذا السند المذكور الى الحطاب
اروي بقية مؤلفات الشيخ خليل من التوضيح والمناسك ومن جهة شيخه المنوفي واروي له
جميع مؤلفات الحطاب وجميع ما رواه المذكور بروايته عن شيخه عن المختصر هذا ما حضر
الان من الاسانيد وبقاهنا فوائد الاولى قال ابن حجر اول فتح الباري سمعت بعض
الفضلاء يقول الاسانيد انساب الكتاب وقال النووي هي من المعلومات المعقدات
والنفائس الجليلات التي تنبغي للفقيه والمتفقه معرفتها وتقبح له جهالتها

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

فان جمعه لشيوخه في العلم اباه في الدين ووصلة بينه وبين رب العالمين وكيف لا ينفع جهل
الانساب والوصلة بينه وبين اشرف الوسائط مع انه مامور بالاسماء لهم وبر لهم وذكر مآثرهم
والثناء عليهم والشكر لهم وهو بهذا تعرف وجه تعريض بعض العلماء الذين جمع ذكرهم
في هذا الشرح اكمله الله حصا ومعنى **الفائدة الثانية** وقع للامام الحطاب
انه لما ذكر سلسلة الفقه الى الامام مالك الى الرسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ان
سحنونا تفقه بالامامين ابن القاسم واشهب وفي ذلك نظر فان ابن القاسم توفي عام واحد
وتسعين ومائة واشهب توفي عام اربعة ومائتين وابن حبيب انما رحل لبلده الا
الاخذ لو سمع المشرقي عام ثمانية ومائتين كما في المدارك والديباج وغيرهما وكيف
يتاتى تفقهه بهما وانما كان بين مع عنهما بواسطة اصبغ كما يعلمه من له مراس النقل وهذا
من علم ذلك مع في التاريخ ووفات الايمة **الفائدة الثالثة** تقدم ان مولاي عبد الله
فيه مدغرة والنهر الذي مدغرة الذي هي عمل سجلماسة وهي بالذال المعجمة واما
واما مطغرة التي هي من عمل تازة والتي من عمل تلمسان فهي بالطاء المهملة كما ذكره الفقيه
في الفهرسة وذكر ان سيدي علي بن هارون من الذي من عمل تلمسان وانما نبهت على هذا
لان بعض شيوخنا كان يعتقد مدغرة الاولى بالطاء والصواب الذال المعجمة وهو الجاري على
الالسنة اهل الصحراء الى الان وساداة الذال وساداة الطاء واردتان في العربية يقال دغره بوزن
نفعه ونفع ودغر عليهم اذا اقتحم من غير تثبت ومنه المدغرة للحرب العقوض ويقال طغر عليهم
بوزن الاول ومعناه الا ان المدغرة والاول مشهورة في الاساتيد المذكورة قال
العارف بالله تعالى سيدي ابو المودة خليل ضياء الدين ابن اسحاق روح الله روحه وادام علينا
فتوحه **بسم الله الرحمن الرحيم** الكلام على البسملة في زاخر خاص في الجد الاوائل والا
واخر فاستخرج جواهر نجم النجوم الزواهر وقد رايت التيمن بالبسملة الشريفة
ان انتقل من ذلك البحر درر الطيبة واقتطف منها على شان على حسب ما ساعدني
الوسع الدرة الاولى في تفسير مفرداتها الثانية في اعرابها الثالثة في معناها الرابعة
في سبب الابتداء بها الخامسة في حكمها السادسة في فضلها السابعة في رسمها الثامنة
في شان في انتهاء في اوائل السور اثباتا ونفيا وبالله تعالى استعين ولا حول ولا قوة
الا بالله وهو القوي المعين **الدرة الاولى**
في تفسير مفرداتها اما الباء فحرف من حروف المعاني اشتهر لها بعضهم بقوله



اللهم صل على الحبيب وآله وصحبه وسلم تسليما

تعدى لصوقا واستعن بتسبب وبدل مصاحبا وفاطلوك بالاستعلا
وزد بعضهم اها جا وزالظرف غاية يمينا تحصل للباء معانيها كلا
فهذه اربعة عشر معنى والمشهور منها ثمانية والمناسب منها هنا المصاحبة والاستعانة اما
المصاحبة فالمراد بها بقرينة المقام ما يكون منها على وجه التبرك في مقام
الفتح بالبسملة بقول افعل كذا كاني متبرك فيه باسم الله فالمصاحب
هو الفعل المبدوء بها والباء من دخول الباء والتبرك منسحب على جميع الفعل سواء
في ذلك العامل عاما او خاصا كما يأتي في الاعراب ان شاء الله واما الاستعانة فليس
المراد بها طلب العون كما يتوهم بل المراد انه يكون مدخول الباء واسطة في حصول
الفعل على الوجه المعتد به والباء للاستعانة هي الداخلة على الة الفعل نحو كتبت
بالقلم بمعنى ان القلم هو الواسطة في حصول الكتابة وهكذا يقال هنا اسم الله
تعالى هو الواسطة في حصول الفعل المعنوي وفيه بركة الاسم الشريف فالمصاحبة
والاستعانة هنا واحدة واعترض الشاذ باء الاستعانة لما كانت هي
الداخلة على الالة وقد علم ان الالة غير مقصودة لنفسها وانما تقصد بالتبع كان جعلها
للالة سوء ادب لان اسم الله تعالى يجب له التعظيم والاجلال والالة تقتضي التبعية
والابتذال **واجيب** بان الالة لها جهتان جهة توقف الفعل عليها وجهة تبعية
في وجود الاستعانة هنا الجهة الاولى دون الثانية ورد بان ما فيه سوء ادب لا يجوز
استعماله في الجانب العلوي وان اريد به معنى صحيح لا خلاف فيه بالادب وبان مراعاة احدى
الجهتين دون الاخرى مقابلة على افهام العوام ولا شعور لهم به والبسملة مطلوبة
منهم كالخواص فيجب ان يطلبون بما لا شعور لهم به **قلت** ويرد بان المقام ليس
فيه اطلاق لفظ الالة على اسم الله تعالى حتى يرد على ما ذكر بل غاية ما فيه ان الناطق
بالبسملة يعتقد بالاستعانة ان الاسم المبارك هو الواسطة في حصول مطلوبه الذي
شرع فيه وانه لولا بركته لم يتم حصوله وهذا المعنى لا يخفى على افهام العوام
الناطقين بالبسملة وان كانوا عواما او ان كان مثال المعنيين واحدا وهو التبرك
فالمقال بقوله يستوي لا دخل العوام وهذا معنى منه فليس في مطلوبية البسملة
منهم ما يمنع لا شعور لهم به كما ترى وقد اطال ارباب الحواشي على الكشاف وغيره
ونفيس البيضاوي في توجيه ترجيح كل من المصاحبة والالة ولا حاجة لذلك بعد ما ظهر

اللهم صل على الحبيب وآله وصحبه وسلم تسليما

في التعريف فتعلق بسهم الهمزة إلى اللام إلى وحذفت الهمزة قياسا ثم أدغم اللام في اللام تشديدا
لأن القياس أن لا يعتد بالعارض وقد انتهى ابن مالك القول بأن أصله الإله أو لاه بدون أل
أو بها وبالغ في تقرير بطلانه ونقل كلام الشلوبين والأولى عدم التعرض لاشتقاقه والله تعالى
أعلم وبهذا الاسم الشريف خصائص في الاستعمال منها تفخيم لامه بعد غير الكسرة على
الأرجح وقيل مطلقا للتعظيم ومنها رجاء قطع همزته في النداء للتعظيم أي لقاع كونها
لازمة ومعوضة مع اللام من همزة قطعية أصلية على القول بأن أصله إله وخص القطع بالنداء
دون غيره نحو قال الله لأنه في النداء تتمحض العوضية وتنقطع إعانة أصلها الذي هو
التعريف لأن التعريف حاصل بالنداء وفي غير النداء أجري على الأصل ومنها أنه قد يجوز
في الشعر حرف الجر الداخلة عليها وتحذف أل ويبقى الجر كقوله

لاه ابن عمك لا أفضلت في حسب ... عني ولا أنت دياني فتخزوني

أي لله ابن عمك ومنها أنه قد تقلب الهاء المتوسطة المحذوفة في الخلف يا وتقدم عليها
الهاء مع حذف حرف الجر وأل فيقال لهي أبوك أي لله أبوك وهو بفتح اللام وسكون
الهاء وفتح الياء مبني لتضمنه معنى حرف التعجب وأما الرحمان فاطلاقه صفة مشبهة
مشتقة من الرحمة ثم اختلف فقيل الرحمان باق على وصفيته ومعناه ذو الرحمة والرحمة وصف
الرحمة في حقه تعالى بمعنى إرادة الإنعام وهو لله شيخي أو بمعنى الإنعام نفسه وهو
للبغلانيين خلاف وعلى الثاني خلاف فيقال اللهم اجمعنا وإياكم في مستقر رحمتك وعلى الأول
لا يقال ثم على كل يجتنب في الإنعام الذي هو الرحمة على الثاني ومتعلقها على الأول فيه أربعة
وهو كون ذلك الإنعام متعلقا بالنعم التي ليس من شأنها أن تجري على أيدي العباد
ولا هي مكتسبة لهم فيكون معنى الرحمان المنعم بالنعم التي لا تدخل تحت كسب العباد
كخلق الرسل والتوفيق للإيمان وخلق الجنة ونعيمها وهذا الذي اختاره الفخر ويؤيده
له اختصاصه به تعالى بأنه لا يجوز إطلاقه على غيره شرعا وهو وإن نقل ولغة لا شعار
معناه بغيره سبحانه وتعالى واستعمال أصحاب مسيلمة إياه فيه لعنة الله عليهم
تعنت بعد له في موضعه كما جهلوا موضع النبوة فاستعملوه فيه وقال الأعلم
وابن مالك الرحمان علم على ذات الباري تبارك وتعالى ورجحه صاحب المغني ومن أدلة
أنه علم بالغلبة التقديرية بأن يقدر كأنه وصف لكل راحم بالرحمة ثم صار علما
على الواحد الحق دون كل من يتصف بها والله تعالى أعلم وأما الرحيم فصفة أيضا مأخوذة

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

من الرحمة أيضا إلا أن للرحمان في القيد المذكور في سابقه فيكون معنى الرحيم المنعم مطلقا
ولذلك صح إطلاقه على غيره تعالى وذكر بعد الرحمان ليتناول ما لم يتناوله الأول لأنه تعالى
هو المنعم بجميع النعم سواء ما دخل تحت الكسب أم لا وقد علم بهذا التفسير
لا تفسير أن متعلق الثاني شامل لمتعلق الأول وزيادة وقيل الرحمان المنعم
بجلائل النعم والرحيم المنعم بدقائقها وقيل الرحمان ذو الرحمة العامة لكل مربوب
والرحيم ذو الرحمة الخاصة لكل محبوب وأخر الأول إشارة إلى أن رحمته تعالى
سبقت غضبه كما في الحديث وذلك لأن في تخصيص الرحمة بالمحبوبين إيماء
بسلوك سبيل المغضوب عليهم وبهذا اشتملت البسملة إجمالا على ما فصل
في الفاتحة من الإشارة إلى أصول العبادة وفروعها والترغيب والترهيب وأحوال
المعاد والإشارة إلى درجات السعداء ودركات ضدهم كما أشار إليه البقاعي وقيل
هما بمعنى وقيل يعتبر في الأول كثرة الرحمة وفي الثاني دوامها **تنبيهات**
الأول ذكر والرحمان والرحيم صفتان مشبهتان مأخوذتان من رحم بعد جعله
لازما أو نقله إلى رحم بالضم وحملهم على ذلك كونهما لا معمول لهما في البسملة وكون
وزنهما كوزن الغضبان من غضب والعليم واعترض الشهاب في حواشي
البيضاوي بأن ما صاغ من رحم بالكسر مسموع وأن نقل فعل إلى فعل إنما نقلوا
على أنه يقاس في باب نعم وهو المشار إليه بقول الخلاصة

واجعل كبئس ساء واجعل فعلا ... من ذي ثلاثة كنعم مسجلا

وهو جامد لا تتصرف منه صفة مشبهة ولا غيرها واختار هو أنهما صيغتا مبالغة
فإن قيل كيف يصح ما اختاره وقد علم أن فعلان ليس من أوزان المبالغة إذ هي محصورة
في الأوزان الخمسة المذكورة في قول الخلاصة فعال أو مفعال أو فعول البيتين
ونص بعض المشايخ أن فعيلا لا يكون منها إلا إذا عمل النصب وهو هنا غير عامل
فالجواب عن الأول أن المحصور في الخمسة هو المقيس وأما المسموع
فلا ينحصر فيها ومنه فعيل بكسر الفاء والعين المشددة نحو شريب لكثير
الشرب وفعال بضم الفاء وتشديد العين نحو وضاء وحسان وكبار للمبالغة في
الوضاءة والحسن والكبر وفعلة بضم ففتح نحو همزة ولمزة وضحكة ولعنة وفعلان
بفتح الفاء وضمها نحو نومان ولومان إنما هي بالنداء وهذه المسموعة لا تنحصر



عمل الفعل بل الخمسة الاولى ايضا لا تعمل عند الكوفيين وتكلفوا الـ[illegible] فيها من العمل
اضمار فعل هو العامل واختاره ابو حيان كما نقله في النكت ان عمل الثلاثة الاول من الخمسة
هو المقيس وان عمل الاخيرين مقصور على السماع. **والجواب** عن الثاني انا لا نسلم
كون فعيل لا يدل على المبالغة الا اذا عمل النصب بل كلامهم يدل على عدم الشرط الا ترى
ان الكوفيين علّلوا ما ذهبوا اليه من كونها لا تعمل بانها زادت على معنى الفعل
فلا تحمل عليه في العمل فالمبالغة عندهم تنافي العمل فكيف يكون العمل شرطا لها
فالحق انه لا مانع من كونها اوزان مبالغة **ثم** ما ذكر بعضهم من كونها للمبالغة مع
كونها عنده صفتين مشبهتين ممنوع فيه لان الصفة المشبهة مباينة لامثلة
المبالغة معنى وعملا ويجاب بان مراده بالمبالغة ما تعطيه الصفة المشبهة
من الثبوت الذي الاصل فيه الدوام لا المبالغة الماخوذة من الامثلة التي هي بمعنى الكثرة
الا ترى ان قولك هذا حسن معناه انه ذو حسن ثابت له مستغرق فيه بخلاف قولك
هذا حاسن الان او غدا فمعناه ان الحسن له الان او سيحدث فالصفة المشبهة
ابلغ من اسم الفاعل باعتبار الدوام ولذا انقاغ من افعال السجايا التي هي لازمة
لموصوفاتها والله اعلم **التنبيه الثاني** قال بعضهم ها هنا فائدة حسنة وهي
ان بعض المشايخ كان يقول ان صفات الله تعالى التي هي صيغة المبالغة كرحيم
وغفار وغفور كلها مجاز اذ هي موضوعة للمبالغة ولا مبالغة في صفات الله تعالى
لان المبالغة هي ان ينسب للشيء اكثر مما هو له وصفات الله تعالى في غاية الكمال
لا تمكن المبالغة فيها وايضا فالمبالغة انما تكون في صفات تقبل الزيادة والنقص
وصفات الله تعالى منزهة عن ذلك ثم وقفت بعد ذلك فيها بوجهين **احدهما** ان المبالغة
راجعة الى المتعلق التكثير وهو قابل للزيادة وضدها كما في غفار وغفور وثانيهما
ان المبالغة المذكورة في النحو ليست هي ان يدعى للشيء اكثر مما هو له وانما
معناها الكثرة فطلاب وضروب وطلاب وضراب وضريب معناه كثير الضرب
وغفار وغفور كثير المغفرة وعلام كثير متعلق العلم وليس في شيء من هذا دعوى
الكثير مما هو له **وانما** المبالغة التي ذكرها هذا البعض فهي المذكورة في البديع
وتنقسم المقبولة ومردودة كما يعرف في محله ثم بعد هذا رايت البحث الاول
عند غير واحد واما الثاني فلم اقف على من نبه عليه وبالله تعالى التوفيق الثالثة

الثالثة قال بعضهم حيثما ذكر الاشتقاق في اسماء الله تعالى فالمراد
به ان في الاسم معنى المصدر لا ان الاسم ماخوذ منه لان اسماء الله تعالى قديمة والمادح
كونها ماخوذة من شيء وفيه نظر لان المحكوم عليه في الاشتقاق هو اللفظ وهو
حادث فالمحذور في كونه ماخوذا من المصدر والقديم هو المعنى ولا يتصور
فيه اشتقاق وبالله تبارك وتعالى التوفيق

الرابعة الثانية في اعرابها

الباء حرف جر مبني على الحركة وان كان الاصل في البناء السكون لكونها على
حرف واحد وفتحتها بالحركة ولكونها صفة للابتداء بها ولا ابتداء بالساكن متعذر
متعذر عند الاكثر ومتعسر عند بعضهم الابرهوف المدقق متعسر عند الجميع
وكانت كسرة لتجانس عملها ولا يعترض بالكاف وواو القسم لان القصد بالتنوع
في الحركات النحوية ابتداء مناسبة لحكم ثابت لا الاثبات حكم طالب المراد
المناسبة على انه قد يقال ان الباء انفردت بلزوم الحرفية والجر والكاف
تخرج عن الحرفية الى الاسمية والواو من حيث هي ترد للعطف وغيره فالجار ثم هو
متعلقة بمحذوف والمختار كونه فعلا لان اصل العمل للفعل ومؤخرا الدلالة
على الاهتمام والاختصاص وخاصا مناسبا لما جعلت التسمية مبدا له
فاعلا ما ابدا لان الخاص اذا امكن اولى من العام لانه افيد هذا هو ما علا به
البيضاوي وتبعه فيه والتفتزاني هنا بسم الله الرحمن الرحيم او لعلو
المشهور فيه يقدر المحذوف في كل مقام ما يقتضيه عند القراءة اقرأ او عند القرب
اشهد وهكذا او قيل يقدر اسما مبتدا لان المقام مقام ابتداء فناسبه المبتدا
الاصطلاحي ولان الجملة الاسمية تدل على الثبوت والدوام بخلاف الفعلية
ثم قيل الجار متعلق بالمبتدا وان كان مصدر النحو سعوه في الجمهور والظرف
والخبر محذوف والتقدير فالمعنى حاصل بسم الله الرحمن الرحيم وفيه نظر سيأتي
وجهه ان شاء الله تعالى وقيل الجار والمجرور هو الخبر فيتعلق بالاستقرار
و[illegible] واضي وان جر ف او جرف جونا وفي معنى كائن او استقر
والكون المقدر هنا تام ليلا يتسلسل التقدير كما ذكره غير واحد وعلى تقدير
فعل المجرور وحده نصب اما على الاول المختار فواضح لان الفعل متعدي

اليه بالباء وجملة يفعله لا اشتغال لفعله بجملة الباء نحو مررت بزيد وزيد فعل ناصب
لمررت وامّا على تقديره متعلقاً بالمصدر فيكون المصدر تعدي اليه بالباء وامّا
على تعلقه بالكون المطلق فلأن المقدر ح فعل او فعل متعد اليه بنفسه واختير ذلك
في الظرف الذي هو اخو الجار والمجرور نحو زيد عندك فنصب الظرف دليل على نصب
محل اخيه وامّا بمجموع الجار والمجرور واذا لم يكن خبراً ولا صفة ولا حالا فلا محل
له لانك قلت اذا مررت بزيد او مررت بزيد فيه حسن كالمفعول في المعنى
هو زيد فقط وامّا الباء فلا حظّ له في المفعولية البتة وانما هي موصلة الفعل
الى مفعوله الذي قصر عن الوصول اليه بنفسه بخلاف ما لو وقع خبراً او صفة او حالا
فان الخبر والصفة والحال في الحقيقة هو المحذوف ولمّا التزم حذفه ناب عنه
مجموع الجار والمجرور لا المجرور وحده لما استحق التأديب فكان المنوب عنه
من الاعراب فاذا قلت زيد في الدار فالثابت من الخبر هو مجموع في الدار لا الدار وحده
وحدها فكان المجموع في محل رفع والدار في محل نصب ولا يدفع في ذلك
فافهم هذا التكلم ما في كلام الشيخ رحمه الله في المقدمة ومن لفظه ثم الكون فيه المعنى
الشامل للجار والمجرور اذا وقع خبراً كما هنا على احد الاوجه او وصفا او حالا
او صلة سمي مستقراً بفتح القاف اسم مكان لا مستقر لانه استقر فيه الكون
المتعلق اليه من العامل المحذوف ولا حاجة تدعو الى ادعاء انه من باب الحذف
والايصال وان ادعاه غير واحد من المحققين لان الدعوى مبنية على انه اسم مفعول
ونحن في غنى عنه يجعله اسم مكان نحو مستقر ومستودع وان كان غير الاربعة سمي
لغواً لالغاء الكون فيه ثم المقدر المذكور واجب الحذف لكثرة الاستعمال فهو
كلام جرى مجرى الامثال فمن قدره فعلا فهو كقولهم الكلاب على البقر برواية
النصب ومن قدره مبتدأ فهو كقولهم رمية من غير رام الكون من جعل الخبر في الجار
والمجرور ولم يرد عليه محذور لان المحذوف لقيام غيره مقامه كالمذكور ومن جعل
المجرور معمولا للمبتدأ وقدر الخبر بعد البسملة وقال التقدير ابتداء بسم الله
الرحمن الرحيم واقع ورد عليه ان فيه حذف المبتدأ او الخبر معه وجوباً بلا نائب له
فيما علم وهو الذي تقدم الوعد به ويرد عليه ايضا ان الخبر لا يحذف وجوباً الا
اذا سرى سببه وان كان نطوق من النحويين منع عمل المصدر محذوفاً واولوا

فيه

ـــ

في الجار والمجرور والظرف وبهذا التقرير الراجح من احتمالات اثني عشر اشتملت عليها تقدير
المتعلق بعلاقة فعلا او خاصا مقدما او مؤخرا الوحدة رأيته بشمول خبر المصدر كذلك
مع جواز تقديره بكان او كائن وان قدر المجرور حالا من فاعل الفعل المقدر
زادت الاحتمالات المعتبرة فان اعتبر ما قيل في معنى الباء زادت الى نحو
مائة تنبيهان الاول تقدير الفعل مضارعا وهو انسب
لان التأليف ونحوه مستقبل بالنسبة للبسملة وقدره بعضهم ماضيا لمناسبة
المذكور في حديث باسمك اللهم وضعت جنبي وفيه نظر لان التسمية في الحديث
بعد وضع الجنب فناسبها الماضي بخلاف ما نحن فيه ولذلك جاء وباسمك
ارفعه بلفظ المضارع لكون الرفع مستقبلا وقدره بعضهم في البسملة في اول الفاتحة
امر اي قولوا من الله على عباده والقائل انه يقدر رحمه الله مضارعا ولو في الفاتحة
لان السورة كلها عند المحققين مقولة على السنة العباد على سبيل التلقين
والتعليم ولذا تسمى تعليم المسألة وكل قارئ يقدر ما يناسب حاله وهو المضارع
كما لا يخفى والله اعلم الثاني قال الشهاب في هذا المقام فان قلت
مقدرات القرآن هل هي منه حتى يطلق عليها كلام الله قلت معانيها
مما يدل عليه اللفظ اللفظي التزاما الا لزوما ومنها مما في تقدير الافعال وهي من المعاني
القرآنية واما الفاظها فليست منه لانها مقدرة ومنها ما لا يجوز التلفظ
به اصلا كالفعل المستتر وجوبا وامّا جعلها مقدرة فيجري اصطلاح ادعاه
النحاة تقريبا للفهم فانظر فانه من الحور المقصورات في الخيام ابو بعد ابطلم
جواب اشكال بعضهم لهذه المقدرات في القرآن لا نها حادثة وليست معجزة
لانه كلام الخلق والقرآن عبارة عن مجموع المذكور والمقدر فيكون من عبارة
المعجز وغيره والمركب منهما غير معجز وجوابه انها ليست من القرآن ولو سلم
لم يسلم ان المركب منهما غير معجز لان المعجز من ابعض عجز عن الكل من حيث هو
كل وامّا استشكاله بانه يكون حينئذ من كبار القديم والحادث والمركب
منهما حادث وليس بشيء لان الالفاظ والكلام في الحروف وهو حادثة وامّا
ثانيا فان التركيب ولو سلم لم يكن المركب حادثا لان التركيب الحقيقي لا يتصور من
القديم والحادث فليس بقديم كله ولا حادث كله بل بعضه قديم وبعضه حادث

Margin notes:

فلا محل لمجموع الاول ولا للثاني وبعضهم جعل محل رفع وتوضيح نعت ذلك ان الجار والمجرور

وحدها

الثاني

انسب

والاعتبار لا يستلزم الحروف بل يكون المجموع من القديم والحادث

الشرط على الحبيب واله وصحبه وسلم تسليما

الثالث بعض المحققين يقول في اعراب الجار والمجرور وحرف الجر متعلق بكذا
كقول المجاهد. وكل حروف الجر بالفعل علقنه. وبعضهم يقول المجرور متعلق
بكذا كقوله + وان جاء في المجرور حال الاجزاء غلامي في ثوب وحلقه تفضلا +
وبعضهم يقول الجار والمجرور متعلق بكذا فينسب التعلق الى مجموعهما وكل من
المقالات صحيح على تفصيل وهو ان التعلق اذا اريد به العمل والتعلق بالعكس فهو
المعمول وبالفتح هو العامل فالمجرور وحده هو المتعلق لانه هو المعمول فاذا قلت
مررت بزيد فزيد وحده هو المفعول به وهو المنصوب محلا بالفعل ولا حظ
للباء في المفعولية وانما هي واسطة بين الفعل ومفعوله أوصلته اليه لقصوره عن
الوصول اليه بنفسه وكذلك اذا قلت زيد في الدار فالمتعلق بالعامل المقدر هو
الدار وحده ولا حظ لها في النصب الذي اقتضاه العامل وانما هو واسطة بين العامل
والدار فقط واذا اريد بالتعلق الارتباط المعنوي فكل من الحرف ومدخوله ومن مجموعهما تصح
نسبة التعلق اليه لتحقق الارتباط بين العامل وبين كل من الثلاثة وبهذا تعلم ان الذي
هو في محل نصب بالعامل الذي تعدى بالحرف هو المجرور وحده وان الحرف ليس في محل نصب
وكذا المجموع لكن اذا كان المجموع نائبا على الخبر او الوصف او الحال فالمجموع في محل
المنوب عنه فاذا قلت زيد في الدار فالدار وحدها في محل نصب بالعامل المقدر ومجموع الحرف
ومدخوله في محل رفع لنيابته عن الخبر المقدر وجوبا ونحو هذا في الوصف
والحال. ولفظ اسم مجرور بالباء وهو ماخوذ عند البصريين من السمو وهو العلو لان الاسم
يعلي المسمى او يرفعه من حالة المجهولية الى ضدها ولذا يعبرون باسماء الشيء الذي
لهم عناية به واصله سمو كقنو او علو حذفت لامه وعوض عنها همزة الوصل بعد
تسكين اوله ويدل على هذا تصغيره وتكسيره والفعل وهو سميت وسماني بها ربه
وعند الكوفيين من الوسم وهو العلامة واجابوا عن دليل البصريين بان فيه القلب
يجعل الفاء في موضع اللام ورد بان البناء كامل التصريف وانما يدعى القلب فيما فيه
ولذا غلطوا من قال جبذ مقلوب جذب ومن قال المقارعة مقلوبة من المعاقرة ومن
المناسبة المعنوية بين الوسم والاسم بكونه علامة على مسماه لا يكون دليلا على
اخذه منه ولا مانع من وجود التعارض اللغوي الذي هو دليل البصريين وجعل الشبه
يتعدى بنفسه الى مفعولين نحو اني سميتها مريم ومثلها اسميت بالهمز كقوله

محل

لفظ اسم

المصلي على الحبيب واله وصحبه

اللهم سماك سمى مباركا * آثرك الله به إيثاركا

وليس من باب الحذف كما توهمه بعضهم لان الحذف انما يكون من الاول الذات ومن الثاني في الله فهي
منبأ بيان والمفعولان في باب الحذف نحو وقفا على ذات واحدة كقولك
ابني زيد المراد بزيد الذات وقوله سميت ابني زيدا المراد بزيد الفعل
وليس الفعل داخلا على المبتدا والخبر الان ولذلك تقول سميت ابني اسما ثانيا
ولا تقول ابني اسم ثاني بزيد بيانا لهذا الذي يجوز فيه المفعول الثاني جره بالباء
نحو سميت ابني بزيد ولا يجوز دخولها على الخبر وانما نبهت على هذا لاني رايت
كثيرا من غلط فيه ومطاوع سمى وهو تسمى يتعدى لواحد بنفسه على الفعل
اما بنفسه كقوله تسميت زيدا او بالباء كحديث تسموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي ومنه قول بعضهم

تصدر للتدريس كل مهوس * بليد تسمى بالفقيه المدرس
فحق لاهل العلم ان يتمثلوا * ببيت قديم شاع في كل مجلس
لقد هزلت حتى بدا من هزالها * كلاها وحتى سامها كل مفلس

وفي الاسم لغات عدها بعضهم خمسا ونظمها في قوله

اسم بضم اول والكسر * مع همزة ودونها والقصر

وبعضهم عدها عشرا ونظمها في قوله

اسم بسم سمى مثلثات * بسماة عشر معنى اللغات

وبعضهم عدها ثماني عشرة ونظمها في قوله

اسم بسم بسمى وبسماة * وسماة وكلها مثلثات

وقال اخر في المعنى

اسم بسم بسمى سماة وسمة * سماة ثلثهن تحف الكرمة

واسم الجلالة مضاف اليه ما قبله مجرور بالمضاف على الراجح واضافته معنوية
مقدرة باللام وليست بيانية من اضافة العام الى الخاص خلافا لمن سمى ابحروا
الاول الاول لانه او هنا وفي الثاني القرات بدليله اتباعه بما بعده من الحمان
وهنا تعقل لاسم الجلالة عند من قال ان الرحمن باق على وصفيته واما من قال هو علم
فهو عنده بكل جدل او بيان لا نعت لان العلم لا ينعت به فدخل للمدح كالنعت كما ذكر في

اسم الجلالة مضاف اليه

عن قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام

الكشاف وعلى هذا يكون الرحيم نعتا للرحمن لا لما قبله لئلا يلزم تقديم البيان او البدل على النعت والواجب العكس ثم في المعلوم جواز الاتباع والقطع فيهما واحد فقطع احدهما والاخر في الاخر يشترط تقديم الاول على الثاني قيل لئلا يلزم الفصل بين الموصوف وصفته وفيه نظر لان الفصل بالجمل الاعتراضية لا يضر وانما يضر بالاجنبي وقيل لا نعم لما مر لو راعى الاصل لغي عن بقية حسن العدول لم يحسن منع الرجوع عن الحسن وقد قال قائلهم وهو الحماسي

اذا انصرفت نفسي عن الشيء لم تكد ∴ عليه بوجه آخر الدهر تقبل

والله اعلم

الرزمة الثالثة في معناها التركيبي

في المعنى

من الواضح ان مدلولها الاصل الاخبار بوقوع التاليف او قدر المتعلق خاصا او الابتداء فيه ان قدر عاما مصحوبا باسم مولانا تبارك وتعالى او بواسطة اسمه سبحانه على الوجهين في الباء ووقوعه في المستقبل المتعذر اعتبار الحال في ما ينقطع فيه من الانتقال ومن الواضح ان هذا المعنى الاصلي غير مراد وانما نقلت في العرف العام لانشاء التبرك باسم الله تعالى في العبد وبهما مجرد انشائية لا خبرية ولعسف لانشاء مدلولها الاصلي بل لانشاء ما يتعلق به لولها واذا كان هذا معناها فيه يندفع ما اورده العلامة الشيخ عبد الحق الصعيدي على تقدير الانشائية والخبرية معا وحاصل ايراده ان جملة البسملة ان كانت خبرية اشكلت رجعه ان من شان الخبر الصادق ان يتحقق مدلوله في الواقع بدونه ويكون هو حكاية له وهذه الجملة ليست كذلك لان تحقق مدلولها هاهنا الابتداء بالاسم الشريف او المستعانة به ولا يتم ذلك الا بذكر البسملة لا يقال يتحقق ذكر ذلك بذكر اخر غير البسملة لانا نقول ذلك بمعزل عن قصد المتبرك بالبسملة اذ لا يقصد الاخبار بانه سيبتدئ بذكر اخر وانما يقصد التبرك بهذا البسملة بعينها وان كانت وان كانت انشائية اشكلت رجعه ان من لوازم الانشاء ان يقارن حصول مدلوله والتلفظ به وهذه ليست كذلك فهو كان مدلولها وهو وقوع التاليف مصحوبا بالاسم الله تعالى لا يتحقق بمجرد ذكرها فان التاليف متاخر عنها بازمنة كثيرة بل قد يمنع من وجوده او من تمامه مانع ولا يوجد اصلا لا معها ولا بعدها ووجه الاندفاع انا اخترنا انها انشائية لا لما ليست

لانشاء

لانشاء مدلولها فلا يرد ما اورده بل لانشاء التبرك بمدلولها وذلك حاصل عند التلفظ بها الى آخره

وهذا الجواب هو الذي اجاب به الشيخ عبد الوهاب في شرح العشماوية وسبقه به شيخه وهو خاله ابو بكر الشنواني ووجه ترتيب الاسماء الثلاثة هذا الترتيب ان اسم الجلالة قدم لغلبته واختصاصه بالله تعالى وكونه اعرف المعارف وكونه الاسم الاعظم عند الاكثر كما مر ثم قدم الرحمن على ما بعده لاختصاصه به تعالى وكان انسب باسم الجلالة ولا سيما على القول بعلميته كما تقدم عن الاعلم وابن مالك والله تعالى اعلم وخص التسمية بهذه الاسماء الثلاثة ليستشعر العارف ان الحق الذي يستعان به في الامور كلها ويتبرك باسمائه في جميع مهماتها وطلبها هو المعبود بالحق المدلول عليه بالله المنعم بجميع النعم الجليلة والدقيقة المختص بذلك في الدارين على الحقيقة المدلول عليه بتانيثها وثالثها فيشتغل العارف بكليته اليه ولا يشتغل سره بغيره ولا يتكل في شيء من امور الدنيا والاخرة الا عليه اشار الى ذلك البيضاوي رحمه الله وفي ذكر الوصفين بعد العلم ترغيب وترهيب اما الترغيب فواضح واما الترهيب فمطوي في ضمن ثانيهما على القول بانه مختص بالمومنين وفيها اشارة الى جميع الاسماء الحسنى لان ربه المنعم كلها عامها وخاصها لا يكون الا في غاية الكمال والله اعلم

الرزمة الرابعة في سبب الابتداء بها

والمراد الابتداء بها

سبب الابتداء بها الاقتداء بالقران الحكيم وسنة النبي الكريم عليه افضل الصلاة والتسليم والامتثال لما ورد عليه الصلاة والسلام في حسن الاخبار والتاسي بفعل السلف ذات الاخيار والعلماء الاخيار اما القران فانه مبدو بها افتتاحا وكتابة في الفاتحة وجميع السور سوى براءة عند القائل انها من القران وعنده وذلك الخطاب انه ورد في حديث الحلبي ان صاحب كتاب الاستغناء في شرح اسماء الله الحسنى حكى عن شيخه ابي بكر التونسي اجمع علماء كل ملة ان الله تعالى افتتح كل كتاب ببسم الله الرحمن الرحيم وفي الجامع الصغير للحافظ السيوطي بسم الله الرحمن الرحيم مفتاح كل كتاب رواه الخطيب في الجامع عن ابي جعفر معضلا واما السنة فقد نقل اهل السير في كتبه صلى الله عليه وسلم الى ملوك الافاق واما ما ورد في حسن الاخبار فجوابه في قوله

انه لا يته وقت والبعملة لانها الرحمة وهي تنافي القتال

السنة فقد استفهم الاحاديث انه صلى الله عليه وسلم كان يبدا بها في رسائله كتبها

الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله
الرحمن الرحيم اقطع اخرجه عبد القادر الرهاوي في الاربعين ذكره السيوطي وغيره قال الشارح
في شرح الجامع الصغير بسند حسن ونص على حسنه الشيخ ابن غازي في الابتهاج الكبير
سيدنا
وقوله وعلى آله وصحبه صلى الله عليه وسلم الفلاح والصلاح ذي بال بمعنى صاحب والبال هنا الشأن ونبه
التعظيم ولذا قال في النهاية في تفسير ذي بال اي شريف يحتفل به ويهتم به ويجوز ان
البال ايضا بمعنى القلب وقد جوزوا ارادته هنا ووجهوه بوجهين احدهما ان المراد
انه صاحب قلب اي يملك قلبا اي قلب صاحبه كقولهم فلان ذو دار اي يملك دارا و
ثانيهما ان المراد انه له قلب وذلك بان يشبه الامر بانسان تشبيها مضمرا في النفس
ويثبت له شيء من لوازم المشبه به وهو القلب الذي هو اشرف ما في الانسان على
سبيل الاستعارة بالكناية في التشبيه المضمر في النفس والاستعارة التخييلية
في اثبات القلب ولا يخفى ان اول الوجهين بعيد وثانيهما ركيك جدا والاولى تفسير
البال بالشان كما تقدم وخص الامر بذي البال تعظيما لاسم الكريم المتعال اي لا يذكر
في كل ما يعرض مما ليس له بال وتسهيلا على العباد اذ لا يطلب منهم الاتيان به في جميع الاشياء
وقوله ببسم الله الرحمن الرحيم هكذا الرواية بادخال الباء المعدية ليبدأ على باء البسملة
لقصد حكاية البسملة كاملة الى الرحيم وقوله اقطع بدون ضمير منفصل قبله خبر
كل ولا حاجة الى تقدير ضمير قبله مدخول للفاء اي فهو اقطع كما قاله بعضهم وهو
صفة مشبهة من قولك قطع العضو بالكسر من باب فرح فهو اقطع واليد قطعاء مثل احمر وحمراء
اذا ذهب عضوه بقطع او علة ويقال للرجل اقطع وللمرأة قطعاء اذا ذهب عضو هنا وهذا
تشبيه بليغ بحذف الاداة والوجه اي فهو كالاقطع في النقصان والقصد به التحريض على
الابتداء بالبسملة والتخفيف على الابتداء بها وفي بعض الروايات اجذم وهو مقطوع اليد
ومقطوع الكف اصلا وفي بعضها ابتر وهو فاقد الذنب بقطع او خلقة من جنس ماله ذنب
واستشكلت الكلية بان موضوعها صادق بالبسملة لانها امر ذو بال فتحتاج للبسملة
ويتسلسل واجيب بانه عام مخصوص بالعقل في المقصود بالامر ذي البال غير البسملة
وما في معناها مما يقصد للتبرك به والابتداء وبان البسملة كافية في التبرك بها في
نفسها وفي غيرها فلا تحتاج الى بسملة اخرى كالشاة الاخيرة في الزكاة تمام
اربعين كافية في نفسها وفي بقية الاربعين واما عمل الائمة فقد قال العلامة

ابن حجر

ابن حجر وقد استقر عمل الائمة المصنفين على افتتاح كتب العلم بالتسمية وكذا
معظم كتب الرسائل دون وقد استقر عمل الناس اليوم على الاكتفاء عن تقابل الحمد
لسؤال السائل والاسئلة والاجوبة والعقود لان المقصود ذكر الله تعالى وهو
حاصل بالحمد ولا يقال لعله اسم ليس من اسماء الله تعالى والباء الداخلة عليها كذلك
فلم يقع الابتداء باسم الله لانا نقول اما الاول فلان المراد بالاسم مصدر وهو صادق
على جميع اسماء الله تعالى كما مر واما الثاني فلان مدخول الباء محذوف لا الابتداء
بالاسم لا مشاركة والله تبارك وتعالى اعلم

الفائدة الخامسة في حكمها

فمقتضى الحديث ان البسملة وما يقوم مقامها تشرع في كل امر ذي بال و
حكمها مختلف فتجب في الذكاة وتسن في الاكل والشرب وتندب فيما سوى
ذلك وخص من عموم الحديث الصلاة الفرض ونحوه عند مالك رضي الله عنه وسيأتي الكلام
فضائل
على ذلك ان شاء الله عند قول المصنف في الوضوء وتشرع في غسل ولا تشرع في حج ولا
عمرة ولم يتعرض فيها وقيل تحرم في المحرم وذكر السعد في شرح العقائد النسفية
ان التسمية عند القول احتشار ذلك والعياذ بالله وقد علم مما مر ان حكمها في ابتداء
التآليف الاستحباب وقد نقلوا اتفاق العلماء على استحبابها في اوائل الكتب
في غير الصلاة قال ابن حجر في الفتح واختلف القدماء فيما اذا كان الكتاب كله شعر
فجاء عن الشعبي منع ذلك وعن الزهري قال مضت السنة ان لا يكتب في الشعر بسم الله الرحمن الرحيم
وعن سعيد بن جبير جواز ذلك وتابعه على ذلك الجمهور قال الخطيب هو
المختار اهـ قال الحطاب وهذا في الشعر المحتوي على علم او وعظ وهذا الانسب
بدخوله في كتب العلم وفي غير الشعر المحرم فان التسمية لا تشرع فيه اللهم الا ان يدخل
في قوله المحتوي على علم ما اشتمل على مدح النبي صلى الله عليه وسلم فانه يشتمل
بعض
على ذكر مزاياه وخصائصه ومعجزاته وغير ذلك من العلوم التي يعتنى بها
والله اعلم تنبيهان الاولى في حكم التعوذ مما امر الله به على الاذكار
التعوذ في ابتداء مجالس العلم واحض طلبة العلم عليه وان كان اهل عصرنا تاركيها
شهد بالابتداء به بل يقتصرون على البسملة وقد شاهدت من لقيته
من علماء المشرق يبتدؤون بالتعوذ وهو الصواب وقد سئل العلامة

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

الصالح سيدي ابو العباس سيدي احمد بن زاغو التلمساني هل يطلب التعوذ في ابتداء
قراءة العلم فقال نعم يطلب لانه اذا طلب في القرءان الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه
ولا من خلفه فالعلم احرى وذكر صاحب المدخل في كيفية شروع العالم في التدريس
فقال يفتتح القراءة فيستعيذ بالله من الشيطان الرجيم ليكفى شره في مجلسه
ثم يسمي الله تعالى ليحترز له الشيطان لان كل شيء سمي الله تعالى في اوله لم يحل
الشيطان ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم لتحصل البركة في مجلسه ثم يترضى عن
الصحابة لا نعم الغير نعلوا ما جلس اليه ثم يتبرأ من حوله وقوته بقوله ولا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثلاثا ولو قال سبعا لحسن ثم قال هذا كان السلف
الصالحون من العلماء يفعلون في ابتداء قراءة العلم والقرءان والرسائل وقدم
التعوذ على البسملة لانه من درء المفاسد وهو مقدم على جلب المصالح اهـ
جرت عادة اهل فاس في قراءة كما جرت به العادة بدعة منهي عنها فقد نص العلماء
على انه لا ينبغي ان يفصل بين البسملة والقرءان الخطيب بزيادة الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم بعد البسملة بلفظ صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
والفصل بهذا في ابتداء قراءة القرءان بينه وبين البسملة كما جرت به العادة
بدعة منهي عنها فقد نص العلماء على انه لا ينبغي ان يفصل بين البسملة
والقرءان بشيء وان المعلم ينهى المتعلم عن ذلك فان عاد اليه لا زجره بيوت احب
مالكم به من الابتداء بالتعوذ فاذا اصل بعد البسملة ولم يعد التعوذ
فكانه ترك التعوذ اصلا واما البسملة فمستحبة وعند فيه لا يفصل
فقالا سيما في اول السورة واما في القرءان من زيادة الصلاة بعد البسملة
حسنة كما تقدم عن المدخل ويجوز نصبه بعطف وترك ما تركه فعل الاستثناء
واما العطف فوجهه بعض شراح الايضاح النحوي بوجهين احدهما انه
معطوف على مدخول باء البسملة والتقدير ابدا بسم الله الرحمن الرحيم
وبصلى الله على سيدنا محمد قلت وفيه نظر لانه لا يصح عطفه على مدخول
الباء الا اذا قصد به حكاية لفظ الجملة لا انشاء معناها والمطلوب هو
انشاء معناها الذي في الخبر اليه من الخبر وهو انشاء وطلب مضمونها
لا مجرد حكاية لفظها الثاني انه من عطف الجمل وهو مبحوث فيه بان علة الحل

لابد

هذا

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

لابد فيه من الجامع بين المسندين والمسند اليهما جميعا كما تقرر في باب
الفصل والوصل من علم المعاني وقد يجاب بان عطف الجملتين اذا سيقتا
لغرض واحد كالتبرك هنا يكفي في صحة العطف وجود جامع ما اخر والله
تبارك وتعالى اعلم **الفائدة السادسة في فضلها**
قال البجي روى الحاكم وصححه عن عثمان سال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن بسم الله الرحمن الرحيم فقال اسم من اسماء الله تعالى وما بينه وبين اسم الله
الاكبر الا كما بين سواد العين وبياضها من القرب وقال صاحب الانوار
المسبلة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا
بسم الله الرحمن الرحيم كتب الله له بكل حرف الف حسنة ومحي عنه اربعة
الاف سيئة ورفع له اربعة الاف درجة صححه الحاكم في المستدرك واخرج
ابن السني في عمل اليوم والليلة عن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه و
سلم قال له يا علي اذا وقعت في ورطة فقل بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان الله تبارك وتعالى يصرف بها ما شاء من انواع
البلاء قال في الدر النظيم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قال بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم صرف الله عنه سبعين
بابا من البلاء ادناها الهم والغم والهم قال في انساب الشادين من كتاب البركة
للعلامة سيدي عبد الرحمن الحبشي قال وجدت في كتاب مكنون الجواهر
ورموز الغامض والمستبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يصبح بسم الله
الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم عشر مرات خرج من ذنوبه
كيوم ولدته امه ورفع الله عنه اثنين وسبعين بابا من البلاء ادناها الجذام
والبرص ويوكل الله تعالى به سبعين ملكا يستغفرون له الى الليل قال
في الكتاب المستقيم اخرج البزار عن علي رضي الله عنه انه قال كلمات حفظتهن من رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانا احب ان تحفظوها عني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ستر ما بينكم وبين الجن ان تقولوا بسم الله الرحمن الرحيم من الانوار
المسبلة بلفظه وقال ايضا قال في الطهور الواضحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الناس وخير من يمشي في الارض

وفي رواية اربعة

المعلمون لطفا لهم العين جدوه واعطوهم ولا تشاحوهم فان المعلم اذا قال
للصبي قل بسم الله الرحمن الرحيم فقال بسم الله الرحمن الرحيم كتبت الله للصبي
ولابويه وللمعلم براءة من النار قال في العرائس المستقيم مر عيسى عليه السلام
على قبر واذا ملائكة العذاب يعذبون ميتا فلما قضى حاجته مر على القبر فاذا
ملائكة الرحمة معهم اطباق من نور يرونها عليه فتعجب من ذلك فصلى ودعا الله
تعالى فاوحى الله تعالى اليه يا عيسى كان هذا العبد عاصيا وكان في عذاب وقد
ترك حبلى فولدت ولدا وربته ثم اسلمته للمعلم فلقنه بسم الله الرحمن الرحيم
فاستحييت ان اعذبه وولده يذكر اسمي واخرج الثعلبي ايضا في الكشف عن سلمان
الفارسي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل الجنة احد الا بجواز
بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب لفلان ابن فلان ادخلوه جنة عالية قطوفها
دانية وقال ايضا اذا تليت البسملة عند النوم احدى وعشرين مرة امن
تلك الليلة من الشيطان الرجيم ومن السرقة وموت الفجأة وهي دفع لكل بلاء
واذا تلاها في وجه ظالم خمسين مرة ذل له واعز الله تعالى في قلبه الهيبة واذا
تليت في الصبح احدى واربعين مرة افاق واذا تلاها عند طلوع الشمس في
مقابلتها ثلاثمائة مرة وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم مائة مرة رزقه الله من حيث لا
يحتسب ولا يحول عليه الحول الا وقد اغناه الله ببركة بسم الله الرحمن الرحيم
وقيل انها اسم الله الاعظم واذا تلاها المسجون او تليت له ثلاثة ايام كل ليلة
او كل يوم الف مرة خلصه الله تعالى هو الغرض منه وقد اكثر من فوائدها
وفيما ذكرناه كفاية ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

الفائدة السابعة في رسمها

قال صاحب الانوار قال الجعبري في شرح الشاطبية روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اول ما كتب القلم بسم الله الرحمن الرحيم فاذا كتبتم كتابا فا
كتبوها اوله فانها مفتاح كل كتاب ولما نزل بها جبريل عليه السلام
اعادها ثلاثا وقال هي لك ولامتك فمرهم لا يدعوها في شيء من امورهم
فاني لم ادعها طرفة عين منذ نزلت على ابيك آدم وكذلك الملائكة
واخرج الديلمي عن انس رضي الله عنه مرفوعا اذا كتبتم كتابا فجودوا

بسم

بسم الله الرحمن الرحيم تقضى لكم الحوائج وفيه رضى الرحمن واخرج الرافعي
في تاريخ قزوين عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه مرفوعا من كتب بسم الله
الرحمن الرحيم ولم يعور الهاء التي في بسم الله كتب الله له عشر حسنات
ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات وقال في الطرق الواضحة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتب بسم الله الرحمن الرحيم وجودها
تعظيما لله تعالى غفر له ومن رفع قرطاسا من الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم
اجلالا له تعالى لئلا يداس كتب عند الله تعالى من الصديقين وخفف عنه وقال
الشنواني روي عن علي رضي الله تعالى عنه انه رأى رجلا يكتب بسم الله الرحمن الرحيم
فقال جودها فان رجلا جودها فغفر له وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يكتب اولا باسمك اللهم فلما نزلت في سورة هود في سورة هود
بسم الله مجريها ومرساها كتب بسم الله فلما نزلت في سورة الاسراء قل
ادعوا الله او ادعوا الرحمن كتب بسم الله الرحمن فلما نزلت في النمل انه
من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم كتب بسم الله الرحمن الرحيم وقال فيه
روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الق الدواة وحرف القلم وانصب
الباء وفرق السين ولا تعور الميم وحسن الله ومد الرحمن وجود الرحيم وضع
قلمك على اذنك اليمنى فانه اذكر لك ومعنى الق الدواة ليقها يقال الاق
اذا اصلحها والالقها رباعيا كذلك والثلاثي لكن استعمال الاول ولاقت هي
ايضا الحقت لازم ومتعدي والمراد باصلاحها ان يلزق مدادها على صوفة والالف
من الثلاثي لوبوزن بع ومن الرباعي الوبوزن اقم ومنه الق الدواة اي اصلحها
وهيئها للكتابة حتى لا تتغير في الكتاب ومعنى حرف القلم اقطعه قطعا محرفا
بان يجعل طرف احد شقيه اطول من الآخر قليلا قال بعضهم الايمن من القلم
يجعل اطول والافصح من القلم يلي الكاغد عند الكتابة ومعنى انصب الباء
اقم باء بسم الله اي اجعلها قائمة ممتدة لا غير منبطحة ومعنى فرق السين بعد
مقام الميم بان تجعل بينهما فرجة قال بعضهم ويحتمل ان يكون المعنى فرق
رؤوسها الثلاثة بعضها من بعض لئلا تختلط ومعنى لا تعور الميم يجعل
مهملة لا تطمسها وان كانت مفتوحة ومعنى حسن الله اكتبه ابلغ

الجلالة كتابة جيدة والله تعالى اعلم وفي الباء من بسم تطويلة قال بعضهم قد زيد في الالف
حسنة بخط حسن وقلم حسن ومداد حسن تعظيما لله تعالى ومعنى مد الرحمن ان يمد
بين الميم والنون ولعله والله اعلم للتنبيه على ان الالف بينهما محذوفة ومعنى جود
الرحيم اكتبه كتابة جيدة والله تعالى اعلم وفي الباء من بسم تطويلة قال بعضهم قد
نقص الالف فان قيل ما مقدار لو الالف ليعرف نقصها قلت قدرها
موصول الى الحرف فالقدر الذي جرى به عرف في الكتابة للالف اجعل للباء تطويله
وتحذف بعدها الالف التي هي صورة همزة الوصل الداخلة على الاسم لكثرة
الدور والاستعمال خطا كما حذفت الهمزة لفظا لكونها همزة وصل غير مبدو
بها ولاجل حذفها طولت الباء لتكون زيادتها كالعوض من الالف وفيه
مع ذلك نكتة عجيبة وهي ان تكون تطويلة طولت لكونها اول حروف كتاب الله
تعالى تعظيما لها وكذلك تحذف في الخط الف اسم الجلالة التي بين اللام والهاء
والالف الرحمن التي بين الميم والنون ولا يجوز حذفها من غيرهما بانه خطا
وفي حروفها الرسمية تسعة عشر بحذف الفي الله والرحمن كما علم وهي على عدد
الزبانية قال تعالى عليها تسعة عشر حكي في العرائس انه قال من اراد
ان يجيبه الله من الزبانية فليذكرها فيجعل الله له بكل حرف منها جنة من واحد
منها وروى ذلك عن ابن مسعود قال بعض المفسرين وفي كونها حروفا تسعة
عشر رسمية وثمانية عشر لفظية اشارة الى انها دافعة للشفعة بالنار التي
اصحابها تسعة عشر وجوالب للنعمة بالصلوات الخمس والوتر التي عدد ركعاتها
ثمانية عشر لانها اعظم العبادات والله تبارك وتعالى اعلم

الفائدة الثامنة في كونها من القرآن

في اوايل السور سوى براءة وقع بين ايمة السلف من الفقهاء والقراء فيها خلاف
كثير فذهب اهل المدينة والشام والبصرة الى انها ليست منه في ذلك وعليه فهي انما
ذكرت فيه للتبرك كما جاء بها في اوايل السور والرسايل والكتب وذهب
اهل مكة والكوفة الى انها منه ثم اختلف القايلون بالثاني اختلافا كثيرا
قال الشهاب في حواشي البيضاوي حاشيته في البسملة وفي انها
فيه بعض اية بالاتفاق اقوال عشرة الاول انها ليست من السور اصلا

الثالث

الثاني انها اية من جميعها غير براءة الثالث انها اية من الفاتحة دون غيرها
الرابع انها بعض اية فيها وفي غيرها الخامس انها اية فذة انزلت لبيان مبادي
السور والفصل بينها وهذا اي انها نزلت للفصل والتبرك هو الحق لانه لا دليل
لنا في ان في سورة ولا بعض منها السادس انه يجوز جعلها اية منها و
جعلها ليست منها بناء على انها انزلت بعض منها ولم تنزل مرة اخرى لتكرر
النزول استقلالا او لمدارسة جبريل عليه السلام في كل سنة وهذا انما يجري
في القراءات وهو المشار اليه بحديث انزل القران على سبعة احرف كلها كاف
شاف وهذا اغربها وكان ابن حجر في تحفته وغيرها في دروسه ويدفع به
الاعتراض بان القران قطعي التواتر فكيف يصح اثباتها او نفيه بدونه فيقول
اثباته ونفيه متواتر ان كان كساير القراءات وقد نقله الفقيه كما في تعالقه
في تحسينه السيوطي في حواشيه فان قلت لو سلم هذا الجواز على سبيل
نفي الحرج بها وعدمه ولا قايل به ولا يظن بصحيح وجوه القراءات اختلاف
في الاية بل في الحروف وهيئاتها ونحوها وفي بعض حروف الكلمة وهذا اسم التعميم
في القراءات بالاحرف وتقليلها وان كان يدفع به الاعتراض بانها قرآن بالبسملة
في السبعة وهي متواترة فيها عدد الاداء وكيف صح تركها قلت هذا اغرب وارجح
فانه يجوز ترجيح احد المتواترين على الاخر وان لم يبلغ التواتر مع تواترها في
وجوه القراءات السبعة وكونها خلاف الحروف بعيدة ولا يقال له
السابع انها بعض اية من جميع السور كما نقله السيد رحمه الله
الثامن انها اية فذة لم تنزل مرارا وقال الشيخ زكريا في حاشيته
البيضاوي ان قلت لو كانت من القران لكفر نافيها قلت ولو لم تكن منه لكفر
مثبتها وايضا التكفير انما يكون بالقطعيات لا بالظنيات اه واليه اشار
ابن الحاجب في اصليه حيث قال بقوله قوة الشبهة منعت من التكفير من الجانبين
هذا اخر ما يسر تقييده على البسملة والحمد لله تعالى والشكر لله تعالى ولما
كان الفقه الذي هو متضمن هذا المختصر جله منقول وبعضه معقول وقد قال
لو اما كان معقولا صوب علم الحديث رواية فهو موصل لامانة ناقله فلازم
البحث عليه لتعرف اما نثره نقاوة ولا بد من معرفته والا كان الباني على نقله

ودعي والكتب في تحسينه السيوطي

مراتبها فرد جزء اية من السور التاسع عكسه العاشر انها اية

كالمنطق والحساب والجبر نفسه ولا يحتاج الى معرفة قريبه ونقله منقول

كالبناء على غير اساس وما كان مركبا منهما غلبت فيه شائبة النقل لان البعض عالقل
في التوقيف ولهذا نصوا على ان الكتب التي جهل مولفها والتي جهل
كاتبها لا يجوز النقل ولا العزو بما فيها حتى تعلم صحتها من غيرها كانت معروفة
المولف من الامور المهمة التي يتشوف لها من استفتح منه الى كمال الفهم وتمام
انه من المهمات شيء عاقل ذكره وعد لك هي من المهمات لمبتغاه ان ما جهل
قايله يجري كوله لم يعرف ابوه ولهذا ارذف المولف البسملة بالتعريف بنفسه
ولم يقدمه عليها للتعذيب عليه بكتابه فقال رضي الله عنه يقول بعد الطالع
نقلت صفة عينه لعله يريد رآه من الفعل وانزله على الماضي لان المحكي في الماضي
وهو جميع المختصر مستقبل لا يتم الا في ازمنة طويلة وسيما ان شاء الله ذكر
مدة تاليفه فيما شاء تعالى بعد فان قيل به ودعوا الله فاله ثانيا تحقيقا للوعد
عن الموعود به مستبعدة جدا لانه لا تظهر فايدة كون المولف يقوله ثانيا
وقد حط المقصود باعرابه للوجود قلت ان قلنا لا يتعين معمول القول بعده كما
حقيقة بان يقع في كلام اخر سابقا على الحكاية بالماضي ولا حقا في الحكاية بالمستقبل
حسبما ذهب اليه العبادي معمول الفعل في هذا ونحوه محذوف والتقدير
يقول فلان ما سيذكره بعدو مع يكون المذكور بعده مستانفا وهو الموعود
به تحقيقا للوعد وان اكتفينا بالتعدد لا عتبار كما اجاب به بعضهم قال
المذكور بعد القول من تمام الوعد محكيا به الموعود به من حيث كونه معمولا
للقول ويكون هو بعينه تصديقا للوعد من حيث ذاته من غير نظر لكونه ورد له
له مسالة ووجهها انه توضيح ولم يفهم لا شتغال ذهنه بشيء اخر تقول
له اقول لك او قلت لك احضر ذهنك لتفهم ولا تحتاج الى تعدد المقول سواء
عبرت بالماضي او بالمستقبل ومن هذا قول الشاعر
اقول له ارحل لا تقيمن عندنا ... والا فكن في السر والجهر مسلما
وكذا في بعض الامثلة كقول امرئ القيس
فقالوا رود ان عبيد العصا ... ما غركم بالاسد الباسل
فمقصوده اي يقصد هذا البيت نفسه لان الحطيئة يقول لكم ما غركم
الخ وهذا شايع في كلام المولدين كقول سيدي ابي مدين نفعنا الله به

وفي

اذا كان المضارع محتملا للاستقبال يكون هو المحكي به وعدا او لين الموعود به

كم قال سافعل غدا فيحال ربه فانه لا يعدو وعده الا اذا عادها عذرا او لا بكيفية الوعد عن الموعود

معمول القول وذلك كمقول الغرض به الا ترى انك اذا خاطبت جليسك وغرضت به مسالة موجهة ما لم توضيح ولم يفهم للاشتغال ذهنه بشيء لا تعد عن قوله ذلك او قلت احضر ذهنك

يتنهى

وقال الذي يخفى عن الوجد اهله ... اذا لم تكن معنى شراب الهوى عنا
وقول البحتري
فلا تعجبي من تطاول التقى ... وتخشى والدرس الق جليد
لا تحسبوا اهل الهوى يجليه ... ان المصالح تكفل بالا تيد
وما قال ما تقدمه هذا السؤال وجوابه اتى فوله فان قلت كذا قلت كذا انه
لا يتعدد فيه وفي امثاله المقول تعدد احقيقيا العبد في الصحاح والمصباح
وغيرهما العبد خلاف الحر وهو بمعنى المملوك وهو صفة غلبت عليها
الاسمية وليس لها فعل ومصدر رقا العبودة والعبودية واصلها التذلل وا
لخضوع لحماية الصحاح وشان المملوك ان يتذلل ويخضع لمالكه واذا اعلن انه
بمعنى المملوك في اطلاقه على انسان الذكر حرا كان او رقيقا وعلى الملك
قال تعالى سبحانه بل عباد مكرمون ويطلق ايضا على الجن لقول الطاعة
لا يطلق الا على من يصح منه التكليف والجن مكلفون ولا انثى لفظه وعلى هذا
تقول المرأة في سيده لا تستغفر خلفني وانا امتك وقد نص على الشيخ
الحبيب قدس الله روحه فوافق عليه وقول المجد في القاموس العبد
الانسان ظاهره انه يطلق على الانثى لان الانسان يطلق عليها لاكن تاليف
اهل اللغة مشحونة بالتصريح بالاعم وقد يجيبون ايضا بالاخص وقول
بعض الشراح للمختصر العبد يطلق على اربعة اضرب غير ظاهر لا نقارع
كلها بمعنى المملوك ومراد المصنف بالعبد عبد الله تعالى مملوكه
الذي لا يملك معه شيئا في نفسه ولا في غيرها فعبيه اعتراف بمملوكيته له
تعالى وتذلله وخضوعه وتبرئ من الحول والقوة فيما اجدره ان يتولاه مالكه
باعانته في جميع اموره عموما وفيما هو بصدده من تاليف المختصر خصوصا
واذا اضيف العبد الى رفيع اكتسب رفعة حسبما تقرر في علم المعاني ومنه
واذا عبدنا ايوب واذكر عبدنا ابراهيم الخ وفي هذا المعنى قيل
لا تدعوني الا بيا عبدها ... فانه اشرف اسمائي
وفي المناجات كفاني فخرا ان تكون لي ربا وكفاني عزا ان كنت لك عبدا
وان اضيف الى وضيع اكتسب ضعة نحو تعس عبد الدينار والدرهم وقول الدر

تبعد

هو عطف عبد بلفظ **الفقير** صفة مشبهة من فقر بوزن تعب كما في المصباح ونقل فيه عن ابن السراج انهم لم يقولوا فقر بالضم استغنوا عنه بافتقر وعلى الضم اقتصر في القاموس ولم يحك له الجوهري ثلاثيا ومعناه المحتاج ويقال للانثى فقيرة وجمعها فقراء كجمع المذكر ومثله في ذلك سفيهة وسفهاء ولا نظير لهما قاله في المصباح ووصف المصنف نفسه به استجلابا لرحمة الله تعالى لان فيه اعترافا بالعجز والضعف لان الفقر والعجز يستلزمان الضعف ووجود التابع يدل على وجود المتبوع والضعف جالب للرحمة ان الله رحمة واحق الناس منه بالرحمة الضعفاء **المضطر** اسم مفعول من الاضطرار وهو افتعال من الضرورة وقلبت تاء الافتعال طاء لمجاورتها للضاد التي هي من الحروف المطبقة قال في الخلاصة طا تا افتعال رد اثر مطبق وبمعنى المضطر الملجأ بوزن المفعول وهو الذي بلغ الغاية في الاحتياج والجأته الضرورة والجأ بنفسه حولا ولا قوة ولا سيما يخفف عليه الاعانة مولاه تعالى الغني ... في العجز والضلال في الفقر فهو اخص من الفقير فيصلح كونه نعتا له او لمنعوته **لرحمة** يتعلق بالمضطر وفيه رحمة معمولا للفقير على طريقة تنازع الاسمين والثانية بمعنى الى لبيل الاما ظهر ثم اليه اسم الفقر او تقدم معنى الرحمة **ربه** اي مالكه واصل الرب عند بعضهم مصدر بمعنى الشيء فيه يقال ربه يربه ورباه ورببه ربا بمعنى واحد وهو تبليغ الشيء الى كماله على التدريج سمي به المالك لانه يحفظ مملوكه ويربيه وعند بعضهم هو اسم فاعل واصله راب فخفف بحذف الالف كما قيل في بار بر ولا يطلق غير مقيد الا على الله تعالى ... بدون غيره من الاستعمال اعترف بتربية الله له بنعمه التي لا تحصى في حال كونه نطفة في القلب ثم في الرحم وفي تقلبه في الاطوار الى ان بلغ ما بلغ والاعتراف بالنعمة شكر لها مقتض لازدياد نعمه اليه الضمير العائد الى العبد او الى الموصولة باسم المفعول الواقعة على العبد صفة على معنى اللام وفي تلك الاضافة من اللذة واستدعاء الرحمة ما لا يخفى على من له ذوق **المنكسر** اي المتذلل اسم فاعل من الانكسار وهو في الاصل تفرق اجزاء الشيء الصلب قال الشاعر

فما بال من اسعى لاجبر عظمه ۝ حفاظا وينوي من سفاهته كسري

يقال عسر لغة به ماضيا وآتيا ومصدرا اما نعتا هو وكسره فتفسير اي كسر شدة للمبالغة واستعمل الانكسار هنا في التذليل لتشبيه به مجاز لم يسلا وهو ما كانت علاقته غير المشابهة كالسببية هنا وما كانت علاقته المشابهة استعارة بالاسم المفرد ام **خاطره** اي قلبه فاعل المنكسر الذي هو نعت سبب رفع ظاهرا ملتبسا بضمير الموصوف وشرط عمله موجود لانه اعتبر فيه الثبوت وجعل صفة مشبهة فواضح لان صوغها من لازم لحاضر وان كان اسم فاعل معتبر فيه الحدوث بالنسبة من اعتبار الحال فيه اذ المراد بيان حالته التي هو عليها لا ما مضى له على انه لو كان ماضيا ما منع العمل لكونه صلة ال وان يجيء صلة ال وفي المضي وغيره اعماله فدار بقي واما شرط الاعتماد فهو حاصل لكونه وصفا وجواب بعضهم بان الوصف انما هو ال الموصولة لا صلتها يرد بان احكام ال قد انتقلت الى صلتها فيوصف بانها نعت وفاعل مثلا ومفعول ونحو ذلك فيها ولا اعراب التي كانت تستحقه ال وذلك لان ال على شكل الحرف الذي ليس له محل في الاعراب لا لفظا ولا محلا والخاطر هنا القلب واصله ما يقع في القلب من الامور يقال خطر في قلبي كذا وخطر على قلبي يخطر خطرا من باب ضرب وخطر يخطر خطورا من باب قعد فهو خاطر ثم اطلق على القلب لكونه محلا له فهو مجاز مرسل **فائدة** **ذكر شارح الاولى** ما يخطر في القلب في الحال ان هم الانسان على فعله بان يجزم انه يفعله فهو معاقب عليه ان كان معصية ومثاب عليه ان كان طاعة وان رجع وفعله دون تصميم فهو مثاب عليه او فعلا من الشر ونعمة وان تردد فيه على السواء او رجح تركه او نفي بالباطل وان لم يستقر فيه اطال ذهب بنفس ما وقع في القلب فهذا غير مثاب ولا معاقب عليه ويسمى الاول عزما والثاني هما والثالث حديث النفس **الثانية** قسم ارباب القلوب الخواطر الى اربعة ربانية وملكية ونفسانية وشيطانية والاولان للخير والاخيران للشر والفرق بين الاولين ان الاول لا يعقبه تردد والثاني يتردد فيه وهذا هو الفرق بين الثالث والرابع ايضا وتفصيل ذلك في كتب القوم **لعلة** متعلق بالمنكسر واللام للتعليل والعلة ضد الصحة وقد تستعمل في نحو فلما بقي من هذا القلق ... ومصدره عل يعل من باب ضرب ويحتمل ان يكون في كلام المصنف بمعنى العدم مبالغة

اللهم صل على الحبيب وآله وصحبه

في تواضعه رضي الله عنه العمل الصالح منه وهو الطاعة التي هي امتثال الأوامر واجتناب
النواهي وحذف النعت جائز بقلة نحو يأخذ كل سفينة اي سالمة بدليل
فأردت ان اعيبها والدليل هنا كون تألم القلب لغفلته لان قلب العارف يتألم لما
يستشعر التقصير في العمل الصالح لا في مطلق العمل اذ لا معنى له في غير الصالح والعمل
حركة البدن او جزئه فيشمل القول والفعل الظاهر او بالجنان والله خلقكم وما تعملون
والتقوى اي صيانة النفس عن العقوبة اي مولاها وهي فعلى والتقوى من الوقاية
وهي الصيانة فتاؤها عن واو وواوها عن ياء وهي في الشرع اسم لما يقي به
الانسان نفسه عما يضرها في الآخرة قال ابن جزي وقد يجمعها خمس ان يتقي
الانسان الكفر وذلك مقام الاسلام وان يتقي المعاصي وهو مقام التوبة وان
يتقي الشبهات وهو مقام الورع وان يتقي المباح وهو مقام الزهد وان يتقي
خطور غير الله تعالى على قلبه وهو مقام المراقبة هو لعل المراد بخطور غير الله
اشتغال قلبه بغير الله تعالى لا بمجرد الخطور بلا اشتغال به قال وفوائدها
المستنبطة من القرآن خمسة عشر الهدى لقوله تعالى هدى للمتقين والنصرة
لقوله تعالى ان الله مع الذين اتقوا والولاية لقوله تعالى والله ولي المتقين
والمحبة لقوله تعالى ان الله يحب المتقين والمغفرة لقوله تعالى ان تتقوا الله يجعل
لكم فرقانا والمخرج من الغم والرزق من حيث لا يحتسب لقوله تعالى ومن يتق الله يجعل
له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وتيسير الامور لقوله تعالى ومن يتق الله يجعل
له من امره يسرا وغفران الذنوب واعظام الاجور لقوله تعالى ومن يتق الله يجعل
له فرقانا ويكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا وتقبل الاعمال لقوله تعالى انما
يتقبل الله من المتقين والفلاح لقوله تعالى واتقوا الله لعلكم تفلحون والبشرى
لقوله تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة ودخول الجنة ان للمتقين عند
ربهم جنات النعيم والنجاة من النار لقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا ثم قال
والبواعث عليها عشرة خوف العقاب في الدارين ورجاء الثواب فيهما
وخوف الحساب والحياء وهو مقام المراقبة والشكر والعلم لقوله تعالى انما يخشى
الله من عباده العلماء والتعظيم وهو مقام الهيبة وصدق المحبة لقول القائل
تعصي الإله وانت تظهر حبه ... هذا لعمري في القياس بديع
لو كان حبك

لو كان حبك صادقا لأطعته ... ان المحب لمن يحب مطيع
انتهى وقول الآخر
قالت وقد سألت عن حال عاشقها ... بالله صفه ولا تنقص ولا تزد
فقلت لو كان رهن الموت من ظمإ ... وقلت قف عن ورود الماء لم يرد
انتهى باختصار ببعض قوله والتقى لعله ازالة قصد الشعر والا فالتقى هو
المتقي اللهم اجعلنا من المتقين بجاه سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وعلى
آله وصحبه اجمعين خليل علم على المؤلف منقول من الوصف وهو فعيل
من الخلة بالضم وهي صفاء المودة وتطلق الخلة ايضا على الخليل ذكرا او انثى

قال الشاعر

الا ابلغا خلتي عني بان خليلك لم يقتله ... وقال آخر
الا قبح الله الوشاة وقولهم ... فلانة اضحت خلة لفلان
وقد يكون خليل من الخلة بالفتح وهي الفقر قال زهير
وان اتاه خليل يوم مسغبة ... يقول لا غائب مالي ولا حرم
ابن يعقوب الاولى لوقوعه وصفا بين علمين وفي هذه الحالة يحذف تنوين
ما قبله وجوبا في الشفعة اسحاق اسم عجمي علم على والد المصنف وكان من
الاولياء الاخيار ذكر ذلك المؤلف في تأليفه الذي الفه في مناقب الشيخ المنوفي
وذكر عنه فيها ثلاث كرامات قال الحطاب وكان حنفيا لانه كان يلازم ابا
عبد الله بن الحاج صاحب المدخل والشيخ عبد الله المنوفي فاشتغل ولده
بالكتابة بالحرفة لاسحاق ثم تسمى على عجمي قال الحطاب كذا رأيته بخطه واخبر
بعضهم من مناسخه وذكر بعضهم انه رآه بخطه موسى بن شعيب وذكر
ابن غازي موضع موسى يعقوب ويوجد كذلك في بعض النسخ وهو مخالف
لما رأيته بخطه المالكي منسوب الى مالك بن انس الامام نسبة اعتقاد وهو
بالرفع نعت لخليل لا بالجر نعت لوالده لما تقدم ان والده حنفي المذهب وقد
كان انتقل بعض الائمة بتعريف مقلد الامام قدس الله روحه الطيبة وافاض علينا
من فتوحه الطيبة قال الشيخ احمد بابا التنبكتي في نيل الابتهاج خليل بن اسحاق
بن موسى بن شعيب المعروف بالجندي ضياء الدين ابو المودة الامام العلامة العالم

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الكامل الفقه وله في الاصل وقال انه من اجناد الحلقة المنصورة يلبس زي الجند متقشفا
منقبضا عن اهل الدنيا جامعا بين العلم والعمل مقبلا على نشر العلم والعمل حاله
بالقاهرة مجلس اقرائه الفقه والحديث والعربية كان صدرا في علماء القاهرة مجمعا
على فضله وديانته استاذا ممتعا من اهل التحقيق ثاقب الذهن اصيل البحث مشاركا
في فنون من فقه وعربية وفرائض فاضلا في مذهبه صحيح النقل نفع الله به الطلبة الا
شرح ابن الحاجب شرحا حسنا ووضع الله عليه القبول وعكف الناس على تحصيله
ومختصر في المذهب بين فيه المشهور مجردا عن الخلاف فيه جمع كثير جدا مع
الايجاز البليغ اقبل عليه الطلبة ودرسوه وكانت مقاصده جميلة حج وجاور ولم مثالا
بيد وتقاييد مفيدة امرو كلها قال ابن حجر في الدرر الكامنة سمع من ابن الهادي
وقرا على الرشيدي في العربية والاصول وعلى الشيخ المنوفي في فقه المالكية وشرع
في الاشتغال بعد شيخه وتخرج به جماعة ثم درس بالشيخونية وافتى وافاد ولم
يدع زي الجند وكان صينا عفيفا نزها شرح ابن الحاجب في ست مجلدات انتفاعه
من ابن عبد السلام وزاد فيه عزو الاقوال والايضاح لما فيه من الاشكال ولمختصر في
الفقه نفع فيه على منوال الحاوي جمع ترجمة لشيخه المنوفي تدل على معرفته بالاصل
وكان ابوه حنفيا يلازم الشيخ عبد الله ويعتقده فيشتغل ولده مالكيا بسببه
وقال الامام ابو الفضل ابن مرزوق الحفيد تلقيت من غير واحد ممن لقيته بالديار
المصرية وغيرها ان خليلا من اهل الدين والصلاح والاجتهاد في العلم والاطلابة حتى
انه لا ينام في بعض الليالي والاوقات الا شيئا يسيرا بعد طلوع الفجر يريح النفس
من جهد المطالعة والكتب وكان مدرس المالكية بالشيخونية وهي اكبر مدرسة
بمصر وبيده وظائف اخرى تتبعها وكان يتزيى على الجندية لان سلفه منهم وحدثني
الامام العلامة المحقق الفاضل فاضل الفضلاء بمصر والاسكندرية الناصر التونسي
انه اجتمع به حين اخذت الاسكندرية فعشي السبعين وسبعماية وكان زي
من الغاة مع الجيش لاستخلاصها من ايدي العدو وقال التونسي ولقد
فضح بقول ابن الحاجب والظرف في الذمة وصرف الدين الحال يصح خلافا لاشهب
اللهم من تلاميذه شرحه على ابن الحاجب في شرح مبارك تبين تلقاه الناس
بالقبول وهو دليل على حسن طويته يجتهد فيه في عزو الاقوال ويعتمد كثيرا على اختيارات

ابن

اللهم صل على الحبيب وآله

ابن عبد السلام وانقاله والجاته وهو دليل على علمه لمكانه الا جل نشع
وانما يعرف ذا الفضل من الناس ذووه وقد رايت شيئا من شرح
العينة لابن مالك قيل انه من موضوعاته ومن كلام ابن مرزوق قلت
وله شرح على المدونة وصل فيه الى كتاب الحج قاله ابن غازي وكان
عالما مشتغلا بما يعنيه حتى حكي عنه انه اقام عشرين سنة
لم ير النيل بمصر وحكي عنه انه جاء يوما لمنزل بعض شيوخه فوجد
كنيفا المنزل مفتوحا ولم يجد الشيخ هناك فسال عنه فقيل انه شيء
ام لهذا الكنيف فذهب يطلب من يستاجر على تنقيته فقال خليل
انا اولى بتنقيته فشمر ونزل ينقيه فجاء الشيخ ووجده على تلك الحالة والناس
قد حلقوا عليه تعجبا من صنعه فقال من هذا قالوا خليل فاستعظم الشيخ
ذلك وبالغ في الدعاء له عرفت بركة دعائه ووضع الله
تعالى البركة في علمه وحدثني شيخنا ابو زيد الكاودي ان رجلا خليلا بمصر عليه
ثياب قصيرة الخشنة قال باتي بالمعروف وينهى عن المنكر وسمعت شيخنا القوري
يقول انه راى في الفضاء شعبات وانه مر بطباخ دلس على الناس ببيع لحم الميتة
وكانتبه وزجره ونتاب على يديه يوم قلت وغالب ظني ان مسئلة
الطباخ ذكرها الشيخ خليل في ترجمة المنوفي من كرامة شيخه والله اعلم وذكر
ثبت عن ابن العراقي ان خليلا رؤي بعد موته فقيل ما فعل الله بك قال
غفر لي ولكل من صلى علي قلت ولقد وضع الله القبول على مختصره وشروحه
من زمنه الى الان فعكف الناس عليها شرقا وغربا حتى لقد ال الحال الى
هذه الازمنة المتاخرة الى الاقتصار عليه في هذه البلاد المغربية على الكتب وحاش
وعز هنا ومقل ان ترى احدا يقتني ابن الحاجب فضلا عن المدونة بل قصاراهم
الرسالة وخليل وذلك علامة دروس الفقه وذهابه وامارات التوضيح فهو
كتاب الناس فيه شرقا وغربا بالمشرق والمغرب ومع على الكتب فلما هو انفع منه
ولا اشهر اعتمد عليه الناس بل وايمة المذهب من اصحاب ابن عرفة
مع حفظهم للمذهب وكفى بذلك حجة على امامته ولقد حكى عن العلامة
شيخ شيوخنا ناصر الدين اللقاني انه حيث عورض بكلام خليل الكلام غيره

ملخصا

الشلوان

انه كان يقول نحن اناس خليليون ان ضل ضللنا وان اهتدى اهتدينا مبالغة في الحرص على متابعته ومدح فيه الشيخ ابن غازي فقال انه من افضل نفائس الاعلاق. واحق ما رمق بالاحداق. وصرفت لهم همم الحذاق. عظيم الجدوى بليغ الفحوى. بين لما به الفتوى وما هو المرجح الاقوى. جمع مع الاختصار شدة الضبط والتهذيب. واقتصر على حسن المساق والترتيب. فما نسج احد على منواله ولا سمحت قريحة بمثاله انتهى كلام الشيخ احمد بابا انتهى قال واما وفاة الشيخ خليل ففي شرح الشيخ زروق انه توفي سنة تسع وستين وسبع مائة وقال ابن مرزوق حدثني الفقيه القاضي ناصر الدين الاسعافي وكان من اصحابه ومن حفاظ مختصره انه توفي ثالث عشر ربيع الاول سنة ست وسبعين وسبعمائة وان مختصره انما كتب منه في حال حياته الى النكاح وباقيه وجد في تركته في اوراق المسودة فجمعه اصحابه وضموه لما كتب منه فكمل الكتاب ونحوه لابن غازي وغيره وذكر ابن حجر ان وفاته في رابع الاول سنة سبع وستين وسبعمائة وقال الامام العلامة محمد بن محمد الحطاب شيخ شيوخنا الصواب ما ذكره ابن حجر قلت بل الاشبه ما ذكره ابن زروق وابن غازي لاسناده الى بعض تلامذة خليل وهو اعلم به من غيره لكونه معه حاضرا وصاحبه في حياته وايضا فقد ذكر ان الشيخ الى هو وقع بينه وبين خليل منازعة في مسألة فدعا عليه خليل فتوفي الى هو بعد ايام ووفاة الى هو على ما ذكره ابن فرحون وغيره سنة خمس وسبعين او ثلاث وسبعين على ما ذكر ابن حجر فخليل في ذلك الوقت حي على مقتضى هذه الحكاية وقد سمعت شيخنا العلامة محمد بن محمود بغيغ يذكر عن بعض شيوخه ان خليلا بقي في تصنيف مختصره خمسا وعشرين سنة وقد ذكر خليل في ترجمة شيخه المنوفي ان وفاته سنة تسع واربعين واندرج لا يعرف الى الآن يعني الصغرى الثامنة ولا يمكن بقاؤه في تصنيفه المدة المذكورة ان صح الا ان يكون اشتغل به بعد الخمسين ونحوه وبانه عام ستة وسبعين فيناسبه والله اعلم انتهى وقد رشح لوفاته قول ما عند ابن مرزوق وهو الذي افتح عليه بعض راح وفاة اعيان المائة

الثامنة

الثامنة وذكر انه مات في ذلك السنة من الائمة محمد بن عبد الرحمن بن عيسى البغدادي ولد صاحب الارشاد والعمدة وابو عمران موسى العبدوسي من الائمة وابو عبد الله بن الخطيب السلماني فقلت

ان امامنا خليل قد وصل . الى به عام خليلي وصل
كذا ابن عسكر كذا العبدوسي . كما ابن الخطيب البارع الرئيس

وعلى ما عند ابن حجر رمزت له فقلت

ان امامنا خليل واصل . الى به عام خليل واصل

هذا على ان الذي عند ابن حجر سنة سبع وستين بتقديم المهملة على الموحدة وهو المنسوب لابن حجر ونقل الدين القرافي فيما رايناه من نقل الحطاب والشيخ سالم وتكميل الديباج وغيرها ونسب الشيخ مصطفى محشي التتائي لابن حجر سنة تسع بتقديم المثناة الفوقية على المهملة محشي ظاعل التتائي وهذا انما نسبه في تكميل الديباج للشيخ زروق والله اعلم وابن عسكر المتوفي سنته وفاة الشيخ خليل هو الامام العلامة في المعقول والمنقول محمد بن عبد الرحمن ابن محمد البغدادي شارح مختصر ابن الحاجب الاصلي والفرعي وشارح الارشاد لوالده الامام عبد الرحمن بن محمد بن عسكر البغدادي المتوفي سنة ست وثلاثين وسبع مائة والعبدوسي المذكور هو ابو عمران موسى بن محمد بن معطي العبدوسي الحافظ العلامة كان من آيات الله في معرفة المدونة اقرأها اربعين سنة بفاس وله مجلس لم يكن لغيره حضره الفقهاء والمدرسون والطلبة كابن عباد والآجرومي والهواري نفعنا الله بهم واما ابن الخطيب فيأتي قريبا في الاصل المنقول منه والله تعالى اعلم ودفن الشيخ خليل هذا بضريح شيخه المنوفي وقد ترجم الله على تربتهما عام واحد وخمسين ومائة والف ولما نقل الحطاب عن ابن غازي ما ذكره في مسألة الطباخ قال ما نصه وقد ذكر المصنف في ترجمة شيخه يحيى المنوفي انه مر بعشواء فاشتهى منه شيئا فاخرج وحمله على حمال فخرج به الكيال وطرحه للكلاب فتعجب من ذلك فظهر انه ميتة ولعل هذه الحكاية التي اشار اليها



ابن غازي ويمكن ان تكون في هذا الوقت وتوفي المنوبي عام تسع واربعين
وسبعمائة كما ذكره في الديباج ولم يذكر في وفاة المصنف لكونه حيا
يومئذ والله اعلم فقال الحطاب ونقل بعضهم عن المذكور في الديباج تاريخ
وفاة المصنف فاعترض به على ابن حجر قلت وكذلك وهم ابن فرحون في
ذلك واعترض على ابن فرحون فقال قوله واربعين صوابه وسبعين
ولعل هذا التصويب هو الذي اعتمده الشيخ زروق فارخ وفاة المصنف
بتاريخه عنه والله تعالى اعلم انتهى قال الشيخ اسماعيل المنوفي
في شرحه على المختصر في كلامه على النعت بالمصنف ما نصه وقد رحل
اليه الامام ابن عرفة حين شاع ذكره واشتهر امره فوجده قد مات قبل
قدومه بايام يسيرة وطلب الوقوف بعد زيارته على شيء من مؤلفاته
فاحضر له هذا المختصر فجعل له عليه ما حضل من التاشيع والنعم والوجل
فانه فانشد يقول لقد كان ظلي حين قيل ترحلوا على ملك الخلق الامام يعيش
سلام على الدنيا اذا لم يكن بها خليل ابن اسحاق يعيش

قلت هذه الابيات فان ابن عرفة انما رحل للمشرق عام اثنين وتسعين
بتقديم المثناة على المهملة كما في الديباج وحج ورجع لبلده عام ثلاث
وتسعين فلعل الحكاية لغير ابن عرفة او موضوعة وتوفي الوانوغي ابن عرفة
رحمه الله عام ثلاثة وثمانمائة وقد رمز لوفاته بقوله

خرج عام خرج ابن عرفة لغير كما حكى عن عرفة

ومما قيل في مدح مختصر الشيخ خليل من الشعر قول بعضهم

كتاب خليل منبع النور والهدى فحسب الفتى ان يكون خليله
يفيد اولي الالباب علما وسؤددا فيا رب يعصي بالهدى من خليله

وقال الآخر

الطالب علم الفقه مختصر الرضى خليل لكم في الحياة وعيش
ولله بيت ضمنوا مدحه به يقتفي من في الانام يليق فوا
سلام على الدنيا اذا لم يكن بها خليل ابن اسحاق الامام يعيش

وقال آخر

نفائس جوهر في اقتباس نفائس مدخورة قد حاز فيها الحسنى الدرر
انفاس علم قد بدت اصلا فقهه بالحسن معلمة بابدع مختصر
مائة مسائل ميزت بالالف من كل الذي العقيا به يهدي المتبصر
لو ان مالكا الامام رآه لسر بجيش الفروض لمن ثقب عن اثنتي
ما قلت ذا الا تغاليا لقد اعتنى لغير الخير في عن الخبر
فعل الخليل من الاله رحمة موصولة تولية اعلى مستقر

قال آخر

يا في نيا مختصر الخليل لقد حوى العلم يا خليل
حقه معقفا واص والحق له وقد حوى مائة الف مسئلة
نصا وشلها المفهوم بان شهدت اعدد هذا الرسوم

اعمل ان على العلم في المصلح الاول ضرورة وما ذكره هو والذي قبله من كون
مسائله مائة الف لعله باعتبار اصول المسائل اذ لو اعتبر ما يتفرع عنها
لزادت على ذلك باضعاف مضاعفة وسيبدو عليك ان شاء الله في بعض المواضع
من هذا الشرح اشتمال المسئلة الواحدة على اكثر من الف انظر في
الوضوء عند قوله وان تيمم ابله ومن طالع الكتب المبسوطة من دواوين المذهب
الكبار تحقق فضل هذا المختصر فجزى الله مؤلفه رضوانه

قال رضي الله عنه الحمد لله

الحمد لغة الوصف بالجميل على الجميل الاختياري والقديم فالوصف ذكر الصفة
منسوبة الى المتصف بها ومنه يعلم انه لا يكون الا بالكلام وهو جنس شامل
للوصف بالجميل او بالقبيح او بغيرهما وبالجميل مخرج للوصف بالقبيح فهو ذم
وللوصف بما ليس جميلا ولا قبيحا كالمقصود به مجرد الاخبار نحو زيد
تميمي اذ القصد مجرد الاخبار بنسبه وعلى الجميل مخرج للوصف بالجميل على غير الجميل
كالمقصود به التهكم كما يقال للبخيل هو جواد وللجبان ما اشجعه ومنه ذق انك
انت العزيز الكريم هكذا شاع بينهم وفيه بحث وهو ان المراد بالجميل معناه اللغوي
الموضوع له وان استعمل في القبيح وقد تقرر في علم البيان ان معنى اللفظ المستعار هو
المستعار له لا المستعار منه وذلك لان معنى اللفظ ما عني به اي ما قصد منه الشيخ

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

به واستعمل الدعه اعم من ان يكون الموضوع له اللفظ كما في الحقيقة او غيره كما في
المجاز والعلم ولا يخفى ان ما استعمل فيه اللفظ على وجه الاستعارة التهكمية
او التمليحية معنى قبيح لا جميل كقولك في مقام التهكم ما اشجعه معناه بدليل القرينة
ما اجبنه فهو وصف له بالجبن وهو قبيح في الظاهر ان يقال هو مخرج للوصف بالجميل
المقصود مجرد اعلام لمن يجهل ذلك كقولك فلان قرشي فاصحابه مجرد
اعلام من يجهل نسبه وبمجموع الاختيار او القديم مخرج للمدح من حيث هو مدح
اذ لا يشترط فيه ان يكون على الاختيار او القديم على الحادث المطبوع كمدح اللؤلؤ
على صفاء بياضها والجارية على صباحتها وقد علم من هذا التعريف انه لا حاجة الى زيادة
قولهم على قصد التعظيم ظاهرا وباطنا لان الوصف بالجميل في مقابلة الجميل الاختياري
او القديم لا يكون الا لقصد التعظيم ولا حاجة ايضا الى زيادة قولهم حقيقة او حكما
بعد الاختياري لان القديم الذي زاد لاجل ذلك لا داخل مصرح به في هذا التعريف وعلم
منه ايضا ان الحمد لغة يكون في مقابلة النعمة وغيرها وان المحمود به يكون اختيا
ريا وقد يباين غيرها لا طلاقه في التعريف بخلاف المحمود عليه لتقييده بما تقدم
ثم المحمود به والمحمود عليه قد يتغايران حقيقة كحمدك لشخص بشرف نسبه لاجل
عطائه وقد يتغايران بالاعتبار كحمدك لمن اسدى اليك معروفا جميلا باسدائه به
من حيث الحقارة تعطيه بالاسداء هو محمود به ومن حيث كونه بعطائه
ريا له مقابلا بوصفك اياه هو محمود عليه **وَأَمَّا مَعْنَاهُ** شرعا فهو فعل
يدل على تعظيم المنعم لانعامه والمراد بالفعل ما يشمل الاعتقاد كاعتقاد اتصاف
المنعم بالجميل وعمل الجوارح الظاهرة كالمدح والخدمة امتثالا لامره وقد علم انه
من اللغوي جهة كونه بالقول وغيره واللغوي خاص بالقول واخص منه من جهة انه
لا يكون الا في مقابلة النعمة واللغوي لا يختص بنعمة فبينهما عموم وخصوص من وجه
لاجتماعهما في الثناء بالقول في مقابلة النعمة وانفراد اللغوي فيما كان في مقابلة كمال
غير انعام وانفراد العرفي فيما كان بغير القول في مقابلة النعمة والاداة في الحمد
الحقيقة من حيث هي او لما في ضمن جميع الافراد وهي التي يقال فيها الاستغراق او
للعهد ورجح الاول بان اختصاص الحقيقة به تعالى يفيد اختصاص الافراد به بطريق
ابلغ وذلك لان الاول يستلزم الثاني اذ لو كان لغيره فرد لكانت في ضمنه الحقيقة بمعنى

الحقيقة

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

الحقيقة من غيره يستلزم نفي الافراد لان رفع المطلق يستلزم رفع المقيد فيكون جملة
الحمد من باب الكناية التي يراد بها معناها ولازمها معا وقد اتفق البلغاء
على ان الكناية ابلغ من التصريح لانها كدعوى الشيء ببينة ورجح الثاني بانه انسب
لعموم العوام الذين لا شعور لهم بلطائف الكلام والجملة انما بعثت لكلام في الشرع
وهم مامورون بها وهم الكثير من الخواص بحيث ما يجعل اعتبارهم ورجح الثالث بما
اشار اليه سيدي ابو العباس الهمسي نفعنا الله ببركته فيما حكى عنه سيدي سالم عن
ابن النحاس ان المعهود هو حمد الله لنفسه وهو الموفي بما يستحقه تعالى
ولما كان الخلق في غاية العجز عن توفية حقه تعالى امروا ان يحمدوا الله بحمده تعالى
لنفسه ويعضده اقوله تعالى اهل الثناء ومستحقه وفي ضمنه اعتراف بالعجز لا احصي
ثناء عليك كما اثنيت على نفسك وقوله لله اللام للاستحقاق او للاختصاص او
للملك واعترض الاول بان استحقاق الله تعالى الحمد قديم لا يمكن انشاؤه **وَاُجِيبَ**
بان الجملة لانشاء الثناء بالاستحقاق لا لانشاء الاستحقاق **وَاعْتُرِضَ** الثاني
بان اللام لو كانت للاختصاص للزم ثبوت طرفي الحكم وبانه لو قال قولنا الحمد
لله معناه اختصاص الحمد بالله لكان قولنا لله الحمد وقولنا ليس الحمد الا لله
معناه حصر الاختصاص لا حصر الحمد لان حصره مستفاد من قبل التقديم وقبل النفي
والاستثناء **وَاُجِيبَ** بان اللام لم توضع للحصر ولذا الرابطة وتابعة لجملة
طرفي الحكم بل وضعت للتعلق الخاص لكن في مقام الثناء المناسب للحصر
يحمل التعلق الخاص على الفرد الكامل منه وهو الذي يكون على وجه الحصر
ويعترض الثالث بقصوره اذ لا يشمل الا حمد العباد اذ هو المملوك لا حمد
الله نفسه لانه قديم **وَقَدْ اُجِيبَ** بان كلام القائل به انما هو في حمد
العباد وهو نفي بين للاعتراض لا جواب وبانه تجوز باطلاق الملك على الاستحقاق
من اطلاق الخاص على العام وفيه تكلف وقد تقدم الكلام على اسم الجلالة في
البسملة والجملة انشائية على المختار نقلت في العرف من الخبرية التي هي اصلها
الى انشاء الثناء ويصح نقلها حال الانشاء مثل نقلها لو قدمه من منع الانشائية
لا فتقارها الى حدوث الاستحقاق وقد جوزوا ان تكون الجملة خبرية
وَاعْتُرِضَ بان الاخبار بالشيء لا يقتضي الاتصاف به فالطلب ان يد لا يكون

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

ضاربا وهذا ان قال نحن الحمد له لا يكون حامدا او اجيب بالعرى بان معنى الضرب لا يصدق
على قولك الضرب زيد بل ذلك يكون قائله ضاربا ومعنى الحمد صادق على قولنا الحمد لله
لان هذا وصف له بالجميل وهو كونه مستحقا للحمد فيكون قائله حامدا وهكذا
كل قضية يكون عنوان موضوعها صادقا على محمولها فان المتكلم بها يتصف
بوصف من موضوعها كقولك الخبر المطابق للواقع يسمى صادقا فانك مخبر
بعدق بقولك المذكور حمدا مفعول مطلق نوعي معمول لمقدر اي احمده حمدا
بالحمد الاول مطلق مشعر باستحقاقه تعالى الحمد لذاته والثاني مقيد مشعر باستحقاقه
استحقاقه اياه لانعامه جمع المؤلف بينهما على تحقق الاستحقاقين فالحمد لله
ولا يجوز نصب هذا المصدر بالمبتدا لانه قد اخبر عنه بالجار والمجرور والمصدر لا
يخبر عنه قبل تمام معموله لانها مما يعمل بعد الاخبار عنه فان قيل الخبر معمول
المبتدا على الراجح وجعل العامل من بعض معموله بعضا سائغ والمانع الفصل
باجنبي اجيب بان المصدر الواقع مبتدا له جهتان جهة ابتدائه وبها
يعمل في الخبر لا يشبه الفعل ولذا ارتفع الخبر بالمبتدا الذي ليس فيه رائحة الفعل
نحو زيد قائم وجهة شبهه بالفعل لتضمنه معناه وحروفه وبها يعمل في
المفعول المطلق والمقيد فلو عمل فيما بعد الخبر لزم فصله من معموله بالجهة
الثانية بمعموله بالجهة الاولى وذلك ممنوع تنزيلا لتغاير الجهتين منزلة
منزلة تغاير الذاتين بخلاف فصله ببعض الاخبار لبعضها وبعض المفاعيل
من بعض فان العامل والمعمول اخوان من جهة واحدة فجاز ذلك لان
الاخ يانس باخيه والاقارب تدخل حيث لا تدخل الاجانب هذا هو
المشهور من الجمهور لكن اجاز صاحب الكشاف في مثل هذا التركيب
كون المصدر المنصوب معمولا للمصدر المرفوع وان تقدم الخبر على المنصوب
فقاله يوازي ايقابل واصل الموافقات الاتيان بمثل ما اوتيت الغواية
انتهى واتيان الشيء يستلزم لقاوه والقاه يستلزم المقابلة فانك اذا لقيت
تواجه القوم في مكان كذا كان معناه تواجهوا واذا التقوا فقد تقابلوا فيما
مستعملة الموافقات هنا في لازم لازمها لان لازم اللازم الشيء لازم له لكن الشيء
قال الذي تزايد اي زاد وتفاعل يأتي للموافقة الثلاثي المجرد كتعالى بمعنى

فني

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

67

فني وتوالى بمعنى ونى ومشى بمعناه على اصله من المشاركة في الفاعلية و
المفعولية لان الحمد نعمة تقتضي زيادة النعمة والنعمة تقتضي زيادة الحمد و
هكذا من بيانية لا تبعيضية وتتعلق بمحذوف حال من العبد ومن مصدرها
النعم جمع نعمة بالكسر على القياس وهي كل ما تفضل الله به مما ينتفع به عاجلا و
آجلا ويصح ان يراد بها الانعام وهو اعطاء النعمة وهو اولى لما فيه من تعريف
الحمد من انه لا يكون الا في مقابلة فعل المحمود او صفة جميلة له فان قلت
قيل اذا كان الامر كذلك فهو لا تعين حمل النعمة على الانعام اذ الذات
المنعم بها ليست احد الامرين اجيب بانه يسوغ بقاؤها على ظاهرها
باعتبار كونها حيثية للفعل الجميل وهو الانعام فالحمد عليها من هذه
الحيثية لا من حيث ذاتها ولعل النكتة في ارادة الانعام اولى اذ لا بد
من اعتبار كما قيل في الامر يعضد الاخر وجميع ذلك اولا
ويجعل الجار من النعم بيانية لا تبعيضية لان الحمد على جميع النعم هو
المقصود لا على بعضها ولا يقدح في ذلك وصف المبين بالمتزايد المقتضي
وصف النعم بالتزايد لان التزايد والزيادة يوصف بها مجموع الطارئ والملحق
وعليه كما يوصف بها الطارئ فقط ومنه التزايد المقابل للنقص والمساواة
في خواص الاعداد فالاول كقولك تزايد برهان زيد او زادت حتى بلغ الالف
فالموصوف بالتزايد والزيادة وبلوغ الالف مجموع المال لا بعضه ومنه كلامهم
المتقدم والثاني كقولك تزايد او زادت بدينار على الالف فالموصوف
هنا هو الدينار وحده لا المجموع والشكر هو لغة مرادف الحمد على الراجح
وقد مر تعريفه وعرفا صرف العبد جميع نعم الله فيما خلقت له فهو اخص
مطلقا من اللغوية وهذا من لغوي الحمد بحسب الوجود واما بحسب
الحمد فبينهما نسبة تقوم بيان النسبة بين الحمدين والشكرين وثلاثة اوجه
لا نسبة واحدة عموم من وجه وهي النسبة بين الحمدين وتنشأ عموما
بالطلق احداهما فيما بين الشكرين والاخر فيما بين لغوي الحمد وعرفي
الشكر واما الحمد العرفي والشكر اللغوي فيما يصح ان تعتبر بينهما نسبة
لاتحادهما معنى ادخال يعقولهما واحد والشيء لا ينسب لنفسه وانما تعتبر

حسب الحمد او صفة خ

مرادف

احدى النسب الاربع بين المعقولية كما تقرر في المنطق وهي المساواة والمباينة والعموم الوجه والمطلق وليس منها التراده لانها نوع من النسب التي بين اللفظين نعم على القول بعدم الترادف بين الحمد العرفي والشكر اللغوي بان تقيد النعمة في الثاني بوصولها الى الشاكر وتطلق في الاول فيتعدد مطولها ويكون بينهما عموم بالاطلاق والاول اعم وتكون النسب حينئذ لتحقق اربع معقولات فان زيد المدح كانت النسب عشرا او ان زيد الثناء واعتبر فيه كونه بالكلام وغيره كان هو اعم من الجميع وكانت النسب خمس عشرة لنا لمه على تعليلية متعلقة بالمحذوف الذي تعلق به ماقبله الواقع خبرا اما موصول حرفي او اسمي والعقل المتقدم صلته اولانا اي اعطانا والعائد على الثاني محذوف وبلحح تقديره منفصلا او منفصلا اي اولاناه اياه ولا يجوز حذف العائد المنفصل اذ كان متعينا لا يفوت غرضا نحو وهنا رزقنهم ينفقون فالمفرد رفيه منفصل لا نفاد الرتبة وعلى الاول حذف المفعول الثاني للتعميم والاشارة الى قصور العبارة عن الاحاطة به وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها من تعليلية على الاول العقل ان خلق والضمير فيه وفي تاليه له وفعله تعالى وعدم لا بوجوب عليه تعالى الله عما يقول الظالمون والعقل والتفعل والافعال الاعطاء واختير لرعي غرض والكرم الجود وهو صفة يتشارعها بذل الكثير بلا علة وعلى كون ما موصولا اسميا تحتمل من ان تكون تعليلية كمامر وان تكون بيانية والعين ما يراد بالعقل ماد الى عليه قوله تعالى وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا وبالكرم ماد الى عليه قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم فالكرم ما خصهم به من الصورة البديعة المشتملة على دقايق الصنعة البديعة التي حار فيها الحكماء من الانسان وعجز عن استيفاء ما سبقها الفكر واللسان والعقل ما خصهم به من عوارف المعارف والحكم به من بين جميع الاطايف فالمعنى على الحيثية والمنعم به على المعطاة ايانا نعما لا تحصى من اجل احسانه الينا وجوده تعالى علينا وعلى الاول من جهة الاسمية والمنعم له على ما اعطانا اياه مما لا يحصى ولا يجد ولا يستقصى وعلى الثاني من جهته والمنعم له على الذي اعطانا اياه وهو العقل الذي فضلنا

به على كثير ممن خلق تفضيلا والكرم الذي عن منابه نثني بما جميلا لا احصي اه لا الطيبون هذا انسب هنا ومنه علم ان من تحتمله والجملة استئنافية لبيان ان معنى لله الحمد لجميع النعم لحصر الثناء له من حيث الاجمال واما التفصيل بالخلل في غاية العجز عنه كيف والتوفيق للحمد نعمة جليلة تقتضي حمدا وهلم جرا اه

لك الحمد مولانا على كل نعمة ومن جملة النعماء قولي لك الحمد

فلا حمد الا ان تمن بنعمة تعاليت لا يقوى على حمدك العبد

اذا كان شكري نعمة الله نعمة علي له في مثلها يجب الشكر

فكيف بلوغ الشكر الا بفضله وان طالت الايام واتصل العمر

لو كل جارحة مني لها لغة تثني عليك بما اوليته رحمتي

لكان ما زاد شكري اذ شكرت به اليك ازيد في الاحسان والمنن

ثناء هو ما يشعر بالتعظيم من قول او غيره يقال اثنيت على فلان اي اعنيت الثناء وهو المصدر القياسي وثناء وهو اسم مصدر قال الشاعر

اذا اثنى عليك المرء يوما كفاه من تعرضه الثناء

فهو اعم من المدح كما مر وتنكيره للنوعية اي لا احصي ثناء عليه او على الله تعالى موصوفا بصفة تعالى بالعموم المستفاد من وقوع النكرة بعد النفي باعتبار افراد هذا النوع من الثناء وهو الموصوف بما هو لا مطلق الثناء لان العبد يطيق او ادنى منه هو اي الله تعالى مبتدأ او جملته مستأنفة كما الكاف للاستعلاء المعنوي كقولهم كما انت على ما انت عليه وما موصول اسمي واقع على جميع كمال الله الذي اثنى به بكلامه القديم على نفسه اي ذاته تعالى ولفظ النفس مع ليلا يتعدى فعل الفاعل المتصل الى مفعوله المتصل والكاف ومدخوله في موضع الخبر والجملتان مقتبستان من قول النبي صلى الله عليه وسلم لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك ويجوز في الاقتباس التغيير اليسير كتغيير الضمير هنا من الخطاب الى الغيبة لاقتضاء المقام ذلك ولمواجهة العين لقولهم ورسمه ويحتمل في الحديث وفي المتن كون الضمير المنفصل توكيد

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

في اللغة ومعناه في عرف المتكلمين التوفيق لما به صلاح العبد في العاقبة
والاول هو المراد هنا لقوله وحال حلول الانسان في رمسه اذ المطلوب
بوقوعه في تلك الحال الى في لا التوفيق للتقوى هذا ان جعل هو وتا اليه
تنازعيتي والعجز واما ان الحلو هو الشغب للعجز ويتضح ارادة المعنيين
واما اللطف واللطيفة فيقتضي فيما قد معناهما ما اللطف به في كل الحقيقة
به واصدية اليه والفعل من هذا رتبه كما رايت واما اللطافة بالفتح معنا
فقال فذ ضد الغلظة والخفاء ضد الظهور فعلهما من باب كرم يقال عود
لطيف اي رقيق ومعنى رقيقا اي خفي والاعانة الاقتدار على الامر والتقوية
والتقوية عليه وقول من قال الظهور على هام والتقوى عليه فيه تجوز
لان الظهور والتقوى صفة المعانة والاعانة صفة المعين والاستعانة
طلب الاعانة يقال استعان به واستعانه والله المستعان والمعونة
بضم العين والمعانة بفتح الميم ما اعين به غيره والعون يكون اسم مصدر
كالمعونة ويكون بمعنى الظاهر على الامر المعين عليه يطلق على الواحد
وغيره ذكرا وانثى ويجمع على اعوان وعاونه بمعنى اعانه وتعاونوا
اعان بعضهم بعضا وتعاونوا على البر والتقوى وعلى ما يتنازعه اللطف
والاعانة ويحتمل ان لا يطلبه اللطف فيعلق بالاعانة حتما ولا يصح
تعلقه بالفعل وان كان اطاقة العمل لان السؤال والافع من التلطف به
لا في جميع الاحوال والجميع اسم وضع لاستغراق اجزاء واجزاء ما يضاف هو
اليه الاحوال جمع حال وهي الصفة التي يكون عليها الانسان من صحة و
سقم وغيرهما وثانيتهما ابلغ من التذكير وقد يطلق على الزمان وكلاهما
صالح هنا وعموم احدهما يستلزم عموم الاخر وحال اي زمن حلول اي نزول
وفعله من باب نصر يقال حل بالمكان وحله اي نزل فيه او دخل فيما
من دار بيوالمكان محل بالفتح على القياس والكسر على الشذوذ والنسلان
اراد به نفسه ومن شهده في دعايه وضع الظاهر موضع المضمر لينكي
من التشبع والترحم والاستعطاف لان الانسانية يستحق الفعل
وعلى الانسان ضعيفا والعجز والاحتياج المفتقر الى من يطلق

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

توكيد للمتصل قبله ويكون الكاف للتشبيه وما مصدرية والكلام على الاول
مشتمل على جملتين مضمون الاولى الاعتراف بالعجز عن الثناء الموجب لجعله
تعالى ومضمون الثانية الرجوع الى الثناء على الله تعالى بفعل كمال اثنى به على
نفسه هو لانه معنى هو كما اثنى على نفسه هو تعالى كاين على ما اثنى
به على نفسه من الكمال ومعنى كونه عليه انطلاقه به كما تقول فلان على
غاية من الجود اي هو متصف بذلك وفي الكلام على هذا احذف الجار
للعائد وايقاع الفعل اليه بنفسه ثم حذف العائد في الاصل كما اثنى
به على نفسه ثم كما اثناه على نفسه ثم كما اثنو على نفسه ونظيره اذكروا
نعمتي التي انعمت عليكم بقاء ثم انعمتها ثم انعمت وعلى الاحتمال الثاني
يكون الكلام جملة واحدة اي لا احصي ثناء عليه مثل ثنائه على نفسه و
يحتمل ان يكون الضمير المنفصل مبتدا عائدا الى الثناء المذكور او على
الله تعالى بحذف مضاف والكاف للتشبيه وما مصدرية والمعنى
عليهما ثناوه تعالى الذي يستحقه مثل ثنائه على نفسه والطاقة
لمخلوق ان ياتي بثناء مثل ثنائه تعالى على نفسه فهذه اربع احتمالات
ثلاثة منها وهي ما سوى الثاني مشتملة على ثنائين وواحد مشتمل
على واحد فتامل ذلك ونسالك اي نطلبه تعالى بعض فعله الواو للعطف
جملة مضارعية انشائية على مثلها وانى فيها دون متبوعها بنون الى
المشاركة ليشير ن معه غيره في الطلب لان ذلك اقرب للاجابة والاولى
ليس فيها الطلب وهي في الاصل وموافقة الحديث والسؤال ياتي
بمعنى الطلب فيتعدى بنفسه الى مفعولين نحو فلا اسالكم عليه اجرا
ولا يسالكم اموالكم وبمعنى الاستخبار فيتعدى الى الثاني بعن نحو يسالونك
عن الشاعة وبالباء فسل به خبيرا او يقال في المعنى الثاني اي سال سايل
رباعيا شغول الشاعر
تساءل عن حصين كل ركب ❊ وعند جهينة الخبر اليقين
وهو من صيغ المفاعلة لغير المشاركة اللطف اي الرفق يقال لطف الله
بعباده من باب نصر لطفا بالضم اي رفق بهم فهو لطيف بعباده هذا معناه

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

الا نقصان على الواحد من الجنس كان ذكرا او انثى ولا يؤنث بالهاء قال في الهادي
سمع تانيثه في شعر كانه مولد
لقد كشف الهواء ملابس الحب الخفي انسانة فتانة بدر الدجا منها جلا
اذا زدت بهاء عيني وبالدموع تغتسل
وقطع الشهاب الخفاجي بانه مولد وانه لابي منصور الثعالبي وانشد عليه ما
تضمنه البيت الثالث من الاستعارة واستحسن ما قول في بيت هاويه
في رمسه ادمع في اصل المعنى مصدر رمسه الميت اذا دفنه
وستره من باب نصر ومنه قيل للتراب رواسم ورامسات لانهن تدفن
الاثار قال ما هاج اشجانا وشجوا قد شجا من طلل كالاتحمى انهجا
امسى لعفاء الرامسات مدرجا ثم نقل للتراب القبر ثم للقبر نفسه وعطف هذا
الحال على ما قبله من عطف الخاص على العام اعتناء به لما في الحديث القبر
روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار وروي عن سيدنا عثمان رضي الله
عنه انه كان اذا وقف بالقبر بكى لهذا الحديث حتى يبل لحيته وروى ابن ماجة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم على شفير قبر فبكى وابكى حتى بل الثرى وقال
يا اخواني لمثل هذا فاعدوا وقال البلالي في اختصار الاحياء قيل ليلتان ويومان
لم تسمع الخلايق مثلهما ليلة يبيت مع اهل القبور ولم يبت قبلها وليلة
صبيحتها يوم القيامة ويوم ياتيه البشير من الله تعالى اما بالجنة او النار ويوم
يعطى كتابه اما بيمينه او بشماله اللهم الطف بنا في هذه الاربعة وفي جميع
الاهوال و(الصلاة) الواو للعطف جملة اسمية خبرية لفظا انشائية معنى
على جملة مثلها وهي جملة الحمد لله لما حمد الله تعالى على نعمه اتبعه
بالصلاة على من وصلت تلك النعم على يده اداء لبعض من حقه صلى الله عليه
وسلم وامتثالا لامر الله تعالى لنا بذلك وللحديث الوارد بالامر بالابتداء
بها بعد ذكر الله تعالى في مهمات الامور وان كان ضعيفا لجواز العمل بالحديث
الضعيف في فضائل الاعمال انظر الى الادلة العامة الدالة على طلب الصلاة
من الله تعالى الانعام ومن العبد طلبه من الله [illegible] كانت على نبي او غيره
صدرت على ملك او غيره وكل ماخذ واصطلاحي جعل الماخذ [illegible] وهو

جلس

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

٧

اسم مصدر صلى كما ان كلاما اسم مصدر كلم وهل يجوز ان يؤتى بالمصدر المقيس وهو
التصلية كالتكليم ان كان اللفظ مشتركا بين الانعام والاحراق او نحو تصلية
جحيم لوضوح القرائن الدالة على ان المراد الثاني وهو الاحسن كما وقع
في عبارة كثير من الائمة او لا يجوز ولو اتضح المراد احتياطا ومبالغة في الادب
خلاف و(السلام) من الله تعالى انعامه بالسلامة من المكاره ومن العبد
طلب ذلك منه سبحانه ويكون ايضا اسم مصدر لسلم عليه تسليما
اي حياه تحية كالكلام اسم مصدر كلم تكليما وحكم الصلاة والسلام على
النبي صلى الله عليه وسلم الوجوب [illegible] على المشهور وتتاكد [illegible] في
الزيادة على الواحدة ويشتد تاكيدها عند ذكره او سماعه صلى الله عليه وسلم
وفي ازمنة وامكنة واحوال ذكرها الرصاع وغيره وفضلها كثير جدا الف فيه
التاليف ولو لم يرد [illegible] على [illegible] صلى الله عليه [illegible] العظيم لا يجب
[illegible] على [illegible] المذهب وهو الذي يدل عليه الحديث وعمل
الائمة ويستحب لقارئ اسمه صلى الله عليه وسلم في حديث او غيره ان يصلي ويسلم
عليه صلى الله عليه وسلم وان يكون [illegible] كتابه [illegible] ان يكتبهما وينهى
عن اختصارهما بكتب بعض حروفهما [illegible] صلى الله
عليه وسلم كما يقع في بعض نسخ صحيح البخاري وينبغي للقارئ [illegible] كل ما
والاتيان به [illegible] كلام الثوري في شرح صحيح مسلم [illegible] الصلاة
على النبي في مواضع [illegible] بعضهم بالاحرف الاوايل من كلمات بيت وهو
• على عاتقي حملت ذنب جوارحي • نعتت بها واقه للذنب عناجي •
العين للعنق والعطاس والحا للحاجة الانقصان والذال الذبح والجيم
الجماع والتاء للتعجب والباء للبيع وباء البيت [illegible] والقاف [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] عليها كل موطن [illegible] التعليم [illegible]
[illegible] والمقاصد القاسدة
على سيدنا خبر المبتدأ وهو الصلاة والمعطوف وعلى [illegible] المعنى
وجملة خبرية لفظا انشائية معنى لانشاء الطلب [illegible] ان اريد
بالصلاة والسلام صلاة الله تعالى وسلامه [illegible] لانشاء طلب [illegible] وان

فيه وجوب الصلاة عليه

فيه استحباب الصلاة على النبي صلى الله عليه

دون وسلم

فيه وتكره الصلاة عليه صلى الله عليه في مواضع

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

وان اريد بها طائفة وسلامتها فهي لا نشاء مضمونها فيهم والسيد
في الاصل صفة من ساد القوم يسودهم سيادة وسوددا فهو
في العجم الشيخ ولذا فسره بعضهم بالكامل الذي يلجأ اليه في الشدائد ويدبرهم
الامور ويطلق ايضا على المالك ويفسر في المعتنيين بجمع الطائفة على الله تعالى
وعلى غيره مضافا ومعرفا بال ومجردا ويقال للانثى سيدة ويطلق ايضا على الزوج
والفيا سيدها لدا الباب ويستعمل بمعنى الافضل نحو سيد الاستغفار
وسيد الطعام واصله كما اذن به الاشتقاق سيود فاعل للقاعدة المشار
لها بقول الخلاصة ان يسكن السابق من واو ويا اتصلا وكل ما جاء من نظائره
معتل العين فهو بكسر فاء كميت وجيد وهين ولين وبين وكل ما جاء
وكل ما جاء منها صحيح العين فهو بفتحها نحو صيرف وعيطل وشيخ وديلم محمد
لقب مشتهر بالمدح منقول من اسم مفعول التحميد المضعف لنبينا محمد وهو
صلى الله عليه وسلم المحمود في الدنيا والاخرة وعند الاولين والاخرين وسيد افا
دة اضافته الى العرب والعجم انه سيد الخلائق اجمعين لان الثقلين والملائكة
لا يخرجون عنهما فالعرب من يتكلم باللغة العربية والعجم من سواهم
وضما في المتن بالتنصيص بك ويجوز في غير فتح اول كل منهما وسكون ثانيه والمعطوف
اي الرسل الى سائر اي جميع هذا النسب وورود سائر بمعنى الجميع قاله جماعة
وانشدوا عليه قول الاحوص حيث قال

فجلتها لنا لبابة لما ، ارقد النوم سائر الحراس

والاكثر ان سائر بمعنى الباقي لا الجميع ويصح هنا الامم اي الجماعة جمع امة بمعنى
الجماعة لقوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم
فيحتمل ان يريد جماعات الثقلين من جن وانس وعرب وعجم وشهر ونحو
ذلك ومن يصح الاجتماع على بعثته صلى الله عليه وسلم لجميعهم ويحتمل ان يريد مع الملائكة
على قول بعضهم بعثه اليهم وان يريد جميع المخلوقات حتى ما لا يعقل من موجودات
بناء على ما ادعاه بعضهم ان الله خلق فيها ادراكا حتى امنت بدعوته صلى الله
عليه وسلم وامنت بها عنه صلى الله عليه وسلم فيما بان بها به لا بالنص اي الحكم كله بقا
الثقلان ثم ان كان السائر بمعنى الجميع فالعموم باعتبار من ادرك بعثته صلى الله

عليه

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

٧٦

عليه وسلم ومن بعده الى يوم القيامة وان كان بمعنى الباقي فمن ادركه عليه الصلاة
والسلام ومن بعده وعليهم باقي الامم باعتبار من تقدم من اول الدنيا صلى الله عليه
وسلم جملتان منقولتان الى الطلب كما تقدم في سابقتها بعد نقلها يجمع بين
الاسمية الدالة على الثبوت والفعلية الماضوية المشعرة بحصول العنا
ية بوقوع مضمونها لقائلها فقد امن ازعاج الخاطر في معرض الخاطر وفي بعض
النسخ معمول الفعليتين وعلى اعادة الجار واجبة عند جمهور النحاة
ان كان العطف على الضمير وجائزة اتفاقا ان كان العطف على الظاهر وقد علمت
صحة العطفين باعتبار النسختين والد هم المومنون من بني هاشم فقط على
مشهور مذهب مالك رضي الله عنه وقيل من بني هاشم وبني المطلب وعليه رجح
المصنف في الزكاة وتخصيصهم بمن ذكر مبني على تحريم الزكاة عليهم لما لهم من الحرمة
وحرمة ان الزكاة عليهم وغير ذلك وهو في الاصل اعم من ذلك يقال ال الرجل لذوي
قرابته واهله واتباعه وبهذا المعنى يندرج فيه الصحابة رضي الله عنهم وجميع
امة الاجابة فقال بعضهم ولا يستعمل مفردا وبال لانه لازم للاضافة لفظا و
تقديرا كقبل وبعد ولكن في القاموس الجواز وسمع تصغيره على اهيل واويل
وذلك يدل على ان عينه هاء عند بعض العرب وواو عند بعضهم واصحابه جمع
صاحب كما في القاموس والصحاح كشاهد واشهاد ويجمع ايضا على صحاب كجا
ئع وجياع وعلى صحبان كشاب وشبان واما الصحب بالفتح والصحابة بالفتح
والكسر فاسماء جمع والى الاخير من ينسب الصحابي بمعنى الصاحب واصلها
المصدر يقال صحبته من باب علم صحبة بالضم وصحابة بالفتح وهو الاصح وبالكسر
الا انه يقطع من لو غيره وقول من قال الاصحاب جمع صحب كفرخ وافراخ
يرده السماع والقياس اما الاول فلقول الشيخ

ثلاثة احباب فواد مشيع ، وانيق احيلت وصفراء عيطل

فهو جمع صاحب لا صحب كما لا يخفى واما الثاني فانه لا يقاس افعال في
فعل كفلس وقول من قال هو جمع صحب ككتف مخفف صاحب دعوى بلا دليل
اذ لم يسمع فيه التخفيف وعبر المصنف بجمع القلة مع ان الصحابة كثيرون جدا
اذ يعدون على مائة الف لانه ... نيابته عن جمع الكثرة في الاستعمال في

في اوجه الكلام نحو اصحاب الجنة واصحاب اليمين وضديهما وذلك في القرآن كثير
بمعنى الصاحب في الاصل الملازم في الشيء وهنا في العرف انه اذا اضيف الى النبي
صلى الله عليه وسلم كل من لقيه صلى الله عليه وسلم مومنا به وان لم يلازمه ولا غزى
معه ولا روى عنه ولا راه لعمى او غيره معينا اكان او غير معين كان ضيع حينئذ يجمعهم
باسلامه لا اسلام ابيه ولا يراد فيه في الشرعي وما ت على الايمان لان كون الموت عليه
جزءا في الشرعي يوجب ان لا يعدو اسم الصحابة على احد قبل موته وذلك خلاف
الاجماع نعم من ارتد بعدها والعياذ بالله انسلب عنه وصف الصحبة بعد ثبوته
له كما انسلب عنه وصف الاسلام بعد ثبوته فان عاد الى الاسلام عاد له اسم
الصحابة على الصحيح وأزواجه عطف خاص على عام لتمنعوا دخولهن وهو جمع زوج
يقال للامراة ان جل زوج وزوجة والاول افصح لقوله تعالى اسكن انت وزوجك
الجنة والكلام في الانثياء بجمع اللغة كما في الذي قبله وازواجه صلى الله عليه وسلم
اللاتي بنا بهن المتوفى عليهن احدى عشر كما رمز بعضهم لاسمائهن باوايل
كلمات بيت وهو خليلي سبا عقلي نحو من زينب زها رمز جبنها عجبا مهدبا
فالخاء لخديجة بنت خويلد والسين لسودة بنت زمعة والعين لعايشة
بنت ابي بكر الصديق والهاء لهند وهي ام سلمة بنت ابي امية والحاء لحفصة
بنت عمر ابن الخطاب والزاي الاولى لزينب بنت خزيمة والثانية لزينب بنت
جحش والراء لرملة وهي ام حبيبة بنت ابي سفيان والجيم لجويرية بنت
الحارث والصاد لصفية بنت حيي والميم لميمونة بنت الحارث وقد قال
صاحب الزبد بعضهم المشهور في ترتيبهن ومن نشا في تيسير ليفهن

• خليلي سبت عقلي حين زنت بمالة • زها حبنها رمز اعجبا مصدبا •

وكلهن من العرب والتسع الاصيحة وهي الصفراء ياتية من سبط سيدنا هارون
اخي سيدنا موسى على نبينا وعليهم الصلاة والسلام ثم العربيات ست منهن
قرشيات وهي خديجة وعايشة وحفصة وسودة وام سلمة وام حبيبة
والاربع البواقي زينب بنت خزيمة وميمونة هلاليتان وزينب بنت جحش
اسدية من اسد خزيمة وجويرية مصطلقية توفيت خديجة قبل الهجرة ولم يتزوج
صلى الله عليه وسلم غيرها حتى توفيت وتوفيت زينب بنت خزيمة بالمدينة



بقي ثم وجه ايا بقا صلى الله عليه وسلم زمعك عند الانشدوا وتوفي صلى الله
عن البواقي رضي الله عنهن جميعهن وذريته اي نسله وهم اولاد الصلب واولادهم
ما تناسلوا الى اخر الدهر واولاد صلبه صلى الله عليه وسلم ثلاثة ذكور اولهم القاسم
وبه يكنى والثاني عبد الله ويلقب بالطيب والطاهر والثالث ابراهيم
واناثهم اربع زينب ورقية وام كلثوم وفاطمة وكلهم من خديجة الا ابراهيم
فهو من مارية القبطية سريته صلى الله عليه وسلم وقد نظمهم على ترتيب
الولادة فقال

اول ولد المصطفى قاسم الرضى + به كنية المختار فاجدهم وصلا
وزينب تتلوه رقية بعدها + كذا ام كلثوم تعد على الولا
وفاطمة الزهراء ختم بناته + في الاسلام عبد الله جاء مكملا
وكلهم كانوا من خديجة + وقد جاء ابراهيم في طيبة تلا
من المارية الحسناء مارية فقل + عليهم سلام الله مسكا ومندلا

ام ثبات الذكور صغارا وتزوج البنات ولم يبق لهن عقب الا السيدة فاطمة
الزهراء رضي الله عن الجميع وعقبها من الحسنين رضي الله عنهما من ابي بكر ولها
عقب ايضا من بنتها زينب وقد ولدت لعبد الله ابن جعفر اولادا عقب ذكرا
اسمه علي وانثى اسمها ام كلثوم وعقبها موجود كما في ذكر ذلك
الشبرملي في النفحة الزكية في الشرف لذات الزينبية رضي الله عن جميع ذريته
صلى الله عليه وسلم وامتنا على محبته صلى الله عليه وسلم ومحبتهم اجمعين
واتباعه اي اتباعه من العلماء الاجابة ويوم القيامة في العين لا في الدعوى
ومن كل من بعث اليه فيدخل فيه الكفار والصلاة على غير الانبياء بالتبع
لهم جائزة واما بالاستقلال فالمشهور الكراهة وفضل الاكبر الا ...
الى نبل وفضلا وليس في كلامه تخيير العاطفة لفظا ومعنى وهو معيب في
السجع كالايطاء في الشعر بل فيه الجناس التام وهو من محاسن الكلام كما
تقرر في علم البديع والفضل في مثل هذا المقام الزيادة على النعم في خصال الخير
وتحنن بعضنا الامة ونظالا اضافتها الى الفضل خلق الله تعالى

• لقد عالله داعيا للطاعة • بالكريم الرسل كن الكرام الامم •

فاطمة

اشهر

اللهم صل على الحبيب وآله وصحبه

اللهم لك الحمد وبيدك الخير كله بحذف لنا هذه الاضافة التي هي بمكان
الاستقامة على منهاجه على الصلاة والسلام وتدوام حماها الى ان تختم لنا بما
توجب لنا به مرافقته الخاصة في دار السلام وبعد لا استيفاء على قول
من اثبته من معانيها التعدد وعطف الخبر على الانشاء على مذهب ابن مالك
وغيره من النحاة وانعدل البيان لما بينهما من كمال الانقطاع وما ايقاع وبعد
ظرف زمان مبني لشبهه بحرف الجواب كثير في الاستغناء به عما بعده وهو
المضاف اليه المحذوف للعلم به بتقدم ذكره والعامل فيه فعل قول محذوف
اي واقول بعد حمد الله تعالى والصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم كذا الخ
ثم الوارد في كلام العرب مثل هذا المقام اما بعد كما في رسايله صلى الله
الله عليه وسلم وفي خطبه والكلام في اما مقرر في النحو وقد ذكر واختلفوا
في اول من نطق باما بعد من جملتها انه سحبان هذا لا يصح لهذه الاحاديث
بقاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتأخر سحبان لانه كان في الدولة الاموية
وقوله لقد علم الحي اليمانون انني اذا قلت اما بعد اني خطيبها
لا يدل على انه اول من قالها ومن الاقوال انه داود على نبينا وعليه الصلاة والسلام
وانه فصل الخطاب المراد فيه نظر لانه عجمي ودعوى بيننا الان بل داننه
اول من نطق بمرادفها تعسف بفصل الخطاب في الاية بقاضيف عند
المحققين من المفسرين والظرف في اما بعد متعلق بفعل الشرط الذي
نابت عنه اما وبقاعلى قول العاربين يتعلق الظرف بالحرف اذا نابا عن
الفعل وقد العاء زايدة ان كان ما بعده مقاصد المعول والسببية ان قدر
صدره محذوفا والتقدير على الاول واقول بعد ما ذكر فقد سالني وعلى الثاني
واقول بعد ما ذكر تنبه فقد سالني وقد التحقيق والماضي والتقريب اي قرب
زمان الماضي من الحال وهو مناسب هنا لتشاركه الرغب وقت السؤال
من وقت التأليف للقلة منه من المغالطة باسعاف الشايلين الحاد منه
في وجه العطية سالني اي طلب مني من السؤال المتعدي الى الثنين وقد تقدم
ولم يؤنث الفعل لكون تانيث الفاعل غير حقيقي جماعة هي ما زاد على اثنين
من كل شيء كالجمع وجمع الجماعة بالف وتاء في تبين وجمع لغة الجمع على

جموع

اللهم صل على الحبيب وآله وصحبه ٧٢

جموع والجميع ياتي بمعنى الجمع ايضا ولا نعرف له جمعا مسموعا وفي نقل
الشيخ تسالي هنا عن القاموس خلل لعدم فهمه اصطلاحه والمراد هنا جمع
من اهل العلم اشار الى انه لم يؤلف هذا الكتاب بمجرد الهوى خاليا به بل بعد
ما علم حاجة الناس اليه وانتظروا وهم ذلك بسؤال الجماعة ان املي جملة
دعايية معنى خبرية سؤال ومعموله الثاني وان ياتي متعد يا بمعنى الكلم
وهو المراد هنا ولازما بمعنى الحق ومثله في المجيء بالوجهين باب الثلاثي
وفيه المفقع وتبيين واستبان خمسة افعال من مادة واحدة كلها تاتي
بالوجهين لي بسكون ياء المتكلم وفتحها فدم نفسه في الدعاء بادبا
باداب الكتاب والسنة وفيه رب اغفر لي ولوالدي وفي تعاليه صلى الله عليه وسلم
كان اذا دعا بدا بنفسه ولهم اي الجماعة دعا لهم مجازات لتسببهم في
الثواب البالغ في مطالع جمع مطلع كمقعد ومطلع الشيء مطلعه وما يستدل به عليه
التحقيق مصدر حقق الشيء بحققه اذا تيقنه وبقال ايضا حققه يحقه بالضم
حقا بمعناه واطلقه المصنف على ما يعم اليقين والظن المنزل منزلته فالمراد
بمطالع التحقيق ادلة اليقين في الاعتقاديات وما تنزل منزلته في العمليات
ويطلق التحقيق ايضا على اثبات الحق بدليله ويستعمل ايضا اليقين وما في
حكمه والمراد الدعاء بان يطلعهم الله على ما يوصلهم الى التحقيق الاحكام
الاعتقادية وغيرها سلك اي ذهب كما في الصحاح بنا لعله اراد نفسه
وبهم اي الجماعة فقال لحق العشية والباء التعدية لانه يا تي لازما ومتعدي بالباء
وبالهمزة ذكره في الصحاح واغفله في الصحاح ولا حاجة الى ما تكلفه ناصر
الدين بقال سلك زيد الطريق اذا ذهب فيه ومنه الحديث ومن سلك
طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا الى الجنة ويقال تعديته
سلكت بزيد الطريق واسلكته الطريق اي صيرته سالكا فيه ولا تقتضي
الباء انك سلكت فيه معه لانه للتعدية وقيل لا للمصاحبة فلا يمنع من
اسناد التعدي الى الضمير العايد الى الله تعالى كما في ذهب الله بنورهم
انفع اسم تفضيل من النفع ضد الضرر ونصبه على الظرفية بسلك لانه دال
نفع على المكان لاضافته اليه وان لم يكن موضوعا له اذ اسم التفضيل

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

لايقال الالسنا هو منه طريق الطريق والسبيل والصراط الجادة مترادفة وكلها تذكر وتؤنث وتجمع الطريق على طرق كقضيب وقضب وعلى اطرقة كرغيف وارغفة ويجمع الجمع الاول بالف وتاء فيقال طرقات والنكرة المضاف لها اسم التفضيل بمنزلة الجمع المعرف يقال هو افضل رجل بمعنى افضل الرجال وانفع الطرق واقربها ايصالا الى رضى الله تعالى مختصرا مفعول ثان لتسأل على حذف مضاف وموصوف اي تاليف كتاب مختصر وهو اسم مفعول من الاختصار وهو الاتيان بالمعنى الكثير في اللفظ القليل والايجاز مثله وهو ممدوح في المقام الذي يناسبه كما ان ضده وهو الاطناب ويقال له الاسهاب ايضا ممدوح في محل يقتضيه كما اشار من مدح البلغاء بقوله.

بين موجز بالخطب تارة وهو الملاحظ خيفة الرقباء

وانما طلبوا المختصر لقصور الهمم على تحصيل المبسوطات من كبار دواوين المذهب وشروحها وكان الاختصار في آخر هو مقتضى وان كان البسط اقرب الى الفهم غالبا على هذا الاستعلاء المجازي وهو مجرور نعت لمختصر فيتعلق بمحذوف وجوبا مذهب هو في الاصل مفعل من الذهاب صالح للحالة ولمكانه ولزمانه نقل في العرف وجعل اسما للمسائل التي يقولها المجتهد او التي يقتضيها قواعده ووجه المناسبة بين المنقول عنه والمنقول اليه ان تلك المسائل تشبه بالطريق والذي يعمل به عندها فيقال طريق مالك وطريقته كما يقال مذهبه والطريق محل الذهاب وعلى هذا يكون منقولا من اسم المكان هو اقرب من نقله من المصدر بعد تقدير اطلاقه على اسم المفعول المقيد بحرف الجر لان المسائل ذهب اليها ولا يحتاج فيه من التكلف وانما كونه الان بمعنى اسم المفعول عاريا من النقل كما يدل عليه كلام الناس حتى لما دعي بدليل انه لا يطلق عليها في العرف صريح اسم المفعول الامام اسم العالم المقتدى به وجمعه ايمة وجعلناهم ايمة يهدون بامرنا واما قوله تعالى واجعلنا للمتقين اماما فقيل هو جمع المعنى ووقع المفرد في موضع الجمع لا ولادهم بغيره وهو

الرابع

اللهم صل على الحبيب وآله وصحبه وسلم تسليما

وهو دين الله تعالى والتقدير اجعل كل واحد منا اماما وقيل هو جمع امام كطيم وصيام من امة بمعنى قصد كان اجعلنا قاصدين لهم مقتدين بهم مالك بن انس رحمه الله تعالى جملة الدعاء اعتراضية لمالة على الابية عموما وعلينا معشر المالكية خصوصا من البر الحصيل جزاه الله عنا بالرضى وجملة تعالى اعتراضية ايضا لانشاء الثناء على الله تعالى بكمال التعالي وهو التقدس والتنزه عن كل ما ليس بكمال له والامام غني عن التعريف لما حصل له من الاشتهار والظهور كظهور شمس الضحى في رابعة النهار لا اغي اردت ان اذكر طرفا من التعريف به امتثالا واستثنى الا لترجمة بسببه فاقول لذكر نسبه واولاده هو امام الائمة وعين علماء الامة مالك بن انس بن مالك بن ابي عامر بن عمرو بفتح المهملتين بن الحارث بن غيمان بغين معجمة مفتوحة فمثناة تحتية ساكنة ومن قال بمهملة مضمومة ومثلثة فقد صحف

يفيد صحف ان خثيل بخاء معجمة ومثلثة

وقاله الدارقطني بجيم مكان الخاء والمشهور الاول ومن قال بغاء مهملة فنون فموحدة فقد صحف ابن عمرو وبفتح المهملة ابن الحارث وهو واصح الصحيين لا فرق ضح مذكور الصحيين بوزن احمد كذا ذكره عياض وابن خلكان وابن فرحون وغير هو وفوله وهو واصح الصحيين لا فرق مذكور وهو الحارث الاكبر الامام مالك وهو الشيخ مطلق ولكن ان الصحيين الامام اعترض على نقله وقال صوابه وهو من ذي اصبح والصواب ما عنده التتائي وغيره فقط ذكرنا وذو اصبح لقب للحارث على ما ذكره اهل اليمن الذي هو منتهى في تلقيب ملوكهم كذا بينهم ذو يزن والده سيف بن ذي يزن بفتح المثناة والزاي وغيره وكلاع بفتح الكاف وتخفيف اللام وذو نواس بالضم وذو رعين مصغر وغيرهم وذو هو جزء من العلم فارتنت وضعه باللغة في الا في التنسب فيقال رعيني وكلاعي واصبحي والازد اذا جمع هذه الاعلام حذفوا الجزء الثاني فيقولون هو من اذواء اليمن بمعنى ملوكهم وقد يجمعونها تجمعا فقال الشاعر

اللهم صل على الحبيب وآله وصحبه

• ولا اعني بذاك اسماعيلكم • ولا نبيا اريد بقال الغ وبينا •

وهم ملوك حمير من اهل اليمن فالامام رضي الله عنه عربي حميري اصبحي قال ابن
عبد البر في التمهيد لا اعلم اختلافا بين اهل العلم بالانتساب انه اصبحي
عربي صلبية نعم وقد روى به الشاعر فقال •

• يا مالكي يا صبحي حسن وجهه • ارني على جلي الصباح الاوضح •
• ماشك قلبي فيك انك مالكي • لما اني فتنت وسامة بالاصبح •

وكان اسلافه حلفاء لبني تيم من قريش فجده الصديق رضي الله عنه وكانوا
ينتسبون الى التيميين بولاء الحلف على عادة العرب وظن من لا تحقيق عنده
بنسبهم انهم موالي بالعتق وانما ولاؤهم بالحلف كما ذكره غير واحد
وكان جدهم تزوج من التيميين فتاكدت النسبة بينهم وذو اصبح
هو اخو يحصب بتثليث الصاد القبيلة التي منها الامام عياض بن موسى
وبينهما وبين حمير اثنان وعشرون ابا هو اخو حمير هو ابن سبا
بن يشجب بن يعرب بن قحطان فيتصل بقحطان وقحطان هو جماع العرب
اليمانية كما ان عدنان هو جماع العرب العدنانية فالعرب المعروف
الآن كلها منهما واختلف في قحطان فقيل هو ابن الهميسع بن
[illegible] ابن نبت بن جعفر بن قيذر بن اسماعيل فعلى هذا
تكون العرب كلها من ولد اسماعيل والاكثر على خلافه فقيل هو ابن
هود وقيل هو اخوه وقيل هو هود نفسه والله اعلم ولنرجع الى ما نحن
الاسلام من نسب الامام قال في الديباج ذكر القاضي يحيى بن العلاء
القشيري ان ابا عامر جد ابي مالك كان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم البدريين وذكره في الاصابة لكن نقل فيها عن الذهبي انه لم ير من ذكره
في الصحابة وقال انه كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ومن حفظ حجة
على من لم يحفظ وأما مالك بن ابي عامر فهو من كبار التابعين
وكنيته ابو انس روى عن عمر وطلحة وكان ممن [illegible] وعن عائشة وحسان
بن ثابت قاله في الديباج وعن عثمان ايضا كما في الاصابة رضي الله عنهم
وهو احد الاربعة الذين حملوا عثمان رضي الله عنه ليلا الى قبره وغسلوه

واشتهر المغيرة صحبته مع النبي صلى الله عليه وسلم

وجهنا

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

ودفنوه وروى عنه بنوه الثلاثة انس والد الامام وابو سهيل نافع
والربيع مات عام اثنى عشر ومائة وفي الديباج عن ابي محمد الضراب
ان عثمان اغزاه افريقية ففتحها وكان من كتاب المصاحف حين جمعها
عثمان رضي الله عنه وكان عمر بن عبد العزيز يستشيره وذكر ذلك مالك في
جميع موطئه واما انس والد الامام فهو من اتباع التابعين وكان فقيها
وتقدم انه روى عن ابيه ولم اقف على تاريخ وفاته واما ام الامام فقال
في الديباج عن الزبير هي العالية بنت شريك بن عبد الرحمن الازدية
وقيل غير ذلك واما اولاده ففي الديباج انه كان له ثلاثة يحيى
ومحمد وفاطمة وهي زوج اسماعيل بن ابي اويس بن اخت الامام
وقيل كان له رابع اسمه حماد وكانت بنته تحفظ الموطأ وتقف
خلف الباب فاذا اخطأ القارئ نقرت الباب فيفطن مالك فيرد عليه
وروى عنه ابنه يحيى الموطأ وقدم مصر وكتب عنه وحدث عنه
الحارث بن مسكين وكان لمحمد ولد اسمه احمد روى عن جده مالك
لا كثيره وهو من الفقهاء ولد الامام على الصحيح عام مات انس
بن مالك الانصاري خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عام ثلاثة
وتسعين بتقديم المثناة على المهملة وحملت به امه ثلاث سنين
وقيل سنتين وتوفي رضي الله عنه عام تسعة بتقديم المثناة و
سبعين بتقديم المهملة ومائة فعمره باعتبار عامي الولادة والوفاة
ستة وثمانون عاما وقد رمز المغيري رحمه الله
لتاريخ وفاته بقوله فاز مالك بحساب الجمل وبعضهم لتاريخ ولادته
بقوله نجم ونظمها معا العلامة الراوية ابو مهدي سيدي عيسى
الثعالبي تلميذ على الانصاري رحمهما الله وايانا فقال •

• فخر الائمة مالك • نعم الامام السالك •
• مولده نجم هدى • وفاته فاز مالك •

قلت هكذا وجدته في كتب الرواة له والصواب من جهة العروض
بلاده فمات مولده لان البيتين من المجتث ومستفعلن فعلن [illegible]

المصراعين معا معروف الوتر والعباء فيه وسط الوتر لا يدخلها زحاف ومن
العشاري لتواريخ وفيات الاربع رضي الله عنهم حيث قال

فنعمان عف مالك قطع جنة وللشافع رد ام ابن حنبل

بوفاة ابي حنيفة واسمه النعمان عام خمسين ومائة ورمز له عف وبمالك
ما تقدم ورمز له قطع والشافعي عام اربع ومائتين ورمز له رد وابن حنبل عام
احدى واربعين ومائتين ورمز له ام وولد ابو حنيفة عام ثمانين ومالك
بقطا ذكر والشافعي عام وفاة ابي حنيفة وابن حنبل عام اربع وستين ومائة
وقد رمزت لمواليد الاربعة في بيت على طريقة العشاري فقلت

وميلادهم ليم ونجم وضيع وقس على النجم تبت فقلهم جلي

الليم بالكسر القلح والضيع بكسر المثناة التحتية المشددة ... الضيع
ولا يخفى حسن الاشارة بهذه الرموز لانتقاء على طالع العين واحبائه بالطلع
وطلوع نجم الاهتداء وظهور قصد السبيل الذي هو الاله المستقيم الشامخ
من التشريع والاوالي بولادة هؤلاء الائمة الكرام رضي الله عنهم وبلغنا بركاتهم
كل وارم وامسي بجاه سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام

ذكر شيء من خلقته ولباسه وما يتعلق بذلك

قال في الديباج وصفته جماعة من اصحابه منهم الشافعي ومطرف
واسمعيل وبعضهم يزيد على بعض انه كان طويلا جسيما عظيم القامة
ابيض الراس واللحية قلت يعني شيبة غير مخضوب وقيل انه كان يخضب
بالحناء ولعله في نادر اوقاته وانه كان شديد البياض للعرقة اعين حسن
الصورة اصلع اشم عظيم اللحية تامها تبلغ صدره ذات سعة وطول
وكان ياخذ اطراف شاربه ولا يحلقه ويرى حلقه مثلة وكان يترك له سبالتين
ويحتج بفتل عمر رضي الله عنه لشاربه اذا اهمه امر وكان من احسن الناس
وجها واجلاهم عينا وانقاهم بياضا واتمهم طولا في جودة بدن وكان يلبس ثياب
العدني الجيدة الرقيقة العدنية والخراسانية والمصرية البيض وقد يلبس
المصبوغة بشيء خفيف ويتطيب بطيب جيد ويقول ما احب لاحد انعم الله عليه
الا ان يرى اثر النعمة عليه ويقول احب للقاري ان يكون ابيض الثياب قال بعضهم رايت على

قال

مالك طيلسانا الهراز بلا وقلنسوة مثلها وثيابا مروية اجيادا وفي بيته
وسائد واصحابه عليها قعود قلت ... لعل ابا عبد الله شيء احد تفرد
ام رايت الناس عليه قال رايت الناس عليه قلت الناس هنا العلماء العاملون
لانهم المقتدى بهم وكان لا يلبس الخز ولا يرى لبسه وقال بشر بن الحارث دخلت
على مالك فرايت عليه طيلسانا يساوي خمس مائة قد وقع جناحه على عينيه
اشبه شيء بالملوك وكان خاتمه الفضة ماتت وهو في يده بفص حجر اسود
نقشه سطران في سطر حسبي الله وفي الآخر ونعم الوكيل فسئل عن ذلك فقال سمعت
الله يقول وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا الآية وكان في اول امره قليل
الشيء طاريا متجملا حتى انثالت عليه الدنيا بعد ولم يكن له منزل انما سكنى
بالكراء الى ان مات وكان سكناه في دار عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وكان
مكتوبا على بابه ما شاء الله فسئل عن ذلك فقال قال الله تعالى ولولا اذ دخلت
جنتك قلت ما شاء الله الآية والجنة الدار قلت لعل مراده ان الدار مثل
الجنة في استحباب ذلك عند دخولها قول ذلك عند الدخول وكتبه على الدار
لينبه غيره فيقوله عند الدخول قال ابن القاسم كانت لمالك اربعمائة دينار
يتجر له بها فمنها كان قوام عيشه قلت هذا في اول حين كثرت عنده
الدنيا وكان يامر خبازه ان يوسع في الطعام له ولعياله في كل جمعة

ذكر ابتداء طلبه للعلم وحرصه عليه ونشره للعلم وما يتعلق بذلك

قال ثنا ... مطرف قال مالك قلت لامي اذهب فاكتب العلم فقالت تعال فالبس
ثياب العلم فالبستني ثيابا مشمرة ووضعت الطويلة على راسي وعممتني ثم قالت اذهب
فاكتب الآن وقالت له اذهب الى ربيعة فتعلم من ادبه قبل علمه ... يدل
على ابتدائه في صباه قبل ان يحسن لبس ثيابه بنفسه ويدل على ذلك قول بعضهم
رايت مالكا في حلقة ربيعة وفي اذنه شنف وقال كان لي اخ في سن ابن شهاب
فالقى ابي يوما علينا مسئلة فاجاب اخي واخطات فقال لي ابي الهتك الحمام
عن طلب العلم فغضبت وانقطعت الى ابن هرمز سبع سنين وفي رواية ثمان سنين
لم اخلطه بغيره وكنت اجعل في كمي تمرا اناوله صبيانه واقول لهم ان سالكم احد عن

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الشيخ ويقول له مشغول وقال كنت آتيه بكرة فما أخرج من بيته حتى الليل وقال
إن كان الرجل ليختلف إلى الرجل ثلاثين سنة يتعلم منه وكان أصحابه يرون أنه يجد
نفسه مع ابن هرمز وقال كنت آتيه فأقعد نصف النهار وما يطلع الشيخ حتى الشمس
الحصى من وجهه فإذا خرج أدعه ساعة كأني لم أره ثم أتعرض له فأسلم عليه وأدعه
حتى إذا دخل البلاط أقول له كيف قال ابن عمر في كذا وكذا فيجيبني ثم أحبس عنه
وكان فيه حدة وكان رضي الله عنه شديد الحرص على الطلب صبورا عليه قال
ابن القاسم أفضى به طلب العلم إلى أن نقض سقف بيته فباع خشبه ثم مالت عليه
الدنيا بعد وقال كتبت بيدي مائة ألف حديث وكان حريصا على ما يعينه على العلم
وكان ينفق درهمين كل يوم في اللحم قال بعض أصحابه لو لم يجد ما ينفقه إلا
أن يبيع بعض متاعه لفعل وسئل عن شيء إليه فقال في الشتاء العسل وفي الصيف
السكر يستعين بذلك على العلم وكان آية في الحفظ قال لقد ذهب حفظ
الناس كنت آتي ابن المسيب وعروة والقاسم وأبا سلمة وحميدا وسالما
وجماعة فأدور عليهم أسمع من كل واحد خمسين حديثا إلى المائة ثم أنصرف
وقد حفظته كله من غير أن أخلط حديث هذا بحديث هذا وقال فيما نقل
بعض رواته عنه ما استودعت قلبي شيئا فنسيته وكان شديد التحري
فيمن يأخذ عنه وقال إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذونه وقال لقد أدركت
سبعين ممن يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذه الأساطين
وأشار إلى المسجد ما أخذت عنهم شيئا وإن أحدهم لو ائتمن على بيت مال
لكان أمينا إلا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن قال ابن عيينة ما رأيت
أحدا أجود أخذا للعلم من مالك وما كان أشد انتقاده للرجال والعلماء
وتصدر لتعليم الناس وهو ابن سبع عشرة سنة وكان موضعه في المسجد
موضع عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو موضع فراش رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا اعتكف وقال ليس كل من أحب أن يجلس في المسجد للفتيا
والحديث جلس حتى يشاور أهل الصلاح والفضل فإن رآه أهلا لذلك
جلس قال وما جلست حتى شهد لي سبعون شيخا من أهل العلم أني موضع
لذلك رضي الله عنه وأرضاه ونفعنا به

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

ذكر خلقه وعمره وشيء من فضائله وثناء العلماء عليه

قال الإمام أحمد بن حنبل قال مالك ما جلست … وهذا أمر لم يسلم
منه غيره وما في فضائله العلماء أجل من هذا وكان من أعظم الناس مروءة وأ
حسنهم سمتا وأكثرهم صمتا وأقلهم كلاما متحفظا بلسانه من أشد الناس
مداراة للناس واستعمالا للإنصاف وكان يقول في الإنصاف لم أجد في الناس أقل
منه فأردت المداومة عليه وكان من أحسن الناس خلقا مع أهله وولده ويقول
في ذلك مرضاة لربك ومثراة في مالك ومنسأة في أجلك وقد بلغني ذلك عن
بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكان يبر طلبة العلم وقد استدعاهم
يوما للدار للطعام فلما دخلوا قال لهم هذا المستراح وهذا الماء ثم أدخلهم
للبيت ولم يدخل معهم فلما أخذوا مجالسهم دخل وجيء بالطعام ولم يأت
بالماء فلما أكلوا جيء بالماء فلما خرجوا سأله عبد الله بن عبد الحكم فقال
له أما إعلامي بالمستراح والماء فإنما أردت عونكم لأنكم ولعل بعض
يحتاج لقضاء الحاجة فلا يدري أين يذهب وأما تركي الدخول معكم للبيت
فلئلا أقول اجلس هنا يا فلان وهنا يا فلان وقد أنسى بعضكم فيظن أني تركته
بغضا فيه وأما تأخير الماء قبل الطعام فلأن غسل اليد قبله من سنة الأعاجم
وأما بعده فلقد جاء فيه حديث وأول ما جلس لطلب العلم بعد صلاة الظهر
وجلس إليه قوم فلما صلى المغرب اجتمع إليه خمسون أو أكثر فلما كان من الغد
اجتمع إليه خلق كثير وكانت له حلقة في حياة نافع أكبر من حلقته وكان شديد
التحري في الجواب والتوقير للعلم وخصوصا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الواقدي وغيره كان مجلسه مجلس وقار وحلم وكان رجلا مهيبا نبيلا
ليس في مجلسه شيء من المراء واللغط إذا سئل عن شيء فأجاب سائله لم
يقل له من أين رأيت هذا وكان له كاتب اسمه حبيب يقرأ للجماعة فليس أحد
ممن حضر يدنو منه ولا ينظر في كتابه ولا يستفهم هيبة له وكان كالسلطان له
حاجب يأذن عليه فإذا اجتمع الناس ببابه أذن لهم فيأذن لأصحابه أولا ثم يأذن
للعامة وجوده على تعظيم لم يقول عنهم حتى يقوم وإذا أتى الناس خرجت
لهم الجارية وتقول لهم يقول لكم الشيخ تريدون المسائل أو الحديث فإن قالوا المسائل خرج

أصحابه فقال هم … رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان إذا جلس جلسة لم يقل عنها

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه

خرج اليهم ما جنا الهم وان قالوا الحديث اغتسل وتطيب ولبس ثيابا جددا وتعمم
وتلقى له المنصة فيخرج بخشوع ويجلس عليها ولا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ
من الحديث ويقول ليلني منكم ذوو الاحلام والنهى ولدغته عقرب يوما في مجلس
الحديث ست عشرة مرة وكان يتغير لونه ويصبر ولم يقطع الحديث فلما فرغ المجلس
وتفرق الناس قيل له ذلك فقال نعم انما صبرت اجلالا لحديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومن غريب تقليل المفتي وعليه ينبغي القادر ورقتين لو نصفا ولا يبلغ ثلاثا وقرئ
عليه الموطأ في اربعين يوما فقال لهم كتاب الفته في اربعين سنة
اخذتموه في اربعين يوما قلما تفقهون وكان يقول ربما وردت علي المسألة فلا
اسهر فيها عامة ليلي واذا سئل قال للسائل انصرف حتى انظر فيها فقيل له في ذلك
فبكى وقال اخاف ان يكون لي من المسائل يوم واي يوم واذا اكثروا عليه من المسائل
قال حسبكم من اكثر اخطأ وقال من اراد ان يجيب في مسألة فليعرض نفسه على
الجنة والنار وكيف يكون خلاصه ثم يجيب وقال ما شيء اشد علي من ان اسأل
عن مسألة من الحلال والحرام لان هذا هو القطع في دين الله ولقد ادركنا اهل العلم
ببلدنا وان احدهم اذا سئل عن مسألة كان الموت اشرف عليه وقال بعضهم
ما رايت احدا يقول اكثر ان يقول لا احسن من مالك وسئل عن ثمان
واربعين مسألة فقال في اثنين وثلاثين منها لا ادري وقال ينبغي ان يورث
العالم جلساءه لا ادري حتى يكون اصلا في ايديهم يفزعون اليه اذا سئل
احدهم عما لا يدري قال لا ادري قال بعضهم لو شئت ان املا لوحي من قول مالك
لا ادري لفعلت قال اشهب رايت في النوم قائلا يقول لقد لزم مالك كلمة
عنه جنود لو وردت على الجبال لقلعتها وهي ما شاء الله لا قوة الا بالله واذا
سمع احدا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلسه في الحبس حتى يخرج مما قال
وجلس بعضهم في مجلسه فلقاء هيبته واجلال الناس له انشد
يابى الجواب فما يراجع هيبة ۞ والسائلون نواكس الاذقان ۞
ادب الوقار وعز سلطان التقى ۞ فهو المهيب وليس ذا سلطان ۞
قال بعض الحاجين من زينة الدنيا ان يقول الرجل حدثنا مالك وقال الشافعي
ما حسب مالك بلغ ما بلغ الا بسريرة بينه وبين الله تعالى رايته يقام له الجمل

بين

٢

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما

بين يديه كما يفعل في بيت الامير وكان كثيرا ما يتمثل بقول القائل
۞ وخير امور الدين ما كان سنة ۞ وشر الامور المحدثات البدائع ۞
وكان يعيب المراء والجدال في العلم ويقول انه يذهب نور العلم من القلب واذا جاءه
احد من اهل الاهواء يجادله يقول له اما انا فعلى بينة من ربي واما انت
فشاك فاذهب الى شاك مثلك فجادله ثم يقرأ قل هذه سبيلي ادعو الى الله
الاية ۞ ذكر الثناء عليه الدال على ما منه وفي جيد مناقبه ۞
فمن ذلك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرج الحاكم عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يخرج ناس من المشرق والمغرب في
طلب العلم فلا يجدون اعلم من عالم المدينة واخرج الترمذي عن ابي هريرة بلفظ
يوشك ان يضرب الناس اكباد الابل يطلبون العلم فلا يجدون عالما اعلم من عالم
المدينة وقد فسره الائمة بمالك قال سفيان كانوا يرونه مالكا قال ابن مهدي
يعني سفيان بقوله كانوا يرون التابعين وذلك لانه الذي انفرد بهذا الوصف
على الاطلاق ولم يشتهر به غيره من علمائها فاذا قيل هذا قول عالم المدينة علم
انه قول مالك ولعله بقطع النظر انه امام الائمة المقتدى بهم وابو حنيفة
روى عنه والعذار فطعني في رابع الاحاديث التي رواها ابو حنيفة عن مالك
وان كان اكبر سنا من مالك كما روى عنه من شيوخه من هو اكبر من ابي حنيفة
فلا وجه للاستبعاد وقالت الحنفية ابو حنيفة اجل من ان يروي عن مالك والشافعي
تلميذ مالك وقد قال بعضهم يكفي الشافعي فخرا ان مالكا شيخه ويكفي مالكا
فخرا ان الشافعي تلميذه واحمد بن حنبل تلميذ الشافعي وكان مالك شيخا للجميع
رضي الله عنهم قال الشافعي اذا ذكر العلماء فمالك النجم وقال اذا جاء الاثر
فمالك النجم وما احد امن علي من مالك جعلت مالكا حجة بيني وبين ربي وحكي
الاوزاعي انه كان اذا ذكر قال عالم العلماء وعالم اهل المدينة ومفتي الحرمين
وقال بقية بن الوليد ما بقي على وجه الارض اعلم بسنة ماضية ولا باقية منك
يا مالك وقال ابن مهدي ما بقي على وجه الارض احد آمن على حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم من مالك وقال يحيى بن سعيد ويحيى بن معين مالك امير المؤمنين
في الحديث وقال البخاري وغيره اصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر وقال عبد الله

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

بن احمد بن حنبل سالت ابي من اثبت اصحاب الزهري فقال مالك اثبت في كل
شيء وقال ابن مهدي كان مالك من حجج الله على خلقه وقال ابن حنبل مالك اتبع من
سفيان وسئل عنه وعن الثوري ايهما اعلم فقال مالك احب الي فقيل وعنه وعن
الاوزاعي فقال مالك احب الي وان كان الاوزاعي من الايمة وعنه وعن الليث
فقال مالك وهكذا افضل عن حماد والنخعي ثم قال مالك سيد من سادات
اهل العلم وهو امام في الفقه والحديث ومن مثل مالك فقيل له الرجل
يريد حفظ الحديث حديث من يحفظ ويريد ان ينظر في الفقه في راي من ينظر قال حديث
مالك وراي مالك وسئل ابن المبارك وابن مهدي عن ابي حنيفة ومالك ايهما اعلم فقالا
مالك اعلم من استاذ ابي حنيفة وقال يحيى بن سعيد القطان ما اقدم احدا على مالك
في زمانه وقال الشافعي سالني محمد بن الحسن يعني صاحب ابي حنيفة ايهما اعلم
صاحبنا ام صاحبكم يعني على الانصاف قال نعم فقلت ناشدتك الله ايهما اعلم
بالقرآن قال اللهم صاحبكم قلت ناشدتك الله ايهما اعلم بالسنة قال اللهم
صاحبكم قلت ناشدتك الله ايهما اعلم باقوال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
المتقدمين قال اللهم صاحبكم قال الشافعي فقلت له لم يبق الا القياس
والقياس لا يكون الا على هذه الاشياء فقال جعفر الفريابي لا اعلم احدا روى
عنه من الايمة والجلة ممن تقدم قبله بدهر طويل الا مالكا يحيى بن سعيد مات
قبله بخمس وثلاثين سنة وابن جريج بثلاثين والاوزاعي بعشرين والثوري
بثمانية عشر وشعبة بسبع عشرة قال غيره وابو حنيفة بثلاثين وهشام
باكثر من ذلك وقال الداري فقلت لا نعلم احدا تقدم او تاخر اجتمع له ما اجتمع
لمالك وذلك انه روى عنه رجلان حديثا واحدا بين وفاتيهما نحو مائة وثلاثين
سنة محمد بن شهاب الزهري شيخه توفي سنة خمس وعشرين ومائة وابو حذافة
السهمي توفي بعد الخمسين والمائتين روى عنه حديث الفريعة في سكنى
المعتدة وعن غيرهم من مشاهير من روى عن مالك من شيوخه ثم من اقرانه
المشاركين له في شيوخه ثم من صغرت اسنانهم عنه العلماء والنبلاء فممن روى
عن مالك من شيوخه ابن شهاب مات قبل مالك بخمس وخمسين سنة وابو
الاسود يتيم عروة مات قبل وفاة ابن شهاب وابو ايوب السختياني بتسع

واربعين

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

واربعين وربيعة بثلاث واربعين ويحيى بن سعيد الانصاري بست وثلاثين ثم
ذكر جملة يطول ذكرهم من التابعين وغيرهم وذلك مما يدل على علو منزلته
قدره رضي الله تعالى عنهم اجمعين ونفعنا بهم وبه آمين يا رب العالمين
ذكر شيء من حكمه كتب له عبد الله العمري يحضه على العزلة وترك الناس فكتب
اليه مالك ان الله قسم الاعمال كما قسم الارزاق فرب رجل فتح له في الصلاة
دون الصوم وآخر في الصدقة وآخر في الجهاد دون الصلاة ونشر العلم وتعليمه
من افضل البر وقد رضيت بما فتح الله لي وما اظن ما انا فيه بدون ما انت فيه
وارجو ان يكون كلانا على خير ويجب على كل واحد منا ان يرضى بما قسم الله له
والسلام وساله رجل عن علم الباطن فغضب وقال لا يعرف الباطن الا من عرف الظاهر
فاذا عرفه وعمل به فتح الله له في الباطن ولا يكون ذلك الا مع الطلب وتنوير القلب
وعليك بالدين المحض واياك وبنيات الطريق وعليك بما تعرف واترك ما لا
تعرف وقال طلب العلم حسن لمن رزق خيره ولكن انظر ما يلزمك من حين
تصبح الى حين تمسي فالزمه وقال ليس العلم بكثرة الرواية انما هو نور يجعله
الله في القلوب وقال شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذي رواه الناس وقال لابن
وهب اتق ما سمعت وحسبك ولا تحمل لاحد على ظهرك فانه كان يقال اخس
الناس من باع آخرته بدنياه واخس منه من باع آخرته بدنيا غيره وقال ينبغي
لمن خول خيرا ان لا يفرح بالرياسة فانه اذا انقطع في قبره وتوسد التراب
ساءه ذلك كله وقال اذا سئل الرجل عن مسالة فلم يجب وانه وقف عنه
فانما هي بلية صرفها الله عنه وقال عليك بمجالسة من يزيد في علمك
قوله ويدعوك الى الآخرة فعله وقال من اذلة العلم ان تنطق به قبل ان تسال
عنه ومن اذلة الانسان ان يجيب كل من ساله ولا يكون اماما من حدث بكل ما سمع وقال
اذا ترك العالم لا ادري اصيبت مقاتله وذكره بعضهم وقال
ومن كان يعده ان يرى متشدقا وجه لا ادري اصيبت مقاتله
وقال استحيي من الله ان اطا تربة فيها قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بحافر دابة وكان لا يركب في المدينة وقال له رجل اوصني فقال اذا هممت باعمال
من طاعة الله فلا تحبسه فواقا حتى تمضيه فاني لا آمن الاحداث ان

وكان يشير له بالاصابع ان يضع الثوب عن راسه ويعاتب نفسه اذا غفل عنها

فدم

اللهم صل على الحبيب واله

ثيابك من طاعة الله بغير ذلك فان استطعت بغير ذلك فان استطعت الا تقيه
ولو حبوا فافعل وافعل الله يجزيك على ذلك ولا ينبغي اذا دعيت لا تجيء
حتى ان تهمل الحق واعلم ان الله لا يستحيي من الحق وطهر ثيابك ونغمض عينيك
الله وعليك بمعالي الامور وكرائمها واتق رذائلها وسفسافها فان الله
يحب معالي الامور وكثرة تلاوة القرءان واجتهد بالجهاد على حسب
الامر وفقنا يا مولانا لفعل الخير امين

ذكر شيء من حاله في اخر عمره

كان رحمه الله ياتي المسجد ويشهد الصلاة والجنائز ويعود المرضى ويقضي
الحقوق ويجيب الدعوة ثم ترك الجلوس بالمسجد فكان يصلي وينصرف ثم ترك
اتيان المسجد وترك عيادة المرضى وشهود الجنائز وكان اصحابه ياتونه
فيقربهم وسئل عن تركه التخلف عن المسجد فقال ليس كل احد يقدر ان يذكر
عذره وحتى انه سئل عن ذلك حين احتضر فقال لولا اني في اخر يوم من الدنيا
ما اخبرتكم كان بي سلس بول فكرهت ان اتي مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بتلك
الحالة وكرهت ان اذكر علتي فاشكو ربي وقيل ان ذلك بسبب فتوى اعني الذي
ضرب به في ذات الله تعالى في ايام ابي جعفر المنصور ثاني خلفاء بني العباس ضربه
جعفر بن سليمان العباسي وكان اميرا على المدينة لابي جعفر المنصور وذلك
بسبب انه نهاه ان يحدث بحديث ليس على مكره طلاق ثم دس اليه من سأله عنه
فحدث به على رءوس الاشهاد وقيل بسبب انه افتى بان ايمان البيعة
لا تلزم لان الحالف مكره وذلك حين قام على المنصور محمد بن عبد الله
الكامل وقيل بسبب تقديم عثمان على علي وقد ثبت براءته عنه
حتى انخلعت كتفاه ولم يكن يقدر ان يرفع يديه ولا ان يسوي رداءه ولما
حمل مغشيا عليه الى منزله فلما افاق قال اشهدكم اني جعلت ضاربي في حل ولما
حج المنصور ارسل اليه جعفر ليقتص منه فقال اعوذ بالله والله ما ارتفع منها سوط
عن جسمي الا وانا اجعله في حل في ذلك الوقت لقرابته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم وسمع جعفر الضرب وهو يقول اللهم اغفر لهم فانهم لا يعلمون واختلف في
مقدار ما ضرب به فقيل ثلاثين الى مائة وما زاده الله بعد ذلك الضرب الا علوا حتى كانت تلك الضربات

كانت

اللهم صل على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم

كانت حليا علي بها رحمه الله ولما احتضر دخل عليه اصحابه فقالوا له كيف تجدك
فقال لا ادري كيف اقول لكم الا انكم ستجدون غدا من عفو الله ما لم يكن لكم في
حساب وقال يحيى بن يحيى الليثي دخلنا على مالك في مرض موته وهو ابن مائة و
ثلاثون فسلمنا عليه فلما رءانا اقبل علينا بوجهه وقال الحمد لله الذي اضحك
وابكى والحمد لله الذي امات واحيا ثم قال اما انه قد جاء امر الله ولا بد من لقائه
فقلنا له كيف تجدك يا ابا عبد الله فقال اجدني مستبشرا باحبة الله
وهم اهل العلم وليس شيء اعز على الله بعد الانبياء منهم ومستبشرا بطلبه
بعد الامر ثم حدثنا عن ربيعة بشيء من فضائل العلم قال يحيى هذا اخر حديث
سمعته من مالك رحمة الله عليه ودفن بالبقيع وقبره مشهور به ازوره ويقربه
قبر نافع فقال السخاوي لا ادري في نافع المقرئ او مولى ابن عمر وكلاهما
شيخ لمالك ورات عمة الشافعي وهي بمكة في المنام قائلا يقول مات الليلة
اعلم اهل الارض قال الشافعي فحسبناها فوجدناها ليلة وفاة مالك ورأى
رجل في النوم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد
اختلف علينا مالك والليث ايهما اعلم فقال مالك وارث جدي قال ابو زرعة
معناه وارث علمي ورءاه صلى الله عليه وسلم ابو بكر بن سعدون فسأله عن
مسألة اختلف فيها مالك والليث فقال راي مالك هو الصواب ورءاه
جعفر وسأله عمن يقتدى به في الحديث والفقه وذلك لاختلاف العلماء
فامره صلى الله عليه وسلم بالاقتداء بمالك وذكر سيدي عبد الوهاب الشعراني
في ذيل طبقاته ان شيخه زار سيدي عبد الرحمن الشاذلي وسأله ان يقرأ له
الفاتحة فقال لم يبلغ فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقرأ له قال فلما
سمع ذلك سيدي عبد الوهاب قال ارضى سعدك في ذلك لو قرأتها لم يا اخي
الله عليها فقال الشعراني اذن الي النبي صلى الله عليه وسلم وقال لي عليك بالاطلاع
على اقوال امام دار الهجرة والوقوف عندها فانه شهد اثاره وعلمت
ان توقف الشيخ عبد الرحمن عن القراءة لعدم ورود شيء فيها اولى من الابتداع
ولو استحسنه العلماء وعلمت ان الامام مالكا رضي الله عنه من اشد الناس
اتباعا للسنة المحمدية ولذلك طالعت المدونة الكبرى والموطأ وحررت

او احباء الله

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

الجنة

منقطعة المسائل التي اختص بها الامام مالك والائمة افقه عنه قاعما باشارة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الحسن بن حمزة المغربي يقسم
ويقال رايت في النوم الجنة فتحت وقلت لمن هذا قالوا الجنة قلت وما هي
الغرف قالوا المالك بما حفظ على الناس دينهم قال ثم انتفض بعد ومن
الكتب عنه وفي الحلية وابن سعيد انه سمع مالكا رضي الله عنه يقول ما بت
ليلة الا رايت النبي صلى الله عليه وسلم وعنه رضي الله عنه انه قال جالست
ابن هرمز ثلاث عشرة وروي ست عشرة سنة في علم لم ابثه لاحد من الناس
الى ذلك لعالمه على كتم الاسرار وقد قيل صدور الاحرار قبور الاسرار
وقد كان الجنيد اذا اراد ان يتكلم في نوح الخواص اغلق الباب لئلا يدخل
من لا ذوق له في العلوم الوهبية فيسمع ما لا يفهمه ويحمله على غير المراد
فيضل وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم حدثوا الناس بما يفهمون اتريدون
ان يكذب الله ورسوله وقد قال الحسن رضي الله عنه وارضاه وجعل الجنة دار مثواه

يا رب جوهر علم لو ابوح به ۝ لقيل لي انت ممن يعبد الوثنا
ولاستباح رجال مسلمون دمي ۝ يرون اقبح ما ياتونه حسنا

ولتفصيل العثمان فان مالكا الامام في لا شفعة لمسجد ولي جمع الان الاعمال
قبل ان يصلي قال رحمه الله مبينا صفة لموصوف لا حال منه ولا مرتبطه في
سالني اذ ليس السؤال في تلك الحال وهو اسم من التبيين او الابانة بمعنى الاظهار
فيه على الاول الموحدة مفتوحة والمثناة مكسورة مشددة وعلى الثاني
الموحدة مكسورة والمثناة مشددة لما اللام للتعدية اسم الفاعل المعد
بعينه في الفعل والعمل مطلقا في قال لمالك وجي وهاموصول اسمي واقع
على ما ليس بشاذ ولا ضعيف من اقوال اهل المذهب فيصدق بالمتفق عليه
والمشهور والراجح والعمل وبه الضمير للموصول والباء للالة ...العموم طه
فيتعلق بفعل فعل واجب الحذف او خبر ما بعده فيتعلق به او بوصف كذلك
والا سمية الظلة الفتوى مرجوع بما قبله او بالفعل المتعلق هو به او الابتداء

وواوا

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

٨٠

وواوه ويائه لغوي فان في اوله فتح فيقال فتيا ويجمع على الفتاوى ومقصوط
ومقصورا قياسا فيهما والنقص هو الاصل والقصر تخفيف كما في فعله وهي
هنا اسم مصدر بمعنى الافتاء وهو الاخبار بحكم الشرع لا على وجه الالزام وزاد
وفوته لا على وجه الالزام لاخراج حكم الحاكم عند من يرى انه الاخبار بحكم الشرع
على وجه الالزام واما عند من يرى لا القرافي ان الحكم انشاء فلا يحتاج الى زيادته
لم يدخل في الجنس وتطلق الفتوى ايضا على الحكم الذي وقع الافتاء به فيقال
فتوى ضعيفة او مشهورة وبه شرح بعضهم والاول اولى فيقال استفتيت فلانا
في هذه المسئلة فافتاني فيها بهذا اي بيان حكم الشرع في
المسئلة فبينه لي ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وتحقيق الفتوى
بحكم الشرعي موجود في اصل اللغة ام قالت يا ايها الملؤا افتوني في امري قيل الامر
الذي فيه نستفتيك افتوني في رؤياي افتنا في سبع بقرات سمان ويقال فاتيت زيدا
فيما تنازعنا فيه اي رجعنا الى الفتوى وتعالينا نتحاكم قال عمر ابن ابي
ربيعة بيت

افاتيتها بالا دهي تبع غوي ۝ لجود ولا انجى ابا ابو قجلا
وقال الطرماح

اخ بعناء اشد من عطي ومرجمم ۝ وهم من اهل التعالة

تنبيهات الاول ينبغي له في المعين ان يكون مع الاعارف اتا
شرط القبح الدوطيلا ان تكتب ما لا تجوز به الفتوى فصوا او نثا هابا
لقصد ان يتعمد ذلك لغرض فاسد لحظ من راحة الخصم او قصد
نفع الاخ لعداوة او صداقة او ليحصل له بذلك نفع راجع باخذه فايدخل
في قوله تعالى فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم الى قوله يكسبون و
ليكتسب جاها عند سلطان مثلا بالترخيص له وما اشبه ذلك فهو منها
ما قبله والمنتظاهل ان لا يتثبت فيفتي بلا امعان نظر في المسئلة الا اعتقا
ده ان الفتيا عنده فضيلة لدلالتها على الاستحضار وان البادي وتقديم
لدلالته على هذه الكولم يشعر المسكين ان الفضيلة هي التثبت في دين الله
والتأني لئلا يتقول على الله في دينه وان يصلح ولا يحلل اجل به ران يجهل
ويضل واما الشهوة تحمل على الاسراع وهو من يحبه الى الصواب في وجوه

صوابا وفي الحديث حبك الشيء يعمي ويصم وقال الشاعر وهو المتنبي
إنما تنجح المقالة في المرء • إذا صادفت هوى في الفؤاد •
وأما شرط المعرفة فلأن المطلوب من المفتي بيان الحق الذي هو الحكم الشرعي
في العبادة والمعاملة والجاهل أعمى عنه فضلا عن طريقه والضال عن الطريق
كيف يطلب منه أن يهدي الناس إليها وفي الحديث إن الله لا يقبض العلم انتزاعا
ينتزعه ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس
رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا أخرجه الشيخان
والترمذي وربما ظن الجاهل نفسه وظنه الجهال عالما لكونه يتلقف
بعض الجزئيات من بعض كتب النوازل من غير أن يأخذ فقها عاما ولا يفهم المراد منها
ولا عنده من الآلات ما يمكنه النظر به فيها وتطبيقها على نازلته ولا يدري
صحة نقلها فينتصب للفتوى وهو في الحقيقة مضل والذين يستفتونه في
الجملة وربما كان فيهم من هو أفقه منه وإنما ينخدعون بما رأوا عنده من الكتب
وفي نوازل سيدي عبد القادر الفاسي ما نصه وقد أفتى أئمة المذهب كالقابسي
واللخمي وابن رشد بأنه لا تجوز الفتوى من الكتب المشهورة لمن لم يقرأها على
الشيوخ فضلا على الغريبة اه ولله در القائل •

إذا لم يذاكر ذو العلوم بعلمه • ولم يستفد علما نسي ما تعلما
وكم جامع للكتب في كل مذهب • يزيد على الأيام في جمعها عمى

وقال آخر أيضا

لا تحسب بالكتب مثلنا ستصير • فللدجاجة ريش لا تحلق به الأقاليم

وقال ابن حيان •

أمدعيا علما وليس بقارئ • كتابا على شيخ به يسهل الحزن
أتى عن الله من يوضح مشكلا • بلا موضح كلا لقد كذب الظن
وإن الذي تبغيه دون معلم • كموقد مصباح وليس له دهن

وقال أيضا

يظن الغمر أن الكتب تهدي • أخا فهم لإدراك العلوم
وما يدري الجهول بأن فيها • غوامض حيرت عقل الفهيم

اذا رمت

إذا رمت العلوم بغير شيخ • ضللت عن الصراط المستقيم
وتلتبس العلوم عليك حتى • تكون أضل من توما الحكيم

كان توما هذا يعتقد في نفسه أنه طبيب حكيم وهو جاهل بالطب فقال
فيه بعضهم قال حمار الحكيم توما • لو أنصفوني لكنت أركب
لأنني جاهل بسيط • وراكبي جاهل مركب

وقال ابن العربي

من لم يشافه عالما بأصوله • فيقينه في المشكلات ظنون
الكتب تذكرة لمن هو عالم • وصوابها بمحالها معجون
والفكر غواص عليها مخرج • والحق فيها لؤلؤ مكنون

الثاني المعرفة التي تقدم اشتراطها في المفتي لها طبقات ثلاث

الأولى أن يكون قادرا على الاجتهاد المطلق بأن حصلت له الآلة وتوفرت
فيه شروطه واجتمعت فيه صفة المجتهد المقررة في أصول الفقه وهي
صفة معدومة اليوم فيما رأينا والثانية أن يختل فيه بعض شروط
الاجتهاد المطلق ولكنه عنده من الآلة الاجتهاد المقيد بالمذهب بأن يكون
متبحرا في الاطلاع على نقول المذهب منقحها فيها عارفا بمطلقها ومقيدها
وعامها وخاصها مستحضرا لكلام الشيوخ المتبحرين في الفقه المعتنين بالكلام
عليها الشارحين لها متمكنا من معرفة قواعد إمامه ومداركه وهي أدلته التي
بنى عليها مذهبه ومستنداته في استنباطه للأحكام الشرعية وعنده من علم
أصول الفقه وعلوم العربية من لغة ونحو وبيان ومن تصحيح العلم ما قدر به على
التصرف في المذهب والثالثة أن يختل فيه إتقان معرفة القواعد وما
ذكر بعد تمام اتصافه بما اتصف به الذي قبله من التفقه والتبحر والاستحضار
فالأول وهو المجتهد المطلق يجب عليه الفتوى بما أداه إليه اجتهاده
واقتضته أدلته ولا يقلد غيره وإن تعارضت الأدلة أفتى بالراجح منها
فإن لم يترجح عنده شيء فقيل يتساقطان كالبينتين وقيل يخير وتابع
الشاطبي في إبطاله في كتاب الموافقات كما تقدم والثاني وهو مجتهد
المذهب يجب عليه الفتوى بنصوص المذهب بالمتفق عليه منها وبالراجح

اللهم صل على الحبيب وآله

من المختلف فيه واليه الشاطبي في الترجيح لحصول الثقة عنده بان نصا من الاقوال
او الاقوال افتى باحدها ونقل بعينه لمستفتيه او يخيره بعضا فقولان نقلهما
اللخمي وقد تقدم ما فيه وعلى الثاني فهل يخير المستفتي او ياخذ بقول الاعلم
او باغلظ الاقوال حكاها ابن رشد وان لم يوجد في المذهب نص بعينه فقياسها
على غيرها من مسائل المذهب بشروط القياس ولا يخرج عن قواعد المذهب
وقيل يخرج عنه وقيل لا يقيس اطلاقا ثلاثة حكاها ابن عرفة من كلام ابن الحاجب
وعزي الاول للمازري وابن رشد والتونسي واللخمي والاخر يقيس والاندلسيين
والثاني لقول اللخمي وفعله ولذا قال عياض في المدارك له اختيارات خرج
بكثير منها عن المذهب والثالث لنقل ابن العربي وظاهر كلام الباجي وتاول
القرافي نقل ابن العربي بحمله على فاقد الاهلية لذلك وحمله المصنف في التوضيح
على ظاهره فاعترضه واستظهر خلافه وكذا ابن عرفة وقال بردّه بانه يؤدي الى
تعطيل الاحكام وبانه خلاف عمل المتقدمين والمتاخرين من اهل المذهب
وقد علم بهذا ان الراجح والمشهور من الاقوال الثلاثة هو القول الاول واما
الثالث فهو فاقد الاتقان للقواعد وما بعد مقابله الفتوى بما حفظه من
نصوص المذهب مما هو مطابق لعين النازلة ولا بد ان يكون عنده من
علم العربية ما يفهم به معاني الكلام اي اداة وتركيبا ومن العلم ما يحسن به
التخصيص ولا يقيس ما لا نص فيه على المنصوص ولا يخرج حكما على نظير نصا
لفقده آلات القياس وقد يكون مسئلة منصا وبالاخرى وبينهما [illegible]
وقد يكون بينهما فرق ومعنا متسا ويتبان وبقي قسم رابع ممن يشتغل
بالعلم وهو من حفظ بعض المختصرات من كتب المذهب فيها مسائل عامة
مخصوصة في غيرها ومطلقة مقيدة في غيرها وفيها ضعيف وغيره ولا يخفى
عنه ولا علم بالمخصصات والقيود ولا تمييز المشهور من الضعيف فهذا
يحرم عليه الفتوى بما حفظ لانه هو والعامي في الجهل سواء في الجهل بما
تجب به الفتوى ولهذا لم نعد هذا القسم من طبقات المعرفة وما ذكرته
في هذه الطبقات ماخوذ من كلام ابن عرفة وغيره وقد قال ابن عرفة في اجوبته
عن ابي اسحاق الشاطبي ما نصه المفتي في ذلك ان كان مجتهدا عالما

شرايطه

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

٨٢

شرايطه الاجتهادية فاجتهاده مقتضى اجتهاده بعد اعلامه انه يفتيه باجتهاده
وان كان مجتهدا في مذهب امام معين للمسائل فله اجتهاده بعد تقييده نصا او
قياسا بشرطه كذلك كالجواز مثلا في غيره ولا يفتي غيره اجتهاده بما يخالف نصا من
قول الامام المقلد ان كان مطلعا على اقواله عارفا بحكم الاستثناء وقاعدة العام
والخاص والمطلق والمقيد بعد اعتبار ما شرط فيه وقد كان بعض شيوخنا وهو
لا يعرف الا باب بسم الله الرحمن الرحيم استفتاء منه لجهله اقوال مالك واصحابه
وظاهر قول المازري في كتاب الاقضية ان فعل هذا لا يجوز وقال القرافي
رحمه الله في الفرق الثامن والعشرين من كتاب الفروق ما نصه اعلم ان طالب
العلم له احوال **الحالة الاولى** ان يشتغل بمختصر من مختصرات مذهبه فيه
مطلقات مقيدة في غيره وعمومات مخصوصة في غيره فمتى كان الكتاب المعين حفظه
وفهمه كذلك او جوز عليه ان يكون كذلك حرم عليه ان يفتي بما فيه وان اجاده
حفظا وفهما الا في مسئلة يقطع فيها انها مستوعبة التقييد وانها لا تحتاج
الى معنى اخر من كتاب اخر فيجوز له ان ينقلها لمن يحتاجها على وجهها من غير
زيادة ولا نقصان وتكون هي عين الواقعة المسئول عنها لا انها تشبه
تشبهها ولا تخرج عليها بل هي حرفا بحرف لانه قد تكون هناك فروق تمنع
من الالحاق او تخصيص او تقييد يمنع من الفتيا بالمحفوظ فيجب الوقف
الحالة الثانية ان يتسع تحصيله في المذهب بحيث يطلع من تفاصيل الشروحات
والمبسوطات على تقييد المطلقات وتخصيص العمومات ولكنه مع ذلك
لم يضبط مدارك امامه ومستنداته في فروعه ضبطا متقنا بل سمعها من
حيث الجملة من افواه الطلبة والمشايخ فهذا يجوز له ان يفتي بجميع ما ينقله
ويحفظه في مذهبه اتباعا لمشهور ذلك المذهب بشروط الفتيا ولكنه
اذا وقعت له واقعة ليست في حفظه لا يخرجها على محفوظاته ولا يقول هذه تشبه
المسائل او المسئلة الفلانية لان التخريج انما يصح ممن احاط بمدارك امامه
وادلته واقيسته وعلله التي اعتمد عليها مفصلة ومعرفة رتب تلك العلل ونسبتها
الى المصالح الشرعية وهل هي من باب المصالح الضرورية او الحاجية او التتميمية
وهل هي من باب المناسب الذي اعتبر نوعه في نوع الحكم ام غيره من انواع المناسب

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

المناسب الى غير ذلك من تحاصيل الاقيسة ورتب العلل ومعرفة الفوارق واجوبتها وسبب ذلك المقلد الذي يريد القياس على مسايل امامه نسبته على مذهب امامه كنسبة امامه الى صاحب الشريعة في اتباع نصوصه والتخريج على مقاصده ولهذا لا يجوز التخريج الا لمن هو عالم بتفاصيل الاقيسة والعلل ورتب المصالح وشروط القواعد وما يصلح ان يكون معارضا وما لا يصلح وهذا لا يعرفه الا من عرف اصول الفقه معرفة حسنة فاذا كان يعتقد الصفة وهل له هذا المقام يبقى عليه مقام اخر وهو النظر وبذل الجهد في تصفح تلك القواعد الشرعية وتلك المصالح وانواع الاقيسة وتفاصيلها فان لم يجد له المقامان حرم عليه القياس لاحتمال وجود الفارق وغير ذلك مما يمنع من الالحاق فتامل ذلك فالناس مهملون له اهمالا شديدا وهجموا على الفتيا في دين الله والتخريج على قواعد الايمة بغير شرط التخريج والاحاطة بقاعدة طريقته من لم يحط بالتقييدات ولا بالتخصيصات من منقولات امامه وذلك لعب في دين الله تعالى وفسوق ممن يتعمده او ما علموا ان المفتي مخبر عن الله تعالى وان من اخبر عنه تعالى مع عدم ضبطه ذلك الخبر فهو عند الله تعالى بمنزلة الكاذب عليه وليتق الله في نفسه ولا يقدم على قول او فعل بغير شرط **الحالة الثالثة** ان يصل طالب العلم الى ما ذكر ناسي الشروط مع الديانة الوازعة والعدالة المتمكنة فهذا يجوز له ان يفتي في مذهبه نقلا وتخريجا ويعتمد على ما يقوله في جميع ذلك من كلام القرافي مع تغيير يسير في الحالة الثانية واسقاط كثير من كلامه فيها لانه اشبع فيها غاية الاشباع وله في التنبيه الثامن من السؤال الاربعين من كتاب الاحكام نحو ما ذكر في الحالة الثانية وقال ابن فرحون في تبصرته قال المازري الذي يفتي في هذه الازمان اقل مراتبه في نقل المذهب ان يكون قد استبحر في الاطلاع على روايات المذهب وتاويل الاشياخ لها وتوجيههم لما وقع من الاختلاف فيها وتشبيههم مسايل بمسايل تسبق الى الذهن تباعدها وتفريقهم بين مسايل تقع في النفس تقاربها الى غير ذلك وهذه هي الحالة الثانية عند القرافي وقسم ابن رشد من ينتسب للعلم الى ثلاثة طوايف الاولى اعتقدت صحة مذهب مالك رضي الله عنه تقليدا بلا دليل عندها على صحته بحفظ بعضهم بعضه

في

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

٨٢

من غير توقف فيه بتمييز الصحيح من غيره والثانية اعتقدت صحته بدليل عرفها على صحة اصوله التي بنا عليها فحفظت مسايله وتفقهت في معانيها فعلمت منها الصحيح والسقيم لاكتفائها بتلك الرتبة التحقيق بقول شروط القياس والثالثة زادت على الثانية بتوفر شروط القياس لكونها عالمة باحكام القران وناسخه ومفصله وخاصه واضداده وبالسنن الواردة في الاحكام مميزة صحيحها من ضعيفها عالمة من علم اللسان بما يفهم به معاني الكلام عالمة بوضع الادلة في مواضعها فالاولى لا تصح لها الفتوى ويجوز لها في نفسها ان لم تجد من تقلده ان تعمل بما حفظته وان نزلت بشخص نازلة ولم يجد من يقلده فلها ان تخبره بمحفوظها ويعمل به فاذا كان في المسالة خلاف كان كمن سال العلماء فاختلفوا في نازلته فقيل يخير او يتحرى فيعمل بقول اعلمهم او بالاشد من الاقوال والثانية لها الفتوى بما حفظته وعلمت صحته ومطابقته لعين النازلة ولا يجوز لها القياس والثالثة لها الفتوى بالنص والقياس فيما لا نص فيه وتقيس على المنصوص عليه كتابا او سنة او اجماعا فان عدم فلها القياس على المقيس على المنصوص وفي القياس وتحقيق ما يتعلق به تتفاوت العلماء تفاوتا وتباينوا اذ ليس الفقه في الدين بكثرة الرواية وانما هو نور يضعه الله حيث يشاء ومن حق الرجل ان لا يفتي حتى يراه الناس اهلا العلماء المقتدى بهم اهلا للفتوى ويرى نفسه هو ايضا اهلا لها اه باختصار واكثره بالمعنى قال البرزلي فلا يجوز لها الفتوى بوجه ويجوز لها في نفسها الاقتداء ان عدم من يرجع لها بعلم ما حفظته وقال **قلت** هذه هي الطايفة الاولى عند ابن رشد وقد سوغ لها ان تفتي لمن نزلت به نازلة من محفوظها ويعمل به ما تقدم عنه في الكلام عليها ونقلها الخبر هنا هو الفتوى **قلت** مجرد نقلها الحكم لمحفوظها من غير تصرف فيه بوجه لا يعد عندهم فتوى والقابح ذلك تبليغ لمن يبلغ العلم من حيث روايته ولا يعد مفتيا بمقتضيه وكمن ينقل فتوى عن امام من الايمة لا يشترط فيه الا العدالة وفهم ما ينقله كما نقله البرزلي عن الرويني وغيره فان البرزلي وظاهر مفهوم ما سبق من كلام جميع العلماء

ظاهر كلام ابن رشد ان الطائفة الحافظة غير العارفة بوجوه الترجيح مقلدة

ان لا حجة له ولا دليل لا يجوز له التصدي للفتيا لغيره ولا الافتاء ايضا لنفسه بما يقتضي
له من غير دليل لانه حكم في الشرع بمجرد رايه وهواه وهو مجمع على منعه ولا يخفى
الخلاف الذي في القاضي الورع الجاهل عند بعض العلماء لانه بالعقل يسأل وبالورع
يقف فاعتماده على القول به على من يصح الاعتماد عليه بخلاف هذا الحاكم
بهواه فهو احد القاضيين اللذين في النار وهو الجاهل الحاكم برايه في
قلت قوله من لا حجة له ولا دليل مثله من له مجرد الحفظ بلا فهم لانه
ورق في دهرنا من كان العلم في صدره وبين من لم يحسن الا حفظه فما مثلهما الا مثل
الحمار يحمل اسفارا او كمثل الذي يكلف بالاشتغال اسفارا وفي مثله انشد الامام
في بعض شرح مختار الاشعار الستة قول الشاعر

زوامل للاشعار لا علم عندهم ... بجيدها الا كعلم الاباعر
لعمرك ما يدري البعير اذا غدا ... باوساقه او راح ما في الغرائر

وامثال له فهم ثاقب فليس بجاهل فان لم تكن له كتب فهو كالذي قبله
في حكمه ومثله كمثل من يجلس بالرماية ولا نبل له او الفراسة ولا فرس له
وان كانت له كتب مختصرة وممارسة لها ببعض المسائل فهو ملحق بالطالب
وله الان الحجة كما قال ... حفظ ... ووجد كتب لا بد
له من دوام المدارسة كما ينادي ذلك على الحاجة ايضا وقد قال ابن عبد
السلام من لا يحفظ التهذيب مرة في العام لا يفتي به قلت ومثل التهذيب
مختصر خليل في زمننا قال لنا شيخنا الحبيب قدس الله سره ينبغي ان نختم مرتين
في العام ثم قال البرزلي درست طرق العلم في هذا الزمان وانعكست الحقائق
فيه وعدل بالمناصب الشرعية عمن يستحقها الى من لا يستحقها اتباعا
لعوائد والفوها لابيه ونحوه فيتوارثونها بالارث وقد ذكر بعض شراح
الرسالة ان من البدع المجمع على تحريمها تقديم الجهال على العلماء وتولية
المناصب الشرعية بالتوارث لمن لا يصلح لها اه باختصار ثم قال وفي مثل هذا

انشد ابو حيان

بلينا بقوم صدروا في المجالس ... لاقراء علم ضل عنهم مراسله
لقد اخر التصدير عن مستحقه ... وقدم غمر جامد الذهن خامله

ومو

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

٨٣

وسوف يلاقي سعيهم في جلوسهم ... من الله عقبى ما اكتسب عقائبه
على غفلة منهم سواء امام را ... بان هوى الانسان للنار قائده

اه وهذا ونحوه يبين لك حال الطلبة هذا الزمان في البوادي والقرى وان
الكثير منهم من هذا القبيل المجمع على تحريم تصديره لافادة الاحكام الشرعية
عبثه وقد القوا بايديهم الى التهلكة وتصدروا للحكم والفتيا وكتب الوثائق
ومنهم من لا يحسن مسئلة واحدة نسال الله العافية ولقد رايت بعضهم
افتى في هبة المشاع بانها باطلة بالجهل حتى يتبين بالقسم لانه مجهول
وحاصل فتياه ان كل مشاع مجهول وان كل مجهول وهبته باطلة فالفتوى
ضرورية البطلان عند العوام فكيف بمن يدعي العلم ولا ادري كيف يتصور
بيع المشاع وثبوت الشفعة ونحوها من الاحكام التي ورثة المبنية على صحة
البيع والكراء ايضا باطلة لا خفا انه بيته كتخريج المدونة وغيرها بصحة هبة
المجهول لغير الثواب وحكى بعضهم الاتفاق عليه وحكى الخلاف في اللزوم
وان تبين اكثر مما ظنه الواهب وقد وقفت على كثير من هذا النمط
في هذه الايام القريبة ورايت قوما لا يحسنون مسئلة واحدة في فن من
الفنون وتسموا بالعلماء بسبب جرأتهم على الاحكام انا لله وانا اليه راجعون
التنبيه الثالث الذي تجوز به الفتيا اربعة اشياء **احدها** القول
المتفق عليه في المذهب **ثانيها** القول الراجح وهو ما قوي دليله
ثم ان كان المفتي اهلا للترجيح اعني بما اقتضته القواعد رجحه عنده والا
فلا شيوخ المذهب في الترجيح فافتى بما رجحوه **وثالثها** المشهور
وهو ما كثر قائله كما يأتي ... بالفرق بينه وبين الراجح مع ان
كلا منهما له قوة على مقابله وهو ان الراجح نشات قوته من الدليل
نفسه من غير نظر للقائل والمشهور نشات قوته من القائل فان اجتمع
في قول سبب الرجحان والشهرة زاد قوة والا فحصل احدهما بان تعارضا
بان كان في المسئلة قولان احدهما راجح والاخر مشهور فمقتضى نظر
الفقهاء والاصوليين ان العمل بالراجح واجب وقيل المشهور ما قوي
دليله فيكون مرادفا للراجح ولا يعتبر صاحب هذا القول كثرة القائلين

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

كما لم يعتبر في تعارض البينتين كثرة شهود ويحتمل أن يكون المطلق الدليل على
ما يشتمل كثرة القائلين فيكون أعم من الراجح بإطلاق وقيل المشهور قول ابن
القاسم في المدونة **قلت** ولا يخفى قصور هذا التفسير الأخير للمشهور
لاقتضائه أنه إذا لم يكن الحكم مذكورا في المدونة وكان مذكورا في غيرها وقال
فيه الإمام وأصحابه قولا وشذ بعضهم وقال مقابله فلا يسمى الأول مشهورا
ولا أظن أحدا ينفي عنه اسم المشهور ولعل قائله قصد التشنيع بالأخير على
على مذهب من جوزه وكأنه على وجه التمثيل للمشهور ولم يقصد قصره عليه
ووجهوا تقديم قول ابن القاسم فيها بأنه لازم مالكا أكثر من عشرين سنة ولم
يفارقه حتى توفي وكان لا يغيب عن مجلسه إلا لعذر وكان أعلم من غيره بالمتقدم
والمتأخر من أقوال مالك وانضاف إلى ذلك ما علم من ورعه وتثبته وشهادة
أهل عصره ومن بعده له بالتقدم في مذهب مالك ويكون المدونة
رويت عنه مع كون راويها الإمام سحنون رجحت على غيرها كما سيأتي إن شاء
الله ونقل عن صدر أبي الحسن الصغير نفعنا الله ببركاته ما نصه قال وقول
مالك في المدونة مقدم على قول ابن القاسم فيها لأنه الإمام الأعظم وقول
ابن القاسم فيها مقدم على قول غيره فيها لأنه أعلم بأقوال مالك وقول غيره فيها
مقدم على قوله في غيرها لصحتها وهي قسم آخر وهو حكم قوله مع قول
غيره إذا كانا معا في غيرها ولم يكن للمسألة ذكر فيها ويؤخذ مما تقدم أن قول
ابن القاسم مقدم وبذلك جرت أحكام أهل قرطبة **قلت** وهذا لمن نزل
عن الاجتهاد وإلا وجب عليه بذل وسعه في الترجيح كما قاله غير واحد
والله أعلم ومقابل المشهور يسمى الشاذ والضعيف ومقابل الراجح
ورابعها القول المساوي لمقابله حيث لا يوجد في المسألة رجحان واختلف
هل يحمل المفتي مستفتيه على معين من المتساويين بالتخيير أو يخير له ما في
المسألة فيخبره بالقائلين فيختار هو لنفسه قال ابن غازي بالأول جرى العمل
وقال ابن العربي بالثاني جرى عمل الشيوخ ومثله للجزولي وعلى الرسالة
نقله عنهما الحطاب ثم قال فينبغي أن يختلف ذلك باختلاف أحوال المستفتين
ومن له منهم معرفة ومن ليس كذلك لعل المراد يعني أنه إذا كان ذا معرفة فيخير

فاعرفه في المذهب

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

٨٥

مقابل الراجح ولو بكثرة القائلين أخبره بهم وإلا حمله على معين وهو توجيه
حسن ويشهد له فتوى ابن أبي زيد لقطاع البراز وغيره وما ذكره من
العمل بأحد القولين المتساويين ذكره القرافي في كتاب الإحكام وذكر
أن الحاكم يحكم بأيهما شاء وقد كنت استشكلته جدا بأنه حكم بالتشهي
والهوى وقد حكى غير الإجماع على منعه وكيف يكون جواب الحاكم للمحكوم
عليه إذا قال رجحت علي خصمي بلا مرجح إلا بشهوتك اللهم إلا أن كان يجمع
بينهما ولم يقولوا إذا بالتخيير أرى ثم بعد ذلك رأيت في كتاب الموافقات
للإمام النظار العلامة الشاطبي أنه أنكر القول بالتخيير غاية وبالغ في إبطاله
وقال إن القولين عند المقلد كالدليلين عند المجتهد وكما أن المجتهد
لا يجوز له العمل بأحد الدليلين من غير نظر بل لا بد له من الترجيح أو الوقف
فكذلك المقلد إن تعذر الترجيح بالأعلمية ونحوها توقف ولا يختار
بهواه لأن الشريعة وضعت لإخراج المكلف عن داعية هواه وتخييره ينافي
ذلك وقول المفتي للمقلد أنت مخير بين القولين إحداث قول ثالث بلا دليل
ثم بالمعنى الشبيه الرابع لا خفاء في ذهاب الجهلة اليوم وإن جل اعتماد
الناس في هذه الأزمنة إنما هو على الكتب وإن رواية المعتنين بالقراءة
والسماع إنما هي لبعض المتون فقط وأما الشروح وأكثر المتون ولا سيما
المبسوطات فقد انقطعت روايتها إلا بمجرد الإجازة فينبغي أن نذكر
شيئا مما يتعلق بهذا الغرض فإنه مهم جدا قال القرافي في كتاب الإحكام
كان الأصل يقتضي أن لا تجوز الفتيا إلا بما يرويه العدل عن المجتهد الذي يقلده
المفتي حتى يصح ذلك عند المفتي كما تصح الأحاديث عند المجتهد لأنه نقل
لدين الله تعالى في الموضعين وغير هذا كان ينبغي أن يحرم غير أن الناس توسعوا
في هذا العصر فصاروا يفتون من كتب يطالعونها من غير رواية وهو خطر عظيم
في الدين وخروج عن القواعد غير أن الكتب المشهورة بعدت بعدا شديدا
عن التحريف والتزوير فاعتمد الناس عليها اعتمادا على ظاهر الحال ولذلك
أيضا أهملت رواية كتب النحو واللغة بالعنعنة بناء على بعدها عن
التحريف وإن كانت اللغة هي أساس الشرع في الكتاب والسنة فإهمال ذلك

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

في اللغة والنحو والتصريف فقد رأينا وحدثنا بعض أهل العصر وأهل ان
ذلك في كتب الفقه بجامع بعد الجميع عن التصريف وعلى هذا فجرم الفتيا من الكتب
الغريبة التي لم تشتهر حتى تتوارد عليها الخواطر وتعلم صحة ما فيها وكذلك
الكتب الحديثة التصنيف اذا لم يشتهر عزو ما فيها الى الكتب المشهورة
او يعلم ان مؤلفها كان يعتمد هذا النوع من الصحة وهو موثوق بعدالته
كذلك حواشي الكتب تحرم الفتيا بها لعدم صحتها والوثوق بها انتهى وقال
شيخه عز الدين كما نقله البرزلي ما نصه واما الاعتماد على كتب الفقه
الصحيحة الموثوق بها فقد اتفق العلماء في هذا العصر على جواز الاعتماد
عليها والاستناد اليها لان الثقة قد حصلت بها كما تحصل بالرواية ولذلك
قد اعتمد الناس على الكتب المشهورة في النحو واللغة والطب وسائر
العلوم لحصول الثقة بها وبعد التدليس ومن اعتقد ان الناس قد
اتفقوا على الخطإ بهم اولى بالخطإ منهم ولولا جواز الاعتماد على تلك الكتب
لتعطل كثير من المصالح المتعلقة بالطب والنحو واللغة والعربية وقد
رجع الشارع الى اقوال الاطباء في صور وليست كتبهم في الاصل ماخو
ذة عن قوم كفار ولكن لما بعد التدليس فيها اعتمد عليها كما
يعتمد في اللغة على اشعار العرب وهم كفار لبعد التدليس انتهى قال
ابن هارون على قول القرافي وكذلك حواشي الكتب تحرم الفتيا بها لعدم
صحتها اي اذا كانت الحواشي غريبة النقل واما اذا كان ما فيها
موجودا في الامهات ومنسوبا الى محله وهي بخط من يوثق به فلا فرق
بينها وبين سائر التصانيف ولم يزل العلماء وائمة المذهب ينقلون
ما على حواشي كتب الائمة الموثوق بعلمهم المعروفة خطوطهم وذلك
موجود في كلام القاضي وابي الاصبغ ابن سهل وغيرهما اذا وجدوا
شيئا يعرفون كاتبها نقلوها ومن ذلك الطرر لابي ابراهيم الاعرج
على التهذيب وهو من الكتب المعتمد عليها الموثوق بصحة ما فيها
وكذلك الطرر لابن عات على الوثائق المجموعة وكذلك الطرر لابي الحسن
الصغير على التهذيب من الحواشي الموثوق بها وهو من اهل الدين

طرر ابي ابراهيم الاعرج معتمدة وطرر ابن عات

والعلم

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

٨٦

والعلم والورع وغالب ما فيها منسوب الى محله او هو حاصل الام
في الكتب التي يعتمد عليها في الفتاوى والاحكام في العبادات والمعا
ملات انما يطلب فيها ان تثبت عند العامل بها والمفتي والحاكم احد
امرين صحة نسبتها الى مؤلفها ثانيهما صحتها في نفسها اما
الاول فيثبت بروايته سماعا بسند صحيح وهو الاصل وبما تنزل منزلته
وهو اشتهار الكتاب بين العلماء معزوا لمؤلفه وتواطؤ نسخه به
بحيث يغلب على ظنه واما الثاني فيثبت بموافقته لما يجب به العمل
وقد تقدم بيانه باقسامه الاربعة وتعرف الموافقة عند المجتهد
في المذهب بالاجتهاد وعند المقلد اما بالتقليد لمؤلفه لنصه على انه
يفتي بذلك وهو ممن يقتدى به في ما هنالك كما فعل الشيخ خليل رضي
الله عنه وجزاه عن المسلمين خيرا فقد اراح من التعب الفادح النفوس
والخواطر واسرى ما هو اجرى من الغيوث المواطر واما بالتقليد
للشيوخ الذين للاقتداء اهل وهم في مراحل الانظار النجباء الشيوخ
الذين مارسوا ذلك الكتاب وميزوا القشور من اللباب فاذا اثنوا
عليه تعين على المقلد الميل اليه لكن لا بد للمفتي والحاكم مع ذلك من
اطلاع واسع وفهم ثاقب يميز بين الراجح والشاذ وقد يكون الثناء
على الكتاب باعتبار غالبه ويحتاج ما سواه الى تمييز طالبه ومن
ذا الذي ترضى سجاياه كلها كفى المرء نبلا ان تعد معايبه وليحذر الطالب
كل الحذر من الفتوى بكل ما يجده في كل كتاب من غير تمييز بين ما يكسبه
عاجل الثواب وما يلحقه العقاب فقد قال ابن الصلاح اعلم ان من يكتفي
بان يكون في فتواه او عمله موافقا لقول او وجه في المسألة ويعمل
بما شاء من الاقوال والوجوه من غير نظر في الترجيح فقد جهل وخرق الاجماع
وحكى الباجي عمن يثق به انه وقعت له نازلة فافتى فيها جماعة
وهو غائب بما يضره فلما عاد سالهم فقالوا ما علمنا انها لك وافتوه
بالرواية الاخرى التي توافقه قال الباجي وهذا الاختلاف فيه بين
المسلمين ممن يعتد بهم في الاجماع انه لا يجوز انتهى باختصار وقد نقله بطوله

الشاطبي في الموافقات وإذا كان هذا حراما بالإجماع مع صحة نسبة القول
إلى قائله فكيف حال من يفتي بكل ما يجده في ورقة غير منسوب أو منسوب
لمن لا يعرفه أو لمن لا يعرف صحة نسبته إليه كطائفة من الطلبة يفتون
بأن طلاق الغضب لا يلزم وأنه لا حنث في اللزوم من تزوج امرأة وحين ... الحلف
بالحرام علي أو بالطلاق على قطع رحم أو غيره من المعاصي لا يلزم يعتمدون على تقاييد
مشتملة على أحاديث وآثار من السلف وعلى نسبة ما فيها للكتب
معزو لابن أبي زيد وغيره وهم لا يعرفون من قيد تلك التقاييد ولا صحة
نسبة ما فيها ويستفتحون بها الفروج المحرمة بالإجماع وهم يحسبون
أنهم يحسنون صنعا نسأل الله العافية وقد حذر العلماء مما يوجد
بأيدي الناس منسوبا لأئمة ونسبتها باطلة ففي نوازل الشيخ ابن هلال
حذر من الأجوبة المنسوبة لابن سحنون وما زال الأشياخ يحذرون الطلبة
الطلبة منها وفي نوازل الشيخ سيدي عبد القادر الفاسي ما نصه قال القوري
أجوبة ابن سحنون لا تجوز الفتوى بما فيها ولا عمل عليها بوجه من الوجوه
وكذلك التقريب والتبيين الموضوع للشيخ ابن أبي زيد وكذلك أجوبة
القرويين وكذلك أحكام ابن زياد بالزاي والتاء وكذلك كتاب الدلائل
والأضداد جميع ذلك باطل وبهتان قال الإمام القوري رحمه الله وقد
رأيته جميع التآليف ولا يشبه ما فيها قول الأئمة وفيما وجد من شرح
المختصر للشيخ التتائي حذر الأشياخ من الفتوى بأحكام ابن زياد
والدلائل والأضداد المعزو لأبي عمران ومختصر التبيين المعزو لابن أبي زيد
لأنها باطلة وفتاوى الشيطان وهي موضوعة غير صحيحة النسبة
انتهى وقال الشيخ زروق في أول شرحه للرسالة وأما الحوفي وابن عرفة
في معتقدها فليس ما ينسب لهم بثابت وإنما هو تقييد قيده الطلبة
من الأئمة ... ولا يعتمد عليه وقد سمعت أن بعض الشيوخ أفتى
بأن من أفتى من التقاييد يؤدب انتهى قال الحطاب يعني والله أعلم ما كان
نقلا يخالف نصوص المذهب أو قواعده ولا يعتمد عليها انتهى ومراده
بأبي عمران الشيخ يوسف بن عمر إمام جامع القرويين وصاحب التقييد كما

صحيحا

في تكميل

في تكميل الديباج بالعلم والتحقيق والصلاح لأن التقييد على الرسالة المشهور
بشرح سيدي يوسف بن عمر هو كما قال الشيخ زروق ومن الكتب التي لا يعتمد
على ما انفردت به شرح العلامة الشيخ المكي بابه الإرشاد نور الدين الشيخ
علي الأجهوري على المختصر كما ذكر ذلك تلميذه العلامة النقاد أبو سالم
سيدي عبد الله العياشي في تأليفه القول المحكم في عقود الأعجم وأشار
لذلك في رحلته أيضا ومن ما رأس الشرح المذكور ... فالة تلميذه
المذكورة المراد شرحه الوسط وأما الصغير فقد ذكر الشيخ سالم
ومسألة عنه بعض فما وجدت من سمع به وأما الكبير فذكر ... إنه لم يبين
في مبيضة لم يخرج وقد نقل منه تلميذه الزرقاني في بعض المواضع من
شرحه على المختصر وما قيل فيه يقال في شرح تلامذته وأتباعه من المشارقة
كالشيخ عبد الباقي والشيخ إبراهيم الشبرخيتي والخرشي لأنهم يقلدونه
غالبا هذا مع أن الشيخ علي الأجهوري حرر كثيرا من المسائل التي حررها
وقرره أوضح تقرير وحصل كثيرا من النقل أحسن تحصيل تحصيله وفعل
فعلات أبي تحصيل جزاه الله خيرا ولله در ابن زيد حيث قال
إذا بلوت السيف محمودا فلا تذممه يوما أن نبا
بالكف فحسام المرء ... ورثباه هذا عثار وحبا
وشرحه كثير الفوائد لم يبين حلباء ولا يطويه على غيره وقد سئلت بالجامع
الأزهر من القاهرة عن شرح تلميذه الشيخ عبد الباقي فقيل ما زاد فيه
فقلت لهم لا ينبغي للطالب أن يترك مطالعته لكثرة فوائده ولا أن يقلده في كل ما
يقول أو ينقل لكثرة الغلط في مقاصده ومنها شرح التتائي الصغير قيل إنه مات
ولم يهذبه ويدل لذلك ما يوجد فيه مما هو سبق قلم لا ينبغي عده ونه وقد
بالغ في الإنكار عليه الشيخ ابن عاشر في حاشيته ومن الكتب المعتمدة
في المذهب الكتب التي اختار المؤلف الأخذ منها للشيوخ الأربعة الذين سماهم
سوى ما قيل في تبصرة اللخمي حسبما سيذكر إن شاء الله عند كلامه
على اصطلاحه ومنها أحكام ابن سهل والمتيطية ومختصر المدونة وشيخ
ابن برجون وشرح ابن الحاجب وديوان ابن عرفة وشرح القلشاني للرسالة

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
حصول الكبير والصغير لشروح بهرام حج... والصغير اكثر تحقيقا ... وذكر ابو البركات الكبير والصغير وقال هما من الكتب المعتمدة في الفتوى مع انه لم

وما وجد من شرح ابن زكري للمختصر وشرح تلميذه ابي مايدة الى الزكاة وشرح الحطاب
على المختصر وشرح الشيخ علي انه قد يقع له خلل في بعض المواضع عند اختصار
كلام الحطاب وشرح المواق الكبير والصغير سوى انه وقع له في مواضع
قليلة خلل عند نقله بالمعنى وشرح الشيخ حلولو الكبير والصغير وشروح
بهرام في الغالب قال الحطاب والصغير اكثر تحقيقا من الوسط هو وذكر ابو
البركات الكبير والصغير وقال هما من الكتب المعتمدة في الفتوى مع انه لم يذكر
سبب ذلك ومن الحواشي المعتمدة حاشية ابن غازي والشيخ احمد بابا والشيخ
مصطفى والخرشي ومن كتب النوازل المعتمدة الدر النثير لابن هلال على اجوبة
ابي الحسن الصغير ونوازل ابن هلال والدرر المكنونة في نوازل مازونة والمعيار وهو
اجمع ما رايناه من كتب النوازل لاكن فيه بعض اقوال ضعيفة ومنها نوازل العلمي
سيدي عيسى السجتاني لاكن فيه فتاوى مجملة تحتاج الى تحصيل واما الاجوبة الناصرية
فقد اخبرني بعض الثقات من فقهاء الطريقة الناصرية بان الشيخ ابن ناصر رحمه الله
لما بلغه ان طالبا جمعها قال يجيبه ذلك لان كثيرا منها خاطب بها العوام
على قدر عقولهم وعلى حسب احوالهم ولم يرد ان تكون تاليفا يوخذ منه كليات الفقه
بل وكثيرا ما يكون فيها اجمال واطلاق في محل التقييد وخروج عن المشهور
ومن النوازل الجديرة المحتاجة الى النظر لاجمالها واشتمالها على غير المشهور
نوازل الفقيه سيدي عمر الوزان المتوفى بمكة رحمه الله وهي بايدي كثير من
الطلبة يعتمدونها وفيها ما ليس بمعتمد وبالجملة لابد للمفتي من بصيرة يميز
بها الغث من السمين ويصل الى زمن الدر الثمين والله تعالى الموفق للصواب

التنبيه الخامس جرى على السنة كثير من الفقهاء والمفتيين ان ما جرى
به العمل مقدم على المشهور وقال ناظم عملية فاس

وما به العمل دون المشهور ... مقدم في الاخذ غير مهجور

ووجه تقديم الجاري به العمل على المشهور مع ان كلا منهما راجح من وجه ان
في الخروج عنه تطرق التهمة الى الحاكم فوجب عليه اتباع العمل سدا للذريعة
ثم هذا في المقلد الصرف واما المجتهد فمستقل والذي يدل عليه كلام الشاطبي
وجوب اتباع الراجح في اعتقاده وقد اعتقد بعض اغبياء الطلبة ان كل ما حكم

وجه تقديم الجاري به العمل على المشهور مع ان كلا منهما راجح

به قاض فقد جرى به العمل فانه يقدم على المشهور من غير نظر لما فيه من
الخلل فاردت بتوفيق الله سبحانه ان انبه على ما يجب اعتقاده في معنى ذلك
الكلام لمن يرجع على معتقده الكلام

فجرت الكلام عليه في تمهيد وفصلين

يعني قدرها من الغي الشنيع وهو تمهيد وخاتمة مفيدة تكمل الفائدة
اما التمهيد فاعلم انه لا تجوز الفتوى ولا الحكم الا بالراجح وهو ما له الفتوى
والفقيه باجماع حكاه القرافي في غير موضع وقال ابن عرفة لا يعتبر من
احكام القضاة الحكم الا ما لا يخالف المشهور ومذهب المدونة اه فعلى
هذا لا ينبغي ان يجري العمل بغير المشهور فضلا عن ان يقال ما جرى به العمل
مقدم على المشهور والجواب ان المقلد ان تولى الترجيح له الفتوى
بغير المشهور اذا اتضح له رجحانه مطلقا قال ابن هلال بعد كلام ما نصه غير
ان المفتي المتاهل له العمل بغير المشهور على وجه الاجتهاد والاستحسان
لموجبه من المصلحة بحسب الوقائع واعتبار النوازل والاشخاص اه
وقال ابن ناظم التحفة في شرح ما شاع للشيوخ المذهب كابن عتاب
وابن سهل وابن رشد وابن زرب وابن العربي واللخمي ونظائرهم من
اختيارات وتصحيح لبعض الروايات والاقوال عدولا فيها عن المشهور وجرى باختيارهم
عمل الحكام والفتيا لما اقتضته المصلحة وجرى به العرف والاحكام تجري
مع العرف والعادة قال القرافي في القواعد وابن رشد في رحلته وغيرهما من
الشيوخ وفي نوازل المازوني عن سيدي علي بن عثمان انه سئل عن الخصم
ياتي القاضي بفتوى مخالفة للمشهور هل يعمل بها او يردها فاجاب انه
يردها ويحكم بالمشهور الا ان تكون مخالفته لوجه معتبر في الشرع اه
بالمعنى اذا علمت هذا اذا رجح بعض المتاخرين المتاهلين للترجيح قولا
مقابلا للمشهور لموجب رجحانه عندهم واجروا به العمل في الحكم والفتوى تعين
على المقلد اتباعهم فيقدم مقابل المشهور لجريانه على المشهور بوجه
لا بمجرد الهوى وقد تقدم وجوب العمل بالراجح لا بما شذ والاجماع على تحريم
العمل به هو المرجوح عند العامل به او عند مقلده والذي في بصيرة الحق

والاحكام تجري مع العرف والعادة

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

شروط العمل بما جرى به العمل

شروط تقديم ما جرى به العمل خمسة

الفصل الأول في شروط العمل بما جرى به العمل

فيه عمل بالراجح لا بالمرجوح الفصل الأول في شروط العمل بما جرى به العمل
قد علمت من التمهيد ان تقديم ما جرى به العمل مطلوب وانه لا ينبغي ما انعقد
عليه الاجماع من مطلوبية العمل بالراجح بل هو جزء من جزئياته ومصدق من مصادق
وقد نبه جماعة الا انه يشترط لتقديم ما جرى به العمل خمسة شروط
احدها ثبوت جريان العمل بذلك ثانيها معرفة محل جريانه عاما او
خاصا بناحية من البلد ثالثها معرفة زمانه رابعها معرفة كون من اجرى
ذلك العمل من الائمة المقتدى بهم في الترجيح خامسها معرفة السبب الذي
لاجله عدلوا عن المشهور الى مقابله ووجه اشتراط ذلك اما الشرط الاول
فان قول القائل في مسئلة معينة هذا القول المقابل للمشهور جرى به العمل
قضية نقلية ان انبنى عليها حكم شرعي فلا بد من اثباتها بنقل صحيح واما
الثاني والثالث فانه اذا جهل المحل او الزمن الذي جرى به العمل لم تمكن
تعديته الى المحل الذي يراد تعديته اليه اذ للامكنة خصوصيات كما للازمنة
خصوصيات مثلا اذا ثبت عندنا ان اهل الاندلس جرى عملهم في القرن الخامس
والسادس بالاذن للنصارى الذين تحت الذمة في احداث الكنائس في ارض العنوة
او في ارض اختطها المسلمون ونقلوهم اليها فلا يجوز لنا الاقتداء بهم بان
ناذن لليهود في محل ما سمة مثلا في احداث صلاة اذ اهل الاندلس كانوا
مجاورين لاهل الحرب في ذلك الزمن فتعينت المصلحة في الاذن لهم ليلا يميلوا
لاخوانهم الحربيين فيفوت المسلمين النفع الحاصل باهل الذمة من اهل
الجزية وغيرها ويحصل لهم الضرر بتقوية العدو عليهم وذلك مامون
عندنا بحمد الله واما الرابع فان العمل من المقلد بما جرى به العمل تقليد
لمن اجراه واذا لم يعرف من اجراه لم تثبت اهليته ولا يصح تقليد من لم تثبت
اهليته وربما عمل القضاة بالمرجوح لجهلهم او جورهم لا لموجب شرعي
فيتبعه من بعدهم ويقال جرى به العمل ولا يجوز التقليد في الجور
والجهل وقد سالت في صباي مدرس صناعة القضاء وقتئذ من اهلها عن
مستندهم في بعض المسائل جرى عملهم فيها بغير المنصوص اذ لم اجد لها
مستندا ولو شاذا فلم يجد جوابا ولم يعرف من اجراها اولا وسالت ذا اخر مثلها

فجاء

89

وقل لذلك واما الخامس فانه اذا جهل موجب جرى العمل امتنعت
تعديته لجواز ان يكون ذلك الموجب عدم في البلد الذي يراد تعديته اليه
وقد رايت قاضيا احتج على عرض اجرة الرقاص في سجلماسة بعمل اهل فاس
زاد في النقلة ابان اعتقد ان الدينار المنعقد عنه بها هو مثقال الذهب عندنا
فبينت له ان هذا لا يصح لاختلاف الزمان والمكان والعرف وان الدينار عندهم
يطلق على ثمانية دراهم من دراهمهم وهي اقل من الشرعية وامثال هذا
الخطا في كثير من الطلبة كثير نسال الله التوفيق وتلخيص هذا
الفصل انه لا بد من ثبوت صحة جرى العمل بموجبه في الموضع الذي يريد
تعديته ثم لا بد بعد ذلك من السلامة من المعارض الراجح او المساوي
له والا امتنعت التعدية ولنذكر شيئا من النقول الدالة على ما ذكرنا
في هذا الفصل ففي شرح التحفة لابن الناظم قال المازري قال بعض الناس
ان كان القاضي على مذهب مشهور عليه عمل اهل بلده نهي عن الخروج
عن ذلك وان كان مجتهدا اداه اجتهاده الى الخروج عنه لتحققه انه يكون
خروجه عنه جنفا وهوى وهذا القول بمقتضى السياسة ومقتضى
الاصول خلافه والمشهور اتباع المجتهد اجتهاده اقول الظاهر
من هذا القول الذي حكاه المازري عن بعض الناس انه سد للذريعة والله
جار مجرى ما سد به الذرائع مثل سب الهة الكفار وما اشبه ذلك
قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير
علم قال الشيخ ميارة بعد نقله والمقصود من هذا النقل التنصيص على ان القاضي
يلزمه اتباع عمل اهل بلده اذا علم وان خروجه عنهم يوجب اساءة الظن
به ولا كن هذا بعد ان يثبت ويصح ان العمل جرى على ذلك في ما مر من العلماء
المقتدى بهم وثبوت ذلك انما يصح بشهادة العدول المعتنين
بالمسائل ممن لهم معرفة في الجملة والعمل المذكور جار على قواعد الشرع
وان كان شاذا لا كل عمل كما هو مبين في محله ولا يثبت العمل بما يراه
الان وهو ان يقول بعض عوام العدول ممن لا خبرة له بمعنى لفظ
المشهور والشاذ فضلا عن غيره جرى العمل بكذا فاذا سالته عن حكم

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

عمل

به او افتى من العلماء توقف او تنزلنا على مثل هذا لا يثبت به مطلق الخ وظاهره
حكم شرعي انه كلام مبارك فلنثبت ويثبت جري العمل ايضا بنص عالم يوثق
به ولا يتوقف على الشهادة كما اقتضاه والله اعلم **الفصل الثاني** في ذكر شيء
مما يرجح به مقابل المشهور فيجري به العمل والذي حضرني من ذلك امور احدها
العرف وهو اقوى المرجحات ثم هو لا يقتصر به على الترجيح من الخلاف بل يعتمد
عليه ايضا في انشاء حكم مقابل للحكم المتفق عليه وذلك في الاحكام التي تستند
الى العرف واذا تبدل العرف تبدل الحكم فان كان الحكم الظاهر عاما عم الحكم
المتغير وان كان خاصا ببلد او بقوم اختص الحكم في المتغير بذلك ونقل
الدين ما نصه نصوص الشيوخ من اهل المذهب متواطئة على ان هذا مما يرجح به
الا ان يختلف العرف في بلدين فلا يكون ذلك راجحا وذلك مثل ما نقله ابن عبد
السلام في مسألة اختلاف الزوجين وابن رشد قال قال ابن رشد العرف عندنا في ذلك
الا فيما ان المرأة تخرج الدار فلو اختلفا فيها لوجب ان يكون القول للمرأة فلا وكذلك
حفظت من شيخنا ابن زرقون قال ابن عبد السلام وهذا الباب عند المحققين تابع للعرف
فرب متاع يشهد العرف في بلد وزمان انه للرجال ويشهد في بلد اخر وزمان اخر انه
للنساء ويشهد في الزمان الواحد والمكان الواحد انه من متاع النساء بالنسبة الى
قوم ومن متاع الرجال بالنسبة الى قوم اخرين كالنحاس المصنوع في بلدنا فانه
من متاع النساء بالنسبة الى جهاز الاندلسيين ومن متاع الرجال بالنسبة لجهاز
الحضر فلو قال عالم الذي جرى به العمل في هذه المسألة كذا لم يعم ذلك سائر البلاد
بل يختص به ذلك الموضع الذي جرى فيه ومثل هذا الاجدر بهم يقولون فيه الذي جرى
به العمل واستقرت عليه الاحكام كذا بل يقولون الذي جرى به العمل في مسألة
كذا في بلد كذا او في جهة كذا وامثال ذلك من المسائل التي يذكرون انه
جرى به العمل فيها للعرف الذي اقتضته المسألة بحسب العادة وتغير العوائد
وذلك من علم فانه مما يرجح به ذلك القول المعمول به ولا ينبغي ان يختلف في هذا
وظاهر النصوص يشهد بذلك وهكذا ايضا مذهب الشافعية اه قلت
سيأتي في القرافي انه مذهب جميع العلماء واعلم ان الترجيح بالعرف لا يختص بالمجتهد بل
المقلد العرف يدركه لان العرف سبب ظاهر يشترك في ادراكه الخاص والعام قال

القرافي

القرافي في كتاب الاحكام في جواب السؤال التاسع والثلاثين ما نصه ان اجراء الا
حكام التي مدركها العوائد مع تغيير تلك العوائد لتغيير الحكم فيه عند تغيير
لتغيير الحكم فيه خلاف الاجماع وجهالة في الدين بل كل ما هو في الشر
يعة يتبع العوائد لتغيير الحكم فيه عند تغيير العادة الى ما تقتضيه
العادة المتجددة وليس تجديدا للاجتهاد من المقلدين حتى يشترط
فيه اهلية الاجتهاد بل هذه قاعدة اجتهد فيها العلماء واجمعوا
عليها فنحن نتبعهم فيها من غير استيناف اجتهاد الا ترى انهم لما
اجمعوا على المعاملات اذا اطلق فيها الثمن يحمل على غالب النقود
فاذا كانت العادة نقدا معينا حملنا الاطلاق عليه فاذا انتقلت العا
دة الى غيره عينا ما انتقلت العادة اليه والغينا الاول لانتقال العا
دة عنه وكذلك الاطلاق في الوصايا والايمان وجميع ابواب الفقه
المحمولة على العوائد اذا تغيرت العادة تغيرت الاحكام في تلك الابواب
وكذلك الدعاوى اذا كان القول قول من ادعى شيئا ثم تغيرت العادة
لم يبق القول قول مدعيه بل انعكس الحال فيه بل ولا يشترط تغير العادة
بل لو خرجنا نحن من ذلك البلد الى بلد اخر عوائدهم على خلاف عادة
البلد الذي كنا فيه وكذلك اذا قدم علينا احد من بلد عادته مضادة للبلد
الذي نحن فيه لم نفته الا بعادة بلده دون عادة بلدنا ومن هذا الباب ما روي عن
مالك اذا تنازع الزوجان في قبض الصداق بعد الدخول ان القول قول الزوج
مع ان الاصل عدم القبض قال القاضي اسماعيل هذه كانت عادتهم بالمدينة
ان الرجل لا يدخل بامرأته حتى تقبض جميع صداقها واليوم عادتنا على
خلاف ذلك فالقول قول المرأة مع يمينها لاجل اختلاف العوائد اه
المراد منه وقال في الفرق الثامن والعشرين من كتاب الفروق في تقرير
معنى العرف القولي والفعلي وذكر امثلة من الاحكام المبنية على
العوائد وتغيرها بتغير العوائد ما نصه وبهذا القانون تعتبر جميع الاحكام
المترتبة على العوائد وهو تحقيق مجمع عليه بين العلماء لا خلاف فيه بل
قد يقع الخلاف في تحقيقه هل وجد ام لا وعلى ذلك ما يفتى به من الايمان

[illegible] الفرق الثامن
والعشرين

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله

اهل

الأزمنة في عرفهم بمصر ثم قال وعلى هذا القانون تراعى الفتاوى على طول الأيام
فمهما تجدد العرف اعتبره ومهما سقط اسقطه ولا تجمد على المنقول في الكتب
طول عمرك بل اذا جاءك رجل من غير اقليمك يستفتيك لا تجره على عرف بلدك وسله
عن عرف بلده فاجره عليه وافته به دون عرف بلدك والمقرر في كتبك فهذا هو
الحق الواضح والجمود على المنقولات ابدا ضلال في الدين وجهل بمقاصد علماء
المسلمين والسلف الماضين الى غير ذلك منه ولنحوه في الفروق الثلاثين ومن
امثلة هذا القانون مسائل اختلاف المتبايعين في قبض العوضين في
الصحة وضدها وغير ذلك ومسائل التداول في المبيعات ومسائل التهمة
في نوع الاجل ومسائل المرابحة ومدلولات الالفاظ في الايمان وغيرها الا انه
المنصوص عليه في المدونة وغيرها في لفظ اليمين عند عدم النية ان اللازم
فيها كفارة يمين بالله فقط والذي به الفتوى الآن لزوم الطلاق وما ذاك
الا ان السلف حملوها على اليمين الشرعية اذ لم يكن في عرفهم ارادة الطلاق
بلفظ اليمين والعرف الآن ارادة الطلاق بها ولهذا اضعف ابن هلال
في الدر الثمين تضعيف ابن ناجي في شرح التهذيب قول بعض شيوخه في لفظ
اليمين عند عدم النية القياس على قاعدة الايمان ان يلزم فيها ما يحلف به
عادة او وقد رايت بعض الناس افتى في الحلف باليمين بالكفارة ولو جرى
عرف بقصد الطلاق بها قال لان حمله على اليمين الشرعية اولى واستدل
بقول ابن ناجي في شرح التهذيب وقد علمت من كلام القرافي ان الفتوى بحمل
اللفظ على خلاف عرف الالفاظ عند الاطلاق خلاف الاجماع وربما زاد المفتي
المذكور ان الواجب فيها كفارة اليمين ولو نوى الطلاق ولا مستند له الا
كلام ابن ناجي البلجي ولا مستند له فيه على فرض تسليم كلامه باطل لانه انما تكلم
مع شيخه المذكور عند عدم النية وذلك عند قول التهذيب وان قال لامرأته
ان فعلت كذا ولا نية له فعليه كفارة يمين وعلى وجود نية الطلاق لا يقول ابن
ناجي بلزوم كفارة اليمين وعدم لزوم الطلاق فالفتوى المذكورة باطلة من
وجهين والله تعالى اعلم وبه سبحانه التوفيق فلو تأملت الامور التي توجب ترجيح
غير المشهور كونه تارة لدفع مفسدة وتارة لتحصيل مصلحة لجلب

مصلحة

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله

91

مصلحة اذا عرضت واحتيج للدرء والجلب ولم يكن الا بمقابل المشهور ووجه
ذلك ان الشريعة جاءت لدرء المفاسد وجلب المصالح فضلا من الله ونعمة فاذا
عرض توقفهما على مقابل المشهور وغلب على الظن انا لو قلنا بالقول المشهور
لفات هذا الامر الذي توقف فيه جلب المصلحة او دفع المفسدة على مقابل
قوله لم يفعل الا بالمقابل ولا عن الترجيح بعد بين الاقوال لا في الاعتماد على
الترجيح وغيره كما عمهما الترجيح بالاول اعني العرف كما تقدم بل لا بد هنا
من اهلية الترجيح باتقان الآلات والقواعد اذ ليست كل مصلحة او مفسدة
تعتبر في نظر الشرع فلا بد من نظر في ذلك بملكة يميز بها بين المعتبر شرعا
وغير المعتبر ويعلم بها ان الكليات الخمس ترجع اعني الدين والنفس والعقل
والمال وهل هي ضرورية او حاجية او تحسينية او ملحقة بشيء منها لئلا يقع
ما يقدم ويؤخر ما يقدم وقد تكفل بذلك من اصول الفقه ومن القواعد التي هي
اخص من قواعد الاصول واعم من الكليات الفقهية ولا بد مع ذلك من فطنة
ونباهة نفس ولنذكر لذلك مسائل مما نقول فيها بمقابل المشهور لدفع المفسدة
المفسدة او جلب المصلحة فمن ذلك مسئلة بيع المضغوط على اعطاء مال فيبيع
شيئا من اصوله مثلا لعطائه فعلى نص المشهور فيها انه لا يلزمه وانه
يرد اليه ما باعه بلا ثمن ولما كثر الجور وشاع الضغط قال كثير من المحققين
من المتأخرين الى لزومه وذلك لان الجري على المشهور يؤدي الى بقاء
المضغوطين في العذاب الاليم او الى الهلاك بالكلية لانهم لا يخلصون استغاثة
ثبت ولا شكوى ولا غيرهما الا باعطاء المال الذي ضغطوا فيه غالبا واذا كان
كذلك فالمحافظة على النفس والعرض مقدمة على المحافظة على المال ولزوم
بيع المضغوط هو قول ابن كنانة قال ابن هلال وبقوله افتى السيوري
واللخمي قال اللخمي قال ولو كان مولى عليه واستحسن ذلك المتأخرون
واليه يميل الامام ابن عرفة وبه افتى شيخنا الفقيه المفتي [illegible]
في نازلة في ايام الوزير علي ابن يوسف الوطاسي وبسبب هذه النازلة اخر
شيخنا المدرس الحاج الغوري عن الشورى اذ كان افتى فيها بالمشهور
ومذهب الجمهور وطالع في النازلة فقيه تلمسان الشيخ ابو الفضل قاسم

مع الكليات الخمس

بيع المضغوط على اعطاء مال

مسألة البالغ المولى عليه

العقباني فافتى بما افتى به ابن دحال وكذا افتيه غير ناطقة الذي فسطح هو ومن
ذلك مسألة البالغ المولى عليه اذا احسن التصرف في المال مشهور قول مالك
انه لا ينفك عنه الحجر الا بالاطلاق فللولي رد افعاله ما لم يطلقه اعتبارا بالولاية
دون الحالة ومشهور قول ابن القاسم عكسه اعتبارا بالحالة دون الولاية
وكان العمل بقول مالك حتى راى المتاخرون كثيرا من الناس يتحيلون على تضييع
اموال الناس فيكتمون عنهم الحجر ويتطوعون بحجر من اوليائهم ولا يخبرون حتى
اذا بدا لهم الخصام واظهروا رسوم التحجير ويقولون نحن محجورون فابطلوا ما عقدناه
من المعاملات ولا نغرم ما اتلفناه من الاثمان والمبيعات فعدل المتاخرون
الى قول ابن القاسم بل ومنهم من اعتبار الحالة دون ما يتحيلون به من
الولايات ابطالا للخدعة وسد الذرائع فيتفقوا على ان من قواعد مذهب مالك
سد الذرائع فيما يكثر التحيل به على الفساد ومن ذلك مسألة توجه
اليمين في الدعاوى المشهور انها لا تتوجه الا بعد ثبوت الخلطة لئلا
يتسلط اهل الفجور على اهل المروءة بالدعاوى الباطلة الى الايمان لكي
يفتدوا بمال عن اليمين لان كثيرا من الناس يستعظمون اليمين
وان كانوا محققين انما صونا لانفسهم وغير ذلك من اغراضهم سوى ما يلي
معه ودل تتوجه فيفضي لذلك ولما كثر في الناس انكار الحقوق وطلبوا
الاماس وغير ذلك المروءة حكم الائمة [illegible] ومن وافقهم بتوجه اليمين وان لم
تثبت خلطة لان فساد احوال الناس منزل منزلة ثبوت الخلطة لاكن توسط
بعض المحققين ورا الانتقال لا تتوجه بمجرد الدعوى فيما يستبعد كالدعوى على
المعروف بالصلاح وعلى [illegible] وذلك حسن ومن ذلك مسألة الارض تزرع غصبا
او تعديا ولم تقع فيها مغالطة حتى فات الابان المشهور ان الزرع للزارع وعليه
كراء المثل لرب الارض والشاذ ان الزرع لصاحب الارض وافتى به المازري مع
جماعة من الفقهاء لما راوا كثرة التعدي والغصب فيتوصل المتعدي الى [illegible]
اذا لم يرد رب الارض ان يكري تلك الارض له ثم يبطل الحق بالمماطلة [illegible] حتى
الابان فبما له فيها فاذا حكم له بالمشهور توصل الى غرضه من حرثها بالكراء او
كان ويبقى الارض ضرورتها باكثر من كراء المثل قطع جمهور العلماء بقول الشاذ فاذا

كثر

مسألة توجه اليمين في الدعاوى

وقلة

مسألة الارض تزرع غصبا او تعديا الخ

كثر هذا التعدي في ناحية من البلاد ترجح الشاذ على المشهور لهذا العارض
حفظا لاموال الناس عن اخذها بغير طيب نفس وقد قال مالك لا بوجوب
تعجيل النقد في الكراء المضمون ولما راى الاكرياء اقتطعوا اموال الناس وخافوا
في الاكتفاء بتعجيل اليسير فيما لم يحضر وقت الشروع فيه كالحج حفظا للمال كما
رخصوا في مسألة السفتجة لذلك ولو ادرك مالك [illegible] على الارض والقول
على [illegible] اهل الفضل بالارض [illegible] رجع عن المشهور الى الشاذ وبهذا يعلم
الجواب عن اشكال فتوى المازري بالشاذ مع قولهم انه عاش ثلاثة وثمانين
عاما وبلغ رتبة الاجتهاد يعنون الاجتهاد في المذهب ولم يفت بغير المشهور
مع قوله هو [illegible] لست ممن يحمل الناس على غير المشهور من مذهب مالك
واصحابه فوجه الجواب ان تغير الاحكام عند تغير الاسباب ليس هو خروجا عن المشهور بل
هو جري على قاعدة المذهب في المحافظة على مصالح العباد وحفظ اموالهم لا سيما
على القول بان المشهور ما قوي دليله وامثال هذه العبارات فيما جرى به العمل كثير
وبالله تعالى التوفيق ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

الخاتمة في التحذير من امور جرى العمل بها

في بعض البلدان ولم يظهر لها مستند وكان لها مستند في زمان مخصوص ومكان مخصوص
فتقلد ذلك الجاهلون والمتساهلون في مكان او زمان لا مستند فيه وحكى الان من ذلك
مسائل منها فتوى كثير من الطلبة بان طلاق العوام كله بائن ولو كان في مدخول بها
دون عوض ولا لفظ خلع ولا حكم حاكم قالوا لان العوام لا يعرفون معنى الرجعة فهذا
مستند كثير منهم وقد له منهم بعض الطلاع مستند لاختصار ابن ناجي [illegible] في شرحها
البينونة فيمن طلق طلاقا مستوفيا لشروط الرجعة ثم اردف الثلاث في العدة
فيفتونه بعدم لزوم الثلاث ويحتجون بما ذكر وفتواهم بذلك باطلة اجماعا
بما ذكر باطل لان الحكم على الطلاق بالرجعي او البائن حكم شرعي وضعه الشارع سببا
فاذا وجد سبب الرجعي فالطلاق رجعي ولا يتوقف على معرفة المطلق لمعنى الرجعي
ولا لشروطه ولا على نيته ولا على عدم ظنه بائنا واذا وجد سبب البائن فالطلاق
بائن ولا على شروطه ولا على نية البينونة ولا على عدم ظنه رجعيا واما استظهار
ابن ناجي البينونة في الواحدة اللازمة لموقع الطلاق دون [illegible] مستند فيه

مسائل منها فتوى كثير من الطلبة بان كلام العوام كله بائن ولو كان بمدخول بها [illegible]

يتوقف على علم معنى البائن

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

كما اشار هو اليه الى عرف متقرر عند عوامّ بلدنا في زمننا وذلك ان المتعارف عند هم هو طلاق الخلع بالعوض وهو المسمى بالملك الذي اشار اليه والده بقوله
وفي الملك الخلاف أو الفضل طلقة باينة في المرتضى وحمل الالفاظ عند الاطلاق على
المعنى المتعارف صحيح وهذا المعنى غير المتعارف عند عوام هذه النواحي
في هذه الازمنة بل اكثر هم خالي الذهن من الرجعي والباين فاذا وقع منه طلاق فلا
يدري هل يحتاج في رد المراة لولي وغيره من اركان النكاح ام لا وانما يشتغل بما يعنيه
به المفتي وكثير منهم يعتقد انه يحتاج الى قطعة من طعام واحضار طالب و
بعضهم يعتقد انه لابد ان يزيد شيئا ما على الصداق الاول وان نحط هو عنه
شيئا من الباقي له عليه وبعضهم يتوهم ان كل مطلق رجع على الطلاق بالغرم لا
يلزمه شيء ولو طلق ثلاثا او قليل يعرف حكم الرجعي وحكم البائن في الجملة ولكن
لا يعرف الالفاظ بطهما فلا يميز بينهما عند الوقوع هذه الاعتقادات التي هي
منهم واي عرف يتقرر مع هذا الاضطراب ومما ينبني على العرف المذكور
عند اهل الاندلس تصحيحهم لزوم الواحدة البائنة في لفظ الحرام ومساوي
تصاريفه عند الاطلاق لما تقدم من ان اللفظ المطلق يحمل على المتعارف واذا
كان هذا مستقر العمل في الاندلس بما ذكر فلا يصح الاعتماد عليه في اجراء ذلك
العمل في بلد لم يثبت لهم عرف في الطلاق وقد شاعت الفتوى في التحريم بالواحدة
في هذه الاقطار والواجب هو الجري على المشهور في لزوم الثلاث عند عدم
العرف والله تعالى الموفق ومنها الفتوى بثلاث بعبارات اليمين بالشيء الحلف
بالايمان اللازمة او جميع الايمان اعتمادا على فتوى من افتى به من الائمة
المتقدمين وهذا الاعتماد لا يصح لان المسلك لم يبق متعارفا عند هم وهذا
معنى الطلاق بلفظ اليمين واليمين المتعارفة عند هم هي الشرعية وهي
اليمين بالله فلذا حملوا لفظ الايمان اللازمة عليها ولما تبدل العرف في زمننا
هذا وصار لفظ اليمين كناية ظاهرة عن الطلاق وجب ان يحمل لفظ الايمان على
الطلاقات عند فقد النية والبساط واما لفظ جميع الايمان فان حملت الايمان
على الطلاقات فهو كاللازمة وان حملت على اعم من الطلاق لزم فيه جميع ما يحلف به
عادة من طلاق وغيره لان لفظ جميع نص في العموم ومنها مسئلة اعتداد

المطلقة

وجد ناها

مسئلة اعتداد المرأة المطلقة بثلاثة اشهر وان كانت ذات اقراء

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

٩٢

المطلقة ذات القروء بثلاثة اشهر ذكر الزرقاني وناظم العمليات انه جرى
العمل بذلك بفاس وذلك معتقد كثير من الفقهاء والعوام وهو باطل قطعا
لمخالفته صريح الكتاب والسنة ولا وجه له كما اشار له شارح الزقاقية
ولعلهم غرهم ما نقل عن ابن العربي من كونها لا تصدق في انقضاء العدة
بالقروء في اقل من ثلاثة اشهر لقلة الامانة ولان الغالب من عادة النساء
الحيض مرة في الشهر فلا تصدق في دعوى النادر الا ببينة وهذا الكلام ليس
فيه الاعتداد بالاشهر وانما هو بالقروء ولكن ان ادعت انقضاء القروء كملت
في مدة معتادة وهو ثلاثة اشهر صدقت وان ادعت ذلك في اقل من المتعارف
لم تصدق لفساد الزمان وقلة الامانة وان كان المشهور تصديقها فيما
امكن ولو ناذرا فلا تمكن من التزويج بعد انقضاء الشهور واما الوقف بعد
ثلاثة اشهر ان القروء لم تتم فلا يقول احد يباح لها النكاح لتمام عدتها
بالاشهر ومنها قولهم جرى العمل بترك اللعان مطلقا او للفاسق فقط
مقتضاه ان قضاة العدل كانوا لا يمكنون الزوج منه اذا وقع سببه ورفع
الي الزوج قضيته وما اظن ذلك صحيحا الا اذا كان سببه نفي الولد واراد
الزوج ان يلاعن لينفي عن نفسه ولدا اجنبيا وكيف يسعهم ان لا يمكنوه
منه وهو له واجب عليه لئلا يرثه الاجنبي ويخلو ببناته من غير ان ذلك الولد
وغير ذلك من محارمه كام الزوج واخته وينبني عليه غير ذلك من لوازم المحرمية
وذلك منكر بالاجماع وازالة المنكر المجمع عليه لازمة للقادر باجماع
وقول ابن عرفة لم يذكر حكمه واختار من عند نفسه الوجوب اذا كان
لنفي الولد لانه ولد النفي على الخصوص واما على العموم فلا تجب مؤاخذة
وقد صرح المفسرون بوجوبه في قوله تعالى فشهادة احدهم الاية وقدروه
المعنى فالواجب شهادة احدهم او فعليهم شهادة احدهم فاذا قال
الزوج للحاكم اردت اداء هذا الواجب فكيف يكون جواب الحاكم ايقول
له نمنعك ان تنفيه باللعان وذلك لم يقله احد ام يقول دعه يكون ولدك
في الاحكام وان تحققت انه اجنبي وهذا ايضا لا يقول به احد هذا من اعجب
العجاب وان كان مرادهم انه جرى عمل الازواج بعدم الرفع للحكام فيبقى

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

ما جرى به العمل بفاس من عدم رد الدابة بالعيب اذا قام به المشتري بعد شهر

هذا مما يعد في العمليات اذ المراد بها ما عمل به في القضاء والفتوى كما لا يعد
منها ما سلك العامة التي جرى بها عمل العوام كترك الصلاة او تاخيرها عن وقتها
والغيبة وسماع الغناء والتحاور بين القبائل وشبه ذلك ومنها قولهم جرى العمل
بترك العهدة في بيع الرقيق ان ارادوا مع وجوب الشرط او العادة فهو
خلاف المنصوص ولم يظهر له مستند وان ارادوا انه لم يجر بها عرف ولا شرط
فليس هذا من عمليات الحكام والمفتين وانما هو من عمليات العامة فيسلم فيه
الكلام في بيان عوائد بعض الجارية بترك المباح او الواجب كعدم المواضعة
ونحوها في بيع الرقيق وغيره ومنها ما جرى به عمل فاس من عدم رد الدابة بالعيب
اذا قام به المشتري بعد شهر ولا نعرف لذلك مستندا الا فتوى صدرت
من سيدي عبد الله العبدوسي شيخ الغوري فجعلوها قاعدة كلية وكذا استفتي
منها معاصر شيوخنا شيخ الشيوخ ابو علي سيدي الحسن بن رحال في الدابة فانه
ترد به الدابة ولو بعد مضي شهر او اكثر لانه لا يظهر الا بعد طول فاعتذر عن هذه
الفتوى بقلة امان البياطرة والنخاسين فقصدوا الى تقليل الشغب على الحكام
فاقتصروا على المدة التي يظهر فيها العيب غالبا ولا يخفى ضعف هذا الاعتذار
اذ يلزم مثله في بقية الانعام وفي الرقيق اكثر وانهم حاولوا على حق البائع
واخلوا بحق المشتري وقد يكون العيب لا يظهر الا عند الاستعمال او في البعض
خاصة كعدم حمل ثقيل وقلة اكل العلف ويكون المشتري لم يستعملها ولم
يسافر بها الا بعد شهر ويجد من يوثق به يشهد له بقدم العيب وبكونها
معيبة عند البائع او يعترف بذلك البائع وكيف يقال لا ترد عليه بعد شهر
والبياطرة لا يتوقف عليهم في كل عيب بل كثير من عيوب الدواب او اكثرها
لا يتوقف على البياطرة والامناء كما قال في المشتري بل في البائع بل هو فيه اولى
فينبغي الحلف عند البيع ايمان الغموس ويحلي سلعته بما ليس فيها ويبالغ
في اخفاء ما يكرهه المشتري منها الا من عصمه الله وقليل ما هم والصواب كون
جادة المذهب وزفي تلك الفتوى خاصة بالنازلة التي وقعت فيها
وامامة سيدي ابي محمد العبدوسي لا تنكر وليست تقتضي ان يترك
المذهب كله وتلغى نصوص جميع ائمة المذهب لفتوى الله اعلم بحملها



اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

مشهور ولعله راعى شيئا لا يوجد عند من يرى تعدية فتواه وجعلها
قاعدة كلية والله تعالى اعلم ومنها ما في نظم العمليات من قوله

واجلوا ثلاثة الايام ... في الاخذ بالشفعة للاتمام

وزيد في اجل احضار الثمن ... اكثر من شهرين ارفاقا لمن

ومقتضاه ان عمل القضاة جرى بتاخير الشفيع للارتياء في نفس الاخذ او الترك
وبتاجيله شهرين لاحضار الثمن ولم يذكر الناظم فيما كتب عليه من اجرى
هذا العمل ولا ما يؤيده سوى بحث للشيخ ابن سودة مخالف للمشهور الذي
قال المتيطي عليه العمل وانعقدت عليه الاحكام واليه اعتمد الشيخ خليل وابن
عاصم وغيرهما ولم يوجد البحث المذكور الا بما نقل عن المدونة مثل ما يوافق ما
في النظم ونقل عنها غيره ضده وهو الذي في المختصر والتحفة والحاصل انه لا
عمل على ما في النظم ومنها اغرب الفتوى في بلدنا سجلماسة حرسها الله تعالى
تعرف بقول اللخمي انه يقضي في شفعة الصبي اذا قام بها بعد رشده الى وقت
وجوبها الا الى وقت طلبها فان كان له مال في السنة الاولى وكان الاخذ فيها نظرا
له فله ان يشفع الان وان لم يكن فلا شفعة له وكتب الا واقف على هذه الفتوى
بل لما بلغني بعض من افتى بها بوجه عدم الموافقة ولتنبه له ان المشهور ان
تسقط نفع للمحجور والغائب سنة بعد الرشد والحضور ولا ينظر الى ما قبل ذلك
وان ما افتوا به انما يعرف للخمي وقد اعترف اللخمي انه لم يقف على رواية فيه و
انما قاسه على احد قولي مالك فيمن اعتق شقصا له من عبد معسرا ثم
ايسر بعد انه لا يكمل عليه وفي قياسه مبحوث فيه من غير ما وجه لان المشهور
كما نقله ابن عبد الرفيع في معين الحكام الذي اختصره من المتيطية واقتصر عليه
ابن هارون انه له بعد زوال الحجر ما للغائب بعد الحضور من اعتبار الشفعة لان
ولان المشهور في المحجور بعد زوال حجره انه له رد ما فعل في حجره ولو طرأ السداد
في وقت فعله ولو فرض ان المحجور اسقط شفعة نفسه وطرأ السداد لكان له بعد
الرشد ان يبطل الاسقاط ويأخذ بالشفعة وكيف اذا لم يسقط ولان القول الذي
قاس عليه مقيد بكون العبد حاضرا او كون عسر المعتق ثابتا معلوما بحيث
يقطع بانه ما منع العتق من القيام على المعتق الا الاعسار فلم تكن للشريك حجة



حجة على المعتق وأما مسألتنا فللشفيع أن يقول للمشتري لو كشف ما لكلام نعيبه فيما مضى لتحيلك في تحصيل الثمن بوجه من وجوه الحيل من سلف أو غيره ولما زالك الشفعة فالعلة التي في الأصل وهي تحقق المانع غير موجود في الفرع إذ المانع فيه محتمل هذا على فرض تسليم اتحاد الحكم في الفرع والأصل وهو قابل للمنع مع أنه يكفي في رد هذا القياس مخالفته المنصوص فهو فاسد الوضع ولذا قال صاحب العمليات ووارث المجهور البنيني **وقال شيخ** الشيوخ سيدي الحسن ابن رحال ناقلا من الزيادة عن سيدي العربي الفاسي أن العمل على عدم اشتراط الملا والله تعالى أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب **ومنها** تمكينهم المدعي من الذهاب بالدابة مثلا بعد دعوى انتقالها والمنصوص أنه لا يمكن إلا بالطبع وذكر بعض سيدي إبراهيم الجلالي أنه رد في تقييده الحسن ما شهد لما جرى به العمل **ومنها** قولهم جرى العمل بعدم القائمة والأولى أن يقول عوضه القائمة إذ لو وجدت لعمل بها **ومنها** مسألة الجلسة والجزاء فهما مخالفان للشرع وعد لو أفتيهما على جرد العادة واستئناس بعضهم بظواهر لا تنتهض لهم **ومنها** مسألة الخماس وأجرة الدلال والمشهور في كتب الوثائق ولا تجري إلا على قول خارج المذهب **ومنها** مغارسة أرض الحبس وعلو ضمنهم به بعد في الغبطة وقبول واحد في الشرع مع تضمنه التزكية **ومنها** عدم قبول الشهادة على الخط إلا خط العدل المنتصب **ومنها** التساهل بإراب البلد بقبولهم بعد دعواهم المعرفة **ومنها** تساهلهم في بينة التعيب من وجوه الله أعلم

التنبيه السادس في ذكر بعض ما يجب على المفتي أو ينبغي له

فأول ما يجب عليه إخلاص القصد لوجه الله تعالى وإرادة امتثال أمره فلا يقصد رياء ولا سمعة لئلا يهلك مع الهالكين وأن يستشعر أنه مخبر عن الله تعالى ونائب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تبليغ أحكام الله للأمة فيحمد الله تعالى على أهليته لهذه المنزلة العظيمة وجزائه بحقوقها فلا يدنسها بشيء من المنهيات أو ترك المأمورات ويوفيها حقها من الرعاية والتثبت وليعلم أنه مسؤول عن جوابه هل كان عن علم أو جهل وهل أراد به وجه الله تعالى أو غيره وليفكر في عظمة وانتصابه بين يدي الله ومطالبته بالجواب عن ذلك وإذا وفق زاده الله وتحفظ عليه في ذلك الموقف العظيم من أفن أم أو إحجام فهكذا كان حال الأعلام مالك وغيره من

العمل

الهداة رضي الله عنهم قال الشاطبي في الموافقات قال مالك بن أنس ربما وردت علي مسألة تمنعني من الطعام والشراب والنوم فقيل له يا أبا عبد الله والله ما كلامك عند الناس إلا كنقش في حجر ما تقول شيئا إلا تلقوه منك قال فمن أحق أن يكون هكذا إلا من كان هكذا **قلت** أدمن كان يتلقى بالقبول كل ما يقوله فأين يكون أحق منه بالتحري والخوف من الموقف الهائل قال ابن مهدي ورأيته في النوم فأيما يقول مالك معصوم وقال إني لأفكر في مسألة منذ بضعة عشر سنة فما اتفق لي فيها رأي إلى الآن وقال ربما وردت علي المسألة فأفكر فيها ليالي وكان إذا سئل عن المسألة قال للسائل انصرف حتى أنظر فيها فينصرف ويردد فيها فقيل له في ذلك فبكى وقال إني أخاف أن يكون لي من المسائل يوم وأي يوم وكان إذا جلس نكس رأسه وحرك شفتيه يذكر الله تعالى ولم يلتفت يمينا ولا شمالا فإذا سئل عن مسألة تغير لونه وكان أحمر فيصفر وينكس رأسه ويحرك شفتيه ثم يقول ما شاء الله لا قوة إلا بالله فربما سئل عن خمسين مسألة فلا يجيب منها في واحدة وكان يقول من أحب أن يجيب عن كل مسألة فليعرض نفسه على الجنة والنار وكيف يكون خلاصه في الآخرة ثم يجيب وقال بعضهم لكأنما مالك والله إذا سئل عن مسألة واقف بين الجنة والنار وقال ما شيء أشد علي من أن أسأل عن مسألة من الحلال والحرام لأن هذا هو القطع في حكم الله ولقد أدركت أهل العلم والفقه ببلدنا وإن أحدهم إذا سئل عن مسألة كأن الموت أشرف عليه ورأيت أهل زماننا هذا يشتهون الكلام فيه والفتيا ولو وقفوا على ما يصيرون إليه غدا لقللوا من هذا وإن عمر بن الخطاب وعليا وعامة خيار الصحابة كانت ترد عليهم المسائل وهم خير القرون الذين بعث فيهم النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يجمعون أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ويسألون ثم حينئذ يفتون فيها قال مصعب بن ثابت ما رأيت أحدا أكثر أن يقول لا أحسن من مالك وسأله رجل عن مسألة وذكر أنه أرسل فيها من مسيرة ستة أشهر من المغرب فقال له أخبر الذي أرسلك أنه لا علم لي بها فقال ومن يعلمها قال من علمه الله وسأله رجل عن مسألة استودعه إياها أهل المغرب فقال ما أدري ما ابتلينا بهذه المسألة في بلدنا ولا سمعنا أحدا من أشياخنا تكلم فيها ولكن تعود فلما كان من الغد جاء وقد حمل ثقله على بغله يقوده فقال مسألتي فقال لا أدري ما هي فقال الرجل

مسئلة الجلسة والجزاء

يا أبا عبد الله لقد كنت خليقا من يقول ليس على وجه الأرض أعلم منك فقال مالك إذا رجعت
فأخبرهم أني لا أحسن وسأله آخر فلم يجبه فقال يا أبا عبد الله أجبني فقال ويحك تريد
أن تجعلني حجة بينك وبين الله فأحتاج أنا أولا أن أنظر كيف خلاصي ثم أخلصك وسئل عن
ثمان وأربعين مسألة فقال في اثنتين وثلاثين منها لا أدري قلت هذا هو المشهور
في هذه الحكاية دون ما عند المحلي في شرح جمع الجوامع وسئل عن أربعين مسألة
فما أجاب منها إلا في خمس وقال ابن عجلان إذا أخطأ العالم لا أدري أصيبت مقا
تله ويروى هذا الكلام عن ابن عباس وقال سمعت ابن [illegible] يقول ينبغي أن يورث
العالم جلساءه لا أدري وكان يقول في أكثر ما يسأل عنه لا أدري قال عمر بن يزيد فقلت
لمالك في ذلك فقال يرجع أهل الشام إلى شامهم وأهل العراق إلى عراقهم وأهل مصر
إلى مصرهم ثم لعلي أرجع عما أفتيتهم به قال فأخبرت الليث بذلك فبكى وقال مالك
والله أقوى من الليث أو نحو هذا وسئل عن نيف وعشرين مسألة فما أجاب فيها
إلا في واحدة وربما سئل عن مائة مسألة فيجيب منها على خمس أو عشر ويقول
في الباقي لا أدري وقال أبو مصعب قال لنا المغيرة تعالوا نجمع كل ما بقي علينا مما
نريد أن نسأل عنه مالكا فمكثنا نجمع ذلك وكتبناه في قنداق ووجه المغيرة إليه
وسأله الجواب فأجاب في بعض وكتب في كثير منه لا أدري فقال المغيرة يا قوم لا والله ما رفع
الله هذا الرجل إلا بالتقوى من كان منكم يسأل عن هذا يرضى أن يقول لا أدري ولم
ما تيسر الآن نقله كله من الموافقات لا تحصى فوق ما لك ممن احوال والأرجح
ما هنا ما عند المحلي وقد أطال الشاطبي في هذا المعنى وذكر أمورا أنبه عليها القرافي
في كتاب الإحكام وأنقل غالبها بالمعنى لا باللفظ وربما زدت شيئا من غيره منها
أنه ينبغي للمفتي إذا سأله من لا يعرف أنه من بلده أو غيره فلا يجيب حتى يعرف بلده بل يسأل
عن بلد المستفتي وينظر هل لهم عرف في اللفظ المسؤول عنه وعن تعيين عرفه فيجيبه
فيجيب بمقتضى عرف السائل وهذا متعين إذ لا يختلف العلماء بأن الألفاظ إذا
اختلفت عادات فيها فحكمها مختلف وإنما اختلف العلماء في العرف واللغة أيهما
يقدم والصحيح تقديمه عليها لأنه ناسخ والناسخ مقدم على المنسوخ إجماعا
وكذلك هنا ومنها أنه يتعين على المفتي إذا كان يجوز الانتقال من مذهب
إلى آخر واحد المسائل أن ينظر فيما يفتي به المنتقل هل في المذهب المنتقل عنه



ما يأباه أو لا مثلا إذا سأل مالكي شافعيا عن ترك الدلك هل يباح ليعمل به فلا يبيحه
له لأن صلاته تبطل باطلة باتفاق الإمامين مالك لعدم الدلك والشافعي لعدم البسملة
قال وقد سئلت عن الصلاة بشيء مخروز بشعر الخنزير والسائل شافعي فقلت له مذهب
مالك طهارة شعر الخنزير والسائل شافعي أي ولا يمكن الشافعي مسح بعض رأسه
فقلت إذا طيبت بطلت طائفة عند مالك لترك بعض مسح الرأس وعند الشافعي بنجاسة
شعر الخنزير ومنها أنه ينبغي له أن لا يأخذ بظاهر لفظ السائل العامي حتى يتبين
قصده فإن العامة ربما عبروا بالألفاظ الصريحة في معنى عن معنى آخر وإن كان معنى
ذلك اللفظ لا يناسب السائل أو كان الحكم مختلفا لا يسأل عن مثله فتلك ريبة في
فيكشف عن ذلك حتى يعلم حقيقة الأمر قال سألني سائل عن صيغة النكاح في
القاهرة هل يجوز له فقلت له لا أعرفه حتى تبين لي المقصود في هذا فإن هذا
في عرف أهل مصر علم أزل به حتى قال أردت أنه يعرف خارجها فمنعته لأنه حينئذ
القاهرة لعفره فقلت له هذا لا يجوز بالقاهرة ولا بغيرها ومنها أنه إذا وجد
في آخر السطر من السؤال أو من فتوى من سبقه بياضا أن يسده بما يليق
به ولا يتركه لئلا يضيف زور بعض الباطل زيادة فيه في البياض فيتغير الحكم بسببه
وقد حكي أن بعض الفقهاء المشهورين كتب له من أراد تغليطه سؤالا في
مات عن أم وأخ لأم وترك بياضا في آخر السطر ثم قال وابن عم فكتب الفقيه للأم
الثلث وللأخ السدس وما بقي لابن العم فلما قبض السائل الفتوى كتب في
البياض وأبا ثم دور الفتوى على الناس بالسخرية وقال انظر والحال يحجب الأب
بابن العم فقال العالم به مثله ما يحصل مثل هذا وقال هذا خطه شاهد عليه فوقعت
فتنة عظيمة بين فئتين عظيمتين من الفقهاء فينبغي أن تسد هذه الفرجة
بالاحتياط كما يحتاط الموثقون وكذلك إن زاد السائل بلفظه فيما يغير الحكم
فلينبه عليه فيقول زاد السائل من لفظه كذا وكذا لئلا يلحق عليه في فتوى ونحو هذا
الاحترازات لا ينبغي أن يجيب على طبق السؤال ولا يزيد من عنده فيدا في ترتيب الجواب
عليه كمن سئل عن معلم اشترى من خبز أما إذا يجيب عليه فيكتب المجيب عليه
الحذاق تنبئ بتقادم بمالهم بتعطل السائل للزيادة فيقول [illegible]
العمل معتقدا أن الجواب على طبق السؤال نعم إن كان في السؤال إجمال واحتمال

تحليل

أن يغفل عنه ولا يفهم من غير
الجزم بسوء الظن ومنها أنه
ينبغي أن يجيب على طبق
السؤال ولا يزيد من عنده
فيدا في ترتيب الجواب عليه
كمن سئل

الوجهين او اكثر وله ان يفصل ويبين حكم كل وجه كما سئل عمن قال لمطلقته هل فيها
رجعة فيقول ان كان حرا ولم تنقض عدتها طلقة وهي مدخول بها ولا خلع فله الرجعة والا فلا
رجعة له وهذا التفصيل يحتاج اليه في الجواب ومنها انه ان اتهم السائل انه اراد بالفتوى
توصلا الى باطل فلا يفتيه وان كان لا بد من الفتوى فلينبهه فيها على وجوب اجتناب ذلك
الباطل كمن قتل له قتيل واراد اثارة الفتنة فيسأل هل لولي المقتول المطالبة بدمه
فاذا افتي ان له ذلك يذهب لقبيلة يستنهضهم بها ويقول لهم افتاني العلماء بان الطلب
يجوز لي فيرجع بعضهم الى قبيلة القاتل وتقع فتنة عظيمة فهذا ترك الفتوى له اولى وان
افتى بين له في الجواب ان كانت المطالبة تؤدي الى الفتنة فليس للولي المطالبة وان
كانت عند الحاكم بموجب شرعي على وجه لا يتعدى به احد من غير القاتل فله المطالبة
وكذا ان اتهم من سال عن مسئلة من البيوع انه قصد التوصل الى الربا او عن مسئلة من
الكلام انه قصد الالحاد وامثال هذا كثير فليتحرز منه الفقيه فان الفقهاء امناء
الله على خلقه فمتى علم انهم قصدوا ان يتخذوه سلما للخيانة فلا يساعدهم بل ينبههم
على اداء الامانة على وجه يرضي الله تعالى والا كان خائنا مفتونا والعياذ بالله ومنها
ان يبذل جهده في تحري الصواب فاذا اراد تخريج المسئلة المسئول عنها على القواعد
فلا بد ان يتفقد فيها ثلاثة اشياء ان يبحث اولا ويجتهد في مطالعة النصوص لئلا يكون في
النص ما ينافي مقتضى التخريج فيذهب تعبه في التخريج باطلا اذ لا يعمل بالقول المخرج
مع وجود النص ثم يبحث بعد ذلك في قواعد الاجماع وقواعد مذهبه هل فيهما ما
يقتضي فارقا بين الفرع والاصل فمتى وجد فارقا وشك في وجود حكم القياس ثم ينظر
في قواعد القياس واركانه وما يتعلق بكل منها في المسئلة المخرجة بالدليل ولهذا لا يجوز للمفتي
ان يخرج غير المنصوص على المنصوص الا اذا كان شديد الاستحضار لقواعد مذهبه
وكان له معرفة بعلم الاصول وعلوم العربية وفهم حسن والا امتنع التخريج واذا اراد
الفتوى بالنصوص فلا بد ان يكون له من الاطلاع على النقول ما لا يخفى معه تقييد
لمطلقها وتخصيص لعامها والا امتنع ان يفتي وان حفظ نص المسئلة لاحتمال ان يكون
مخصصا او مقيدا اللهم الا اذا كان ذلك النص قد نقله وابقاه على ظاهره من علم الائمة
بالتخصيص والتقييد وكذا الفتوى بتقييد الناقل لانه الغالب انه لو كان هنا قيد او تخصيص
لنقله على حسب ما عرف من عادته ومنها انه ينبغي له ان يلتزم خطا واحدا وعلامة

في القواعد صح

وقواعد الاجماع وكان واسع الاطلاع على نصوص مذهبه وكان صح

واحوال

واحوالا لا تشتبه فربما يكون سببا للتزوير عليه وقد زور الغير ورد عوامه بان له خطوطا
وان خطه غير منضبط ومنها ان لا يكون قلمه في غاية الغلظ فيضيع ورق السائل
وان لا يكون في غاية الرقة فتنقص قراءته في غير الامور او سطورها وان لا يبالغ في التقوير
فيطمس [illegible] وان لا يبالغ في الادماج او التعليق او يختصر بعض الحروف لئلا يعمى على القارئ
ومنها ان يتأدب مع من هو اعلم منه ان كان كتب فتواه قبله فيكتب الموافقة تحته
لا فوقه او من جانبه الا اذا ضاق المحل ويتأدب ايضا معه فيما يكتبه ولكل قوم عرف في
الادب فليعتبر لما ذكره العلماء ورده ومنها انه اذا جاءته فتوى من لا يصلح للافتاء
لقلة علمه او فسقه [illegible] بينه او لحنها فلا يكتب معه وان كان الجواب صحيحا الا ان كتابته معه
تغرير لصنيعه وترويج لقوله الذي لا ينبغي ان يقتدى به فيه ولانه اذا صح صوابه ظنه
العوام اهلا للفتوى وهو ليس كذلك ومنها انه لا ينبغي ان يكتب في الفتوى الا ما تدعو الحاجة
اليه لان الورق ملك للسائل ولم يأذن له في الزيادة الا ما تتعلق به مصلحة السائل
وما جرت العادة به من الزيادة اليسيرة كقوله في اخر الجواب والله اعلم ولا ينبغي ان يضع
هذا اللفظ وينوي الاتيان به ذكر الله تعالى بل استعمال العادة الذي لا على وجه الذكر
والتعظيم له تعالى بل ينوي معناه لغة وشرعا ومما يحسن تركه وان كان مقصودا
قول المفتي ان ثبت ما في السؤال فالجواب كذا لان هذا التعليق مفهوم من ترتب الجواب
على السؤال وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لهند بنت عتبة خذي ما يكفيك وولدك
بالمعروف ولم يقل لها ان ثبت ما قلت فينبغي للمفتي حذفه للعلم به وينوي الاقتداء
بالنبي صلى الله عليه وسلم وقد تتأكد زيادته اذا كان السائل يعتقد تلقيه عن الاثبات
وقد راينا كثيرا من جهلة العوام يعتقدون ان الفتوى بمنزلة الحكم وربما
يعتقدون انها حكمان [illegible] نعوذ بالله من الضلال ومنها انه اذا وجد من سبقه
افتى بما يتحقق انه خطأ فلا يسكت عليه لانه منكر تجب ازالته فيزيله وان كره
السائل لانه لا يجوز التقرير على الباطل لكنه ينبغي ان يتلطف في الازالة فان علم ان المفتي
الاول يرضى بالتنبيه عليها [illegible] ما هو مقتضى الدين فليبعثها اليه سرا
ليغيرها هو فذلك استر للعرض وابعد عن اسباب التعصب وان كان يخشى ان يأنف و
يصر عليها فليبادر بتغييرها ولا يخف في الله لومة لائم فان الحق احق ان يتبع ولا
يقتصر في ردها على قدر الحاجة وليحذر كل الحذر من التشنيع والخروج الى الاغراض

فلذا ادب مع الله تعالى صح

صح
امتثال امره

أو أن يحمله على ذلك فيح الأغراض بل يقصد كلام الله تعالى في الهداية إلى سبيله وإن وجد
خللا وعلم أنه من سبق قلم كلحن أو إسقاط حرف فليصلحه هو بيده ولا يعتذر
إليه جمعا بين مصلحة الصحابة وحفظ قلب الغائب وتجميلا للزوال المجتمع
ومنها أنه إذا كان السائل عاميا متعنتا شديدا فليقتصر في الجواب على ما يجب به
الفتوى ولا يطول بذكر خلاف أو مستند لأن بنص لأن في ذلك تشويشا على السائل
وتضييع الورقة فإن كان طلب في السؤال جلب فقه المسألة أو توقع نزاع منازع
فيقابليات بالنص معين والناقلة بلفظه ونحوه أو بمعناه لغرض إيضاح
واختصار بشرط أن لا يغير من المعنى شيئا ولا ينقص ولا يزيد وإن كان السؤال
في مهمات الدين ومصالح المسلمين وله تعلق بولاة الأمور فيحسن من
المفتي الإسهاب والإطناب في الجواب والمبالغة في إظهار الحق بالعبارة الشنيعة
للفهم والتهديد على المخالفة والحض على المبادرة لتحصيل المصالح ودرء المفاسد
وبسط الأدلة ونحو ذلك ومنها أنه إذا كان للمسألة تفاصيل وشق وله قرينة
أخرى بغيره فيقتصر على ذكر القرينة ولا يتعرض للغيره مثلا إذا سئل عن بيع
الغائب هل يجوز فيقتصر على ذكر شروط بيع الغائب من حيث هو بيع غائب لا
من حيث هو مطلق البيع فلا يتعرض لأركان البيع ومباحث كل ركن وإذا سئل عن
الرجعة من الطلاق اقتصر على ذكر شروط الرجعة من كون الطلاق بعد البناء
دون خلع ولا حكم ولا بلوغ غاية ولا خروج من العدة ولا يذكر شروط صحة النكاح
الذي انبنى عليه الطلاق ولا انقطاع موانعه بل يفرد ذلك مع حفظ تسليمه والأدا
بتضييع الوقت والورق والفهم بالتطويل به ومنها أنه إذا كان في المسألة قولان
أحدهما فيه تخفيف والآخر فيه تشديد فلا ينبغي أن يفتي العامة بالتشديد
وولاة الأمور بالتخفيف وذلك قريب من الفسوق والخيانة في الدين والتلاعب
بالمسلمين ودليل فراغ القلب من تعظيم الله تعالى وإجلاله وتقواه وعمارته
باللعب وحب الرياسة والتقرب إلى الخلق دون الخالق نعوذ بالله من صفات
الغافلين ومنها أن المسألة إذا كانت من دقائق أصول الدين أو غيرها من
العلوم وكان السائل ممن لا يعنيه الخوض في ذلك فلا يجيبه بل يرشد إلى الاشتغال
بما يعنيه من أمور عبادته ومعاملاته وإن فهم منه أنه عرضت له شبهة في عقائده

وليتفطن

وليتفطن عليه وليتلطف في إزالة شبهته ولو بالأدلة الإقناعية دون البراهين
الحقيقية ويجتنب الإخلال بلغته التي يسهل عليه الفهم بها والأحسن أن يكون
البيان بالفعل لا الخطابة لأن اللسان كما قيل حي والقلم ميت

ورب قول كان بالخطاب ... أقرب للفهم من الكتاب

والمقصود الاتباع لا مجرد القلقلة فإن الخلق عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم
لعياله ومنها أنه ينبغي له تحسين الزي والهيئة على القانون الشرعي فإن
الخلق مجبولون على تعظيم الصور الجميلة فيكثر الاهتداء به وأن يكون حسن
السيرة والقصد بريئة فيمن أسس منهم بركة كنسائه لله ردا وتقا ويقصد بذلك التوصل
إلى إظهار الحق فقد ذكر بعض الأئمة أنه نصح قوما عن منكر أو أمرهم بمعروف
فلم يبالوا به وكان لا يصلتبا في العار ثم العظم ورقة العلماء من صحب ولبس ثياب
العلماء ورجع إليهم ونصحهم وأمرهم فامتثلوا وقد استنبط بعض العلماء من قوله
تعالى يا أيها النبي قل لأزواجك الآية أنه يستحب للعلماء تحسين اللباس وتحسين
العمائم ليعظموا في نفوس العامة فيمتثلوا ما يلقونه لهم من أمر ونهي وإلى
ذلك الإشارة بقوله تعالى حكاية عن الخليل على نبينا وعليه الصلاة والسلام
واجعل لي لسان صدق في الآخرين قال العلماء أي ذكرا حسنا وثناء جميلا ليقتدي الناس
بي وقال عمر رضي الله عنه أحب إلي أن أنظر إلى القارئ أبيض الثياب ليعظم عند النا
س فيعظم عندهم ما لديه من الحق فإذا قصد هذه المقاصد الحسنة كانت تلك
الوسائل كلها قربات عظيمة عند الله ومنها أنه ينبغي له أن يكون كثير الورع
قليل الطمع فيما بأيدي مستحقر من الدنيا ومعظم لا تعلقا ولا كلاما وليبدأ بنفسه
في كل خير يفتي به فيتواصل استقامة الخلق لفعله وقوله قال الله تعالى أتأمرون
الناس بالبر وتنسون أنفسكم إلى قوله تعقلون ومن كان المفتي متصفا بالضد تعالى
جعل الله البر كثيرا في قوله ويصح قوله على مستفتيه وإلى هذا أشار القائل وقال

فابدأ بنفسك فانهها عن غيها ... فإذا انتهت عنه فأنت حكيم
فهناك يسمع ما تقول ويقتدى ... بالقول منك وينفع التعليم
لا تنه عن خلق وتأتي مثله ... عار عليك إذا فعلت عظيم

ومنها أن يكون جلدا في دين الله تعالى صادعا بالحق لا لحب النيابة والشكوة

لا تأخذكم في الله لومة لائم وان يجتهد في ايصال الحق بالتلطف ان امكن فهو اولى لحسبي من امر منكم بالمعروف فليكن امره ذلك بالمعروف وقال تعالى فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى هذا هو الاصل في بعض الاحوال ينبغي الاغلاظ والمبالغة في التنكير اذا كان الجاني يرهق الحق ويدحضه وبالجملة فيسلك اتبع الهوى وافق في طالب الصواب وقبل الحق بحسب ما يقتضيه في تلك الحادثة ويكون الطبيب العالم الحاذق الكيس الناصح يستعمل في كل شخص وفي كل حال وفي كل محل ما يرجو به النفع من الدواء المناسب ملتمسا للفوائد من الفشاء عنه فاصواب بفتواه نفع القائل وغيره من كل من يقف عليها الى يوم القيامة واذا كان كذلك كان العلم له رأس مال وتجارته به رابحة ليس لربحها نهاية

فصل الشيء السابع في حكم اخذ الاجرة على الفتوى

قال البرزلي واما الاجارة على الفتيا فنقل المازري الاجماع على منعها كذلك القضاء ودليله قوله تعالى قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى وقوله تعالى ام تسئلهم اجرا فهم من مغرم مثقلون فنبه تعالى على انه لو طلب الاجر لما يأتي به من الوحي لثقل عليهم الغرم ولا نه من الرشوة قال لاكن لو اتوا بطعام الى القاضي فاعطيا الاجر على الحكم بينهما لو اتى رجل الى المفتي فاعطاه اجرا على فتوى لم تتعلق بها خصومة ولم يتعين ذلك عليه لوجود من يقوم به غيره فافتى الشيخ عبد الحميد اي شيء يمنعه من اخذ الاجرة في ذلك ولا يجبر على التطوع به وقال اللخمي يمنع ذلك جملة لانه ذريعة الى الرشوة وعلى الاول يحمل ما روي عن ابن علوان احد فقهاء تونس ومفتيها وما تنازع ودفع الى القضاة يطلبون اجرا مثلوا التي تعم من الخصوم في العبار المشي به ونقله شيخنا الفقيه الامام عن شيخه الامام الشيخ المفتي عبد الله بن هارون ويحكى في ذلك حكاية في اخذ المال من القضاة تحمل تولية لاجل ما يأخذونه من الخصوم فلا تحول بها وكذلك فيما يأخذونه في مسئلة معينة اه **قلت** الاول هو بحث عبد الحميد الخ لم يتجاسر على التصريح به ولو صرح به لم يلتفت اليه لمصادفته الاجماع وقوله اي شيء يمنع منه جوابه انه لو لم يكن المانع دليل الا سد ذريعة الفساد الذي اتسع خرقه على الراقع في هذا الزمان لكان كافيا على ان المستدل بالاجماع لا يطالب بدليل عليه ولعل عبد الحميد لم يثبت عنده الاجماع

وان

وان قد ثبت عند غيره فلا عبرة ببحثه وهذا المازري تلميذ عبد الحميد الغالب انه لا يخفى عليه بحث شيخه ولما ثبت عنده الاجماع لم يكترث به **وقال** ابن هلال في الدر النثير قال اللخمي الاجرة على الفتوى والقضاء رشوة وكذلك ما هو بين رجلين لانه ان اخذ من احدهما اتهم بالميل معه وان اتفق الخصمان على الاجرة لم يجز لانه فساد وذلك يؤدي الى ان يعطي الاكثر من الاجر هو ما اشار له البرزلي عن ابن علوان هو انه كان يأخذ على الفتوى شيئا يسيرا او سيأتي له محمل اولى منه احمله عليه ثم قال البرزلي واما ما يهدى للفقهاء والمفتيين في عصر ابن هارون لابي عبد الغفور ما اهدى الى الفقيه من غير حاجة فجائز له قبوله وما اهدى اليه رجاء العون على خصومة او في مسئلة تعرض عنده رجاء على قضائها على خلاف المعمول به فلا يحل له قبولها وهي رشوة يأخذها قال البرزلي ومنه ما يفعل في هذا الوقت من اخذ الجعائل على الفتوى في ردّ المطلقة ثلاثا ونحوها من الرخص كما يفعله كثير من جهلة وفقهاء البادية فلا يحل ولا يجوز باجماع كما حكيناه قال في الاستغناء وكذلك لو تنازع عنده اثنان فاهدى اليه جميعا او واحد منهما فجواز كل ان يعينه في جهة او في خصومة عند حاكم اذا كان ممن يسمع ويوقف عند قوله فلا يحل له ان يأخذ منهما ولا من واحد منهما شيئا على ذلك اه **وقال** البرزلي ايضا واما اخذ العطايا والمرتبات من بيت المال اذا كان الغالب عليه الحلال او من الاحباس الموقوفة كذلك فلا اعلم فيه خلافا فانه جائز وقد نص على مثل هذا الشاطبي في الموافقات بالنسبة الى الحكام وبسط الاستدلال عليه وهذه الجملة بالنسبة الى تغيير الافتاء من غير كتب **واما** حكم الاخذ على كتب الفتوى فقد قال البرزلي ما نصه واما اخذ القاضي الاجرة على كتب الوثيقة فيما حكم به او كتب المفتي على ذلك فقد احتج الشعبي في مسئل ابن ابي زيد رحمه الله عن القاضي يحكم للطالب بحكم وفي مسئلة كتبه فلا يكون في المجلس يعرف كتب الاحكام الا القاضي هل هو في منزلة من عدم الكاتب له وهل له اذا كتب ان يأخذ اجر كتبه وربما اعطى اصطلاق اجرته **فأجاب** لو ان القاضي اقام من يجوز ان يدفعهم عنه وجه ما كتب ويدعه يكتب ويتعفف ما كتب وجرى فيه وينقض كان احب الينا ولو كتب واخذ الاجر كان جائزا اذا جرى على الصحة والسلامة ولاكنه ذريعة الى ان يعمى او يغصب الناس طلبا لكسب

فصل
الاخذ على كتب الفتوى

بسوء تأويلهم عليه اهـ قال البرزلي وظاهره أن أخذ الأجرة جائز لكن تركها أولى
حماية للذريعة لئلا يتطرق إلى العرض ومعناه إذا أخذ قدر الأجرة المعتادة وأما إذا
ضعف له في الأجرة فهي من باب الهدية والهدية للقضاة من باب الرشوة **قلت** قوله
ومعناه الخ اخره هو معنى قول الشيخ إذا جرى على الصحة والسلامة وقول الشيخ ذريعة
إلى أن يفضي معناه أن يقع في الحرام لأنه إذا فتح لنفسه باب القبض لا يأمن من نفسه أن
يقبض ما لا يحل له قبضه من الزائد على الأجرة وهو في الحقيقة على نفس الحكم وقوله
أو يكسبه الناس ما لم يكتسب معناه أن يظنوا به أخذ الرشوة وينسبوا إليه ما
هو منه بريء حاصله أنه يخاف من أخذ الأجرة المباحة أن يكون وسيلة إلى ضرر في
دينه أو عرضه أو فيهما وأي شيء أعز على المؤمن من دينه وعرضه فالحذر الحذر من
فتح هذا الباب فقد دخل على المفتين ضرر عظيم في دينهم وعلى المستفتين في د
نياهم فرأى كثيرا منهم يكتب جوابا فيما وقع عمل جرى كتابته نصف درهم أو دونه يأ
خذ عليه من الرشوة باسم الإجارة أكثر من مائة درهم ولقد أخبرني أحد شهود عن
نفسه غفر الله لنا وله أنه جاءه رجل ملهوف بيده جواب كتبته له ووقع في ذلك
البلد العمل على تصحيح المفتي لأنه قرأه في بلده وحاكمهم فقال لا أصححه لك إلا بعدد
من الدراهم نحو ثلاثين درهما شيئا فشيئا فما كسبه الرجل حتى لم يجد بدا من إعطائه ذلك
وكتب له تحت الجواب أعلاه صحيح والخط هذا المكتوب لا تبلغ أجرة كتبه ولو
درهما وأخذ عليه نحو ثلاثين فلان ضعف وقلت للمفتي هذا لا يحل لك فقيل منه
أنه كتبه فما حاله أحسن وعليه كثير من الناس نسأل الله السلامة والعافية
وقد تحصل من هذه النقول أن أخذ الأجرة على نفس الفتوى ممنوع إجماعا
إلا أن يكون من حبس عليه أو شيء ماله مستقيم ولو أخذها على كتب الفتوى ممنوع
أيضا إن أخذ أكثر من معتاد عمله وكذا إن كان العاقد من عنده ولو أخذها
على الكتب قدر عمله فقط غير ممنوع لكنه مرجوح صيانة للدين والعرض وينبغي
اجتنابه على الورع لأن الراتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه والله سبحانه ولي
التوفيق

التنبيه الثامن في حكم من تصدى للفتوى

دون أهلية وحكم من أتلف شيئا بفتواه في المعيار عن القاضي أبي إسحاق إبراهيم بن

فيه

١٠٠

وفي البرزلي ناسيغ أنه سئل عن طالب أجاب في مسألة بجواب غير صحيح هل يترك
هو وأمثاله للفتوى بين الناس والنقول عن العلم وتطلب ما لا يعلم وهل يؤدب
ذلك المفتي أو لا فأجاب بأنه إن خالف ما أجمع عليه فعقوبته واجبة
ويبعد دراها عنه بالجهل لتحكمه في ذلك بما تحطابه للفتيا وإن خالف المشهور
فكذلك في القول المشهور إليه في الفتوى لتعلق كل من الخصمين في العمل لسنة
بالمشهور وإن حمل السائل على الشاذ في العبادة ونحوها مما لم تتعلق به
خصومة فهذا لا تشويش له في أمر دينه فعقوبته الكثير أو خفيف عقوبة
الغاش في الأمور المالية ثم ختم البرزلي ناسيغ جوابه بجواب المازري وقد ذكر أنه
سئل عن حاكم يستفتي قوما لم يبلغوا درجة الفتيا ويقول في ذلك على أحكامه
هل تنفذ أحكامه وكيف إن نهي فتمادى هل ذلك يقدح في جملة النظام لا ويعين ذلك
في موالاة من يفتي وهو غير أهل للإمام لا **فأجاب** هذه المسألة قد أعضل داؤها
وعظم ضررها وأحرى نشر رتها وهي أحرى من الداء الخبيثة في قاعدة القاعدة
القواعد العظيمة فيلزم من أعلى الله كلمته من ولاة المسلمين ويسلك به
الظلمة والمفسدين أن يجيء الحد وإيقاع عرضه ويسلك في مسيح دابقا ونقصه بجو
من يفتي وليس أهلا للفتيا وتحرز ذلك منه بعد النهي أن تسقط عدالته وتشهير
جرحته ويؤدب مع ذلك فيما يكون لأمثاله رادعا وعن فعله ما فعلوا أما الحاكم فتنفذ
أحكامه على مختار أبي الحسن اللخمي رضي الله عنه ولا تنقض ولو توقف لكان لذلك أهلا
فإن ذلك قادح في عدالته ومشعر بنقصان عقله وقلة مبالاته وتحقيقه هو ثم قال البرزلي
ناسيغ بعد كلام وقد قدمنا عن المازري عقوبة من ليس بأهل للفتيا ولعله جار
في فتياه عن الطريق والمنهج الذي عن وكيف بمن ذكر في السؤال في خلافه وجرأته
اهـ قال ابن مرزوق حسبما نقل عن المازري في أثناء كلامه على أحاديث مطلقة
أنه يجب تقييدها بأحاديث وردت في معناها مقيدة ما نصه وإنما حملها على الإطلاق
من لا علم عنده بما يعتقد ولا أخذ العلم عن أهله شيئا يعتقد أو إنما علمه
من الصحف المذموم شرعا فإنه المستوجب في الفروع الأدب الوجيع
والطرد والنفي كما نص عليه سحنون وغيره في الأصول والمعتقدات
اهـ والنصوص على تأديب المفتي دون أهلية كثير نحو ما حكم الغرم فقال الحطاب

عمر الله

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

من استفتى رجلا فاتلف بفتواه مالا فان كان مجتهدا فلا شيء عليه قلت يعني ان لم يخل
جهده ويستفرغ وسعه في طلب الحق واما ان قصر فهو متعد لما ذكره الاصوليون من
اثم المقصر والظاهر ان المراد بالمجتهد هنا اعم من المطلق والمقيد لما ذكره الفقهاء في
الطبيب المقصر ثم قال الحطاب والاجفال المازري يضمن ما اتلف ويجب على العالم
التغليظ عليه وان ادبه فاهل الا ان يكون تقدم له اشتغال بالعلم فيسقط عنه الادب
وينهى عن الفتوى اذا لم يكن اهلا ونقل البرزلي عن ابن رشد في اوايل النكاح انه
لا ضمان عليه لانه غرور بالقول الا ان يتولى فعل ما افتى به فيضمن وذكر في اوايل كتا
به عن الشعبي انه يضمن قال وهذا اعني في المفتي الذي يجب تغليبه المنتصب لذلك
واما غيره فهو غار بالقول ويجري على احكامه مقتضى ان المفتي المنتصب لذلك
يضمن ولعل ابن رشد لا يخالف فيه لان مفتي الحكم بفتواه فهو كالشاهد يرجع
عن الشهادة واما غير المنتصب ففيه قولان لابن رشد والمازري م فاجبت
الفاء للعطف والسببية معا متعلقا في قوله تعالى فوكزه موسى فقضى عليه والشاهد
في الاولى والثانية وافادت العطف لافادتها عموم التراخي والمماطلة المفوتة با
لسايل الحاجة بقال التاويل وقد قيل خير البر عاجله وقال الشاعر لا تحقرن شيئا ولا وجه
عارية يقال سالته فلانا كذا وكذا فاجابني او اجاب سؤالي او اعطاني ما سالت قال الله
تعالى اجيب دعوة الداع اذا دعان وفي الحديث اجيبوا الداعي وفكوا العاني فتتعدى
الاجابة الى الداعي بنفسه والى دعوته وسؤاله واذا كان السؤال بمعنى الاستفهام
تعدت الاجابة الى السؤال بعن تقول سألته عن كذا وكذا فاجاب عن سؤالي فالاجابة
بالمعنى الاول اعطاء المسؤول وفي الثاني الاخبار على وفق المامول ومصدر اجاب
اجابة على القياس واجابا على الشذوذ والجابة بالجيم اسم مصدر ومنه المثل اساء
سمعا فاساء اجابة وهي كالطاعة والطاقة اسم مصدر لان فعلهما اطاع واطاق
واسم لما يجاب به سؤال بالهمز وتركه مصدر سال ويجمع على اسيلة وعلى اسولة
فالاول مصدر ساله بالهمز سؤالا ومسالة وسالة وتسالا عند قصد التكثير له
والثاني اما جمعه فهو على ما اقتضى القياس في الهمزة المضموم ما قبلها وجوز اثبات
الواو في الجمع استصحابا بالحالة الاولى اذ ليس في الجمع علة الابدال واما من سال يسال كخاف
يخاف لغة بدليل قولهم هما يتساولان بالواو فيكون اثباتها بالجمع على الاصل السؤال والسولة بالاصل فيهما

ما سالته

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

١٠٦

ما سالته قد اوتيت سؤلك يا موسى واجابة المصنف سؤال السائل عنه تحتمل بالفور
وفي المسؤول ان قدم الخطبة او بعاله ان اخرها بعد لطول زمان يتعلق بالجواب الاستخا
رة هي طلب من الله ان يختار لك خير الامرين من الفعل او الترك يقال خار الله للانسان
من باب باع اذا اختار له قال البوازيجي

نعم الشيء امر على ما كان من غلو ، وهذا اوي خار له الدين مختار

وبصدره سمي الخيرة لكل ما يرغب فيه ضد الشر والخيرة بوزن عنبة وقد تسكن الياء
اسم الاختيار يقال لا الخيرة ولك الخيار ولك ان تختار وما كان لمومن ولا مومنة اذا
قضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة من امرهم اي لم يبق لهم الاختيار ويقال استخار الله
له اي اختار لك وكيفية الاستخارة السنية ما رواه البخاري عن جابر بن عبد
الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السو
رة من القرآن يقول اذا هم احدكم بامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم
اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا
اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعا
شي وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت
تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فا
صرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به قال ويسمي حاجته
وها هنا فوايد نذكر منها ما تيسر تنبيها ان حكم الاستخارة الاستحباب كما ذكره
النووي عن العلماء ولفظ العلماء عام لعلماء المذاهب كلها ومنها انه يستحب
تقديم المشاورة قبلها قال النووي يستحب لمن خطر بباله السفر ان يشاور فيه من يعلم
من حاله النصيحة والشفقة والخبرة ويثق بدينه ومعرفته قال الله تعالى وشاورهم
في الامر ودلايله كثيرة فاذا شاور وظهر انه مصلحة استخار الله سبحانه في ذلك ام
ولا خصوصية للسفر وانما ذكره لانه سياق كلامه في اداب السفر فان لم يجد من يصلح
للمشاورة اقتصر على الاستخارة ويشاور من هو اعلم منه او مثله او دونه كما
يوخذ من الاية وفي قال الشاعر

شاور سواك اذا نابتك نايبة ، يوما وان كنت من اهل المشورات
فالعين تبصر ما منها ونا ودنا ، ولا ترى نفسها الا بمراة

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

ومنها أن قول الراوي كان صلى الله عليه وسلم يعلمنا يفيد الاعتناء التام بطلب الاستخارة
وتعليمها للأمة لأن كان مع المضارع يدل على التكرار في مقام يناسبه كقوله تعالى وكان يأمر أهله
بالصلاة والزكاة ويؤكد هذه الدلالة قوله كما يعلمنا السورة من القرآن ففي هذا التشبيه
من الدلالة على العناية ما لا يخفى قال الشيخ زروق في شرح الوغليسية
وصلاة الاستخارة من أفضل الفوائد وأسنى المواهب فلا ينبغي للعاقل أن
يهملها فيقدم على الأمور قريبه وما يفعله بعض الناس من الخلوات والنظر
للمنامات ربما كان مضرا بصاحبه ولا يعتمد عليها ورد في الفتح ونحوه في التيسير اهـ
ومنها أنه ينبغي المحافظة على ألفاظ الاستخارة وأن لا تبدل بغيرها وإن كان مرادفا
لها حتى عند مجيز الرواية بالمعنى للتبرك بألفاظ النبي صلى الله عليه وسلم والاغتنام
للسر الذي فيها وما ينطق عن الهوى وأن لا يزاد عليها ولا ينقص منها ويحتمل أن
يكون هذا أولى وأحرى لتشبيهه بالسورة من القرآن كما صرح به العارف ابن أبي
جمرة وأشار له سيدي زروق في آخر كلامه المنقول آنفا ومنها أن قوله في الأمور
كلها متعلق بالاستخارة أي يعلمنا كما هو واضح فيستفاد منه أنها
تكون في أمور الدين والدنيا لكن فيما للمرء منه مندوحة عن فعله وتركه ولم يعلم
ترجيحه ولا تكون في الواجب العيني إذ لا مندوحة عن فعله ولا في المحرم إذ لا مند
وحة عن تركه ولا في المكروه لأن ترجيح تركه قد علم من نهي الشارع عنه وتكون
في المباح وهو ظاهر وفي المندوب إذا تعارض فيما ظهر فعله وخالف مندوبا آخر ولم
يقم دليل شرعي على رجحان أحدهما والأفعل ما رجحه الشارع ولا تكون في المندوب
إذا كان مترددا بينه وبين المباح وفرض الكفاية كالمندوب في ذلك كله ومنه
استخارة المصنف لأن تأليف العلم النافع فرض كفاية ومنها أنه يؤخذ من قوله صلى
الله عليه وسلم إذا هم أن الاستخارة تطلب قبل تمام العزم والتصميم على الفعل
فإن صمم فلا فائدة لها إلا إن قدر على رفض التصميم حتى يرجع إلى حالة مطلق الهم
وقد تقدم عند قول المصنف المنقسم خاطر أن الهم قبل العزم الذي هو التصميم على
الأفعال وبعد الخاطر فلا تطلب الاستخارة بأول الخاطر ولا تشرع به التصميم وقيل
تطلب بأول الخاطر لئلا ينعكس الهوى من القلب وتقوى الشهوات فيه فيكون إقدامه
على الأمر بالهوى لنفسه غافلا عن اختيار مولاه تبارك وتعالى وحبك الشيء يعمي ويصم

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

١٠٢

ويجوز في ذلك نظر كما أفاده بعضهم لكثرة توارد الخواطر على القلب فلو تتبعها
بالاستخارة وإن لم يرد الفعل لضاعت أوقاته ومنها أن الظاهر كما قيل من غير الفريضة
مثلا ملتان للحسن والرغائب وسائر الرواتب وغيرها ولا يشترط أن تكون لخصوص الاستخارة
لكن لا بد أن ينوي الاستخارة عند الشروع في الصلاة كما تدل عليه فاء السببية
فلو ركع ركعتين ونوى مثلا تحية المسجد أو الفجر أو غيرهما من الرواتب ثم بعد ونوى
مع الاستخارة أجزأته لهما وأما إذا طرأت له نية الاستخارة بعد أن صلى فلا تجزيه
صلاته عن ركعتي الاستخارة كما هو الذي استظهر ابن حجر أي من اشتراط النية وهو
ظاهر قال ويحتمل أن المراد من غير الفريضة وما يتعلق بها فلا تدخل الرواتب كركعتي
الفجر مثلا أو في الاحتياط أو إرادة الاستخارة بركعتيها ومنها أنه ينبغي أن يكون عند
الشروع في الصلاة أنه يقرع بها باب المولى الكريم ليختار له خير الأمرين متبريا من حوله
وقوته مفوضا لله تعالى فيما يأتي ويذر مستحضرا ذلة العبودية وعظمة الربوبية
مشاهدا ذلك في صلاته ودعائه وراجيا بقلبه بلوغ أمله وراضيا بما يقضيه
الله له معتقدا فيه الخير وإن لم يظهر له في الحال فيه مصلحته ومنها أنه يحتمل
يقرأ فيهما بالفاتحة وحدها أو مع سورة لإطلاق الحديث
الحنبلي لكن قال النووي يستحب أن يقرأ بعد الفاتحة قل يا أيها الكافرون في الأولى وقل
هو الله أحد في الثانية هـ ووجهه أنهما سورتا الإخلاص في التوحيد والتبري من غير
المولى تبارك وتعالى والمستخير يحتاج إلى استحضار ذلك واستحسن بعضهم أن يزيد
في الأولى وربك يخلق ما يشاء ويختار الآية وفي الثانية وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا
قضى الله ورسوله أمرا أن تكون لهم الخيرة ومنها أن من تعذرت عليه الصلاة استخار
بالدعاء قاله النووي ودليله حديث إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ومنها
أنه لا بأس أن يستخير الإنسان لغيره لحديث من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل
ولا يحصل به إلا أجر المنوب للمنوب عنه وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ولا ينثني في
له الانتفاع بدعاء المستخير فيختار الله له ومنها أنه يستحب ابتداء الدعاء وختمه
بالحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله النووي ودليله ما ورد في
آداب الدعاء على العموم ومنها أن قوله اللهم إني أستخيرك فيه حذف أي الاستخارة فيما
علمت به والباء في بعلمك إما للتعليل أو للاستعانة أو للاستعطاف كما في الباء في

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

أي للتعليل والمفعول الثاني محذوف أي أسألك أن تختار من أجل فضلك

بقدرتك على حد تقلع رب بما انعمت علي و معنى استخيرك تقوم و معنى استقدرك اسألك
ان تقدرني الجزاء تيسيره لي وقيل ان تجعل لي قدرة ومن في قوله من فضلك العظيم اذ لا يستحق
احد عليك شيئا واما للتبعيض ومرحولها هو المفعول الثاني اي اسألك بعض فضلك و
سلوا الله من فضله ووقع في رواية البخاري في التوحيد اسألك له وهو الفضل العظيم
وهو معلوم عند كل مومن والله ذو الفضل العظيم والعاقبة للحسنة ومسبب
مرحولها مضمون الاجمال فيلها و منها انه استشكل وجه دخول ان المقتضية
المولدة في مثل هذا المقام لان التاكيد انما هو مع الشك ولا تكاد من المخاطب بالبعد
اما حقيقة او تنزيلا لما في التنزيل والمخاطب هنا الله تعالى واسقطه ما ذكر عليه معلو
مه واجاب بعض الشيوخ بما في المطول عن الشيخ بالقاف تستعمل في ذلك كلام
المتكلم نقيض الحكم ولاكن ذلك لا يصح ايضا هنا من الموحد حقيقة والتنزيل بعيد
جدا اولعل التاكيد بما لا يختص بمع الشك والا نكارمن المخاطب ولا من المتكلم
بل تكون ايضا معقا عن غيرهما نحو قول الموحد انك على كل شيء قدير فيكون التوكيد
للرد على من ينكر ذلك او يشك حقيقة او تنزيلا ومثله في القران والسنة كثير والله
اعلم و منها ان قوله والاقدر معطوف على الكبرى لا الصغرى لخلوه من الجامع مع
كون العطف بالواو فافهم و منها لا اشكال في الاتيان بان الشكية في قوله ان كنت
تعلم في الموضعين لان متعلق الشك غير بين المتعلق وشيء بينه لا نفس العلم وهو
واضح وانما نبهت عليه لان بعض من في الكلام على العلم دون متعلقه استشكله واجيب
بما ذكرته و منها ان قوله هذا الامر زاد بعده في رواية ابي داود ويسميه بعينه
وهو محتمل التسمية بلفظه وهو الظاهر او بغيره فيه وعلى الاول يسميه بعد الدعاء
والكلام انه يسميه في هذا المحل نفسه بدليل ذكره هنا في رواية ابي داود وبدليل
التي في الاستخارة الزواج في هذا المحل فيقول مثلا ان كنت تعلم هذا الامر وهو
سفري لبلد كذا او اشتغالي بتاليف كذا او يختصر فيقول ان كنت تعلم سفري لبلد كذا
او اشتغالي بكذا كما جاء في استخارة الزواج ان فلانة وقوله خير لي جاء في جميع الاوجه
لنصب على رواية اسقاط اني مفعول ثان لتعلم ووجد في بعض النسخ بالنصب مع
اثبات ان والكلام انه غريب من النسخ ولا يحتاج لتكلف الجواب بانه جاء على قول
من جوز نصبها للجزئين و منها ان قوله في ديني في ذكره وان كان الاستخارة فيه مباح

تنبيه

تنبيه على ان العبد لا يفعل المباح الا بنية تجعله قربة كالاستعانة به على الدين وينوي
بنيته انواع الخيرات حسبما بينته والاكمال كالبصيرة وقوت على نفسه خير الخير آ
ثم في تخريجه على المعاش تنبيه على ان العاقل يكون اهم شئونه عليه دينه الذي من
الله عليه به فيقدمه على جميع مهماته واما تقديم المعاش وهو الحيوة الدنيا
على العاقبة التي هي الاخرى فلمراعاة الوجود الخارجي مع ان تقديم الدين اغنى
عن تقديم الاخرة لكمال البقاء و منها ان قوله او قال عاجل امري واجله شك
من الراوي وفيه تنبيه على ما تقدم من المحافظة على نفس الالفاظ النبوية ولا يبدل
غيره وان دل بحسب الكلام على ما دل عليه الالفاظ النبوية فلو لم يكتف الراوي باحد
اللفظين مع اتحاد مآل مدلوليهما فان لا يكتفي بغيره احرى ثم قوله او
قال عاجل امري واجله يحتمل لان يكون مراده انه صلى الله عليه وسلم قال بدلا عن
الثلاثة قبله او عن الثاني والثالث فقط ولذا قال الكرماني لا يكون الداعي جازما
بما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اذا دعى ثلاث مرات يقول مرة خير لي في ديني
ومعاشي وعاقبة امري وفيه رمح وكذا في مقابل الخير ويقول مرة اخرى خير لي في عاجل
امري واجله على الاحتمال الاول ويقول مرة ثالثة خير لي في ديني وعاجل امري واجله على
الاحتمالات الثالثة امر مع ايضاح ونظر فيه ابن حجر بما لم يظهر لي وجهه و منها
ان قوله فاقدره بضم الدال وكسرها معناه قدر الله الامر من باب ضرب ونصر وقدره تقديرا
بمعنى وفي بنصب يفقونا جمع القادرون والتقدير جاء بمعنى التهيئة وبمعنى
التيسير وبمعنى خلق القدرة على الشيء وبمعنى ايجاد الشيء على مقدار مخصوص فيهما
اقتضته الارادة وبمعنى التخصيص الازلي ولا يصح هنا ارادة المعنى القديم ولا يصح
طلب تحصيله في المستقبل وتصح ارادة ما سواه وان اريد المعنى الثاني كان عطف
التيسير من عطف التفسير و منها ان الواو في قوله ومعاشي وعاقبة امري وفي قوله
واجله هي بمعنى او في جانب الشك وعلى بابها في جانب الخير لان المطلوب في تقديره هو
ما كان خيرا في جميع الاحوال لا في بعضها فقط والمطلوب صرفه ما يحصل فيه كونه
شرا في واحد منها قاله ابن حجر الهيتمي وهو ظاهر متعين وبحث فيه الشيخ ابراهيم
الكوراني بان الشر نقيض الخير كما في القاموس بالمعنى وان كنت تعلم انه ليس خيرا لي
في ديني وما عطف عليه وكونه ليس خيرا في كلها الامور صادق بما شعار الخير بيته في جميعها

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

أو في بعضها فلا حاجة إلى صرف الواو عن بابها وفيه بحث لأن الشيء والخير متضادان لا مثلان فقال وصاحب القاموس وغيره من أهل اللغة يطلقون النقيض على الضد إطلاقا شائعا ثم الضدان هنا بينهما تقابل الشيء واحد من نقيضه فيمتنع ارتفاعهما بالنظر إلى الخير والشر في فعله ولا تركه فلا يلزم في الإيجاب الذي بمعنى السلب ما لزم في السلب للإتيان فإنه يمتنع ما قام زيد لا عمرو ولا يمتنع نفي القيام عن زيد ولا عمرو فلا محيد عن كون الواو هنا بمعنى أو والله أعلم

منها أنه لا تكون أربعة أصحاب عني واحد منه لأن معنى الأول نفي الأمر بأن لا يفعل ومعنى الثاني صرف القلب عن الأمر بأن لا يبقى متعلقا به ومنها أن قوله رضي به يروى وتتعدى بالهمز بالتضعيف ورضي به للنبي المعقد ربنا لا من الشيء المهم وأما اجعلني راضيا بما قدرت لي بأن تسكن إليه نفسي ويطمئن قلبي تفويضا ولا يتشوش خاطري بفوات المصروف بل يفرح بحصول المقدر ولأكون طارقا في استخارته ونحو يحمل سؤاله من سوء الأدب مع سيدي ومولاي قال العارف ابن أبي جمرة قال الصوفية من استخار ربه في شيء يفعله فيه قضاء ولم يرض فإنه متهم يوصف للعلماء التي تجب التوبة منها ولا قلع لأنه من سوء الأدب وما قالوا ليس بخير لأنه لما رجع العبد المسكين إلى هذا المولى الجليل رغب منه أن يختار له بنظره وكيف لا يرضى فهذه صفة نفسه النفاق بل هو النفاق نفسه لأنه أظهر الفقر والافتقار والتسليم ثم أبطن خلاف ذلك فأي هذا الحال من قوله أستخيرك بعلمك على ما بينا أولا هو

ومنها أنه اختلف فيما يفعله بعد الاستخارة فقال ابن عبد السلام والسبكي وغيرهما إذا استخار يقدم على ما يريد ولا ينتظر شيئا اهـ وقال النووي يمضي لما ينشرح له صدره وعلى هذا إذا لم ينشرح لشيء يتوقف ويكرر الاستخارة فإن لم يحصل الشارح نظر التيسير فهو من علامات الإذن فيفعل ما تيسر له وظاهر كلام الشيخ زروق المتقدم أنه لا ينظر إلا إلى التيسير وقيل يمضي لما يسبق بعد الاستخارة إلى قلبه فإن الخير فيه وورد في ذلك حديث وفيه أنه يستخير سبعا قال ابن حجر وهذا لو ثبت لكان هو المعتمد ولكن سنده واه جدا ثم انشراح الصدر لا يكون إلا للتيسير والمال يتبع ما وزن له وأما الخوف من الأسباب

ومنها أنه تقدم أن قوله صلى الله عليه وسلم إذا هم وفي رواية إذا أراد يقتضي أنه لا يستخير بعد الخطور وقبل الهم وأن لا يستخير قبل الخطور أي ولهذا انتهى ابن حجر الاستخارة التابعة منه لشيء من الصوفية المستعملة في كل صلح بجميع

لا نفس من الصباح إلى الصلح والذي يليه ولا من الف العلامة الشيخ الكوراني واستقصا نقلا والرد على من أنكرها وكيفيتها المذكورة في الحج بطالتها ودعائها سورة إنه يقال فيها كنت تعلم أن جميع ما أتحرك فيه في حق نفسي وأهلي وأولادي وما ملكت يميني من ساعتي هذه إلى مثلها من الغد خير لي ثم وكذا يقال في المقابل ونقل عن ابن العربي في الحاتمي أنه قال جربناها فوجدناها كل خير وبالله تعالى التوفيق

وإن رجع إلى كلام المؤلف فنقول لما ذكر الحامل له على التأليف وهو سؤال الجماعة الدال على احتياج الناس إليه وأنه لم يكن من عند نيته فيعد في الفضول أتبع ذلك بذكر اصطلاحه الذي به يدل ما التزمه من الاختصار فقال مشيرا حال من فاعل أتيت واصل الإشارة ونحو قال أن يفعل ما يدل على معنى القول ثم توسعوا فيها فيما هو أعم من ذلك كإفادة المعنى بلفظ غير صريح فيه ومن ذلك كلام المؤلف ونحو ضميرها فيه خوف مظان كما رأيت أو خوف مضاف وما عطف ومعطوف أو ضمير فيها ونحوه وفي زمان الأول إذ لا مدخل للجار في الإشارة وقرينها ما بعده لأنه المطابق للواقع بدليل الاستقراء والمراد أنه يشير بضمير الغائب المؤنث المتصل بأن زائد ورابع أو من أو بمضاف نحو فيها كما في العاج والمأخوذ منها إلى وظاهرها العفو ومنتهى الخصوبة وجملة وفيه ت للمدونة

اللام للاستغراق والإشارة تارة إلى الأم وتارة إلى التهذيب أما الاستشهاد والاستشكال نحو وفيها في أم العاج وفيها الكلام على عنقه لو لعابه الحكم نحو وفيها تأخير العشاء فليلا تنبيه اعتذار الشراح بعض لهم عن عدم التعبير بالقياس في تفعيم ذكر هذا النص في الكتابة لا يعرف كلام المصنف ذكرها هنا وتنبيها على أن ما قال التعليل للضمير فيه بأنه يعود إلى المذكور هنا أو لما يحتاج لهذا الاعتذار في كلام ابن الحاجب وابن عرفة ومن وافقهما لأنهم لم يذكروا ونقل للتعبير عنها بالضمير والمدونة علم للكتاب منقول من اسم مفعول دونت الكتب أي جمعتها سميت به لأنها مسائل مجموعة قال الحطاب أصل المدونة سماع قاضي القيروان أسد بن الفرات من عبد الرحمن بن القاسم وهما معا من أصحاب مالك وهو أول من حققها ورواها مسائل عنها على أسئلة أهل العراق وأجاب ابن القاسم بنص قول مالك مما

سمعه منه أو بلغه أو قاسه على قوله وأصله فجمعت عنه بالقيروان كانت تسمى بالأسدية
وكتاب أسد ومسائل ابن القاسم وكتبها عنه سحنون كذا قال في التنبيهات وقال
في المدارك منعها أسد سحنون فتلطف به سحنون حتى وصلت إليه ورحل سحنون
بالأسدية إلى ابن القاسم فسمعها منه وأصلح فيها أشياء كثيرة ورجع ابن القاسم
عنها وجاء بها إلى القيروان وهي في التأليف على ما كان عليه أسد يعني كتابه مختلطة
الأبواب غير مرتبة المسائل ولا مسومة التراجم وكتب ابن القاسم إلى أسد أن يعرض
كتابه عليها ويصلحه منها فأبى من ذلك فقال إن ابن القاسم دعا عليه أن لا يبارك
فيها فهي مرفوضة إلى اليوم ثم إن سحنون نظر فيها نظرا آخر فبوبها وطرح
منها مسائل وأضاف الشكل إلى شكله وبعضها وبقيتها في ترتيب التصانيف واحتج
لمسائلها بالآثار من روايته لموطأ ابن وهب والحق فيها ما اختار من أقوال كبار أصحاب
أصحاب مالك ما اختاره فحل ذلك في كتب منها وبقيت منها على اختلاط الكتب مختلطة
مختلطة مات قبل أن ينظر فيها فلذلك تسمى المدونة والمختلطة وهي التي تسمى
بالأم ثم إن الناس اختصروها فممن اختصرها ابن أبي زيد وابن أبي زمنين وغيرهم أبو
سعيد البراذعي وبسبب اختصاره بالتهذيب اشتغل الناس به حتى صار الكثير من
الناس يطلقون المدونة عليه واختصار ابن عطاء الله تهذيب البراذعي والمدونة
أشرف ما ألف في الفقه من الدواوين وهي من أصل المذهب وعمدته وذكر القاضي عياض
في المدارك في ترجمة أسد بن الفرات عن سحنون أنه كان يقول عليكم بالمدونة فإنها
كلام رجل صالح وروايته أي عن الرجال فيها عقولهم وشرحوها وبينوها وكان
يقول ما اعتكف رجل على المدونة ودارسها إلا عرف ذلك في ورعه وزهده وما عدا
بها أحد إلى غيرها إلا عرف ذلك فيه وكان يقول إنما المدونة من العلم بمنزلة أم القرآن
من الصلاة تجزئ في الصلاة عن غيرها وغيرها لا يجزئ عنها كذا نقله عن سحنون في ترجمة
أسد بن الفرات ونقله في شرحه لابن الحاجب والمصنف في التوضيح والكثير من أهل
المذهب عن ابن رشد ونقل أبو الحسن عن ابن يونس قال وما بعد كتاب الله
أصح من موطأ مالك وابن القاسم وأسد وسحنون انتهى كلام الحطاب وفي أجوبة
الشيخ ابن ناجي أنه سئل في العتبية فأجاب هي العتبية شرحها ابن رشد
شرحا سماه البيان والتحصيل ثم قال أمهات الفقه الكبار المعتمد عليها من المالكية

ويعبر لم مدونة سحنون وذلك لأنه ... أو أربعة من المجتهدين ... صرايف

المدونة

المدونة والموازية والواضحة والعتبية أما الموازية فللفقيه محمد بن المواز
وكان أخذ عن أصبغ من أصحاب مالك وأما الواضحة فللفقيه محمد بن حبيب وقد
أخذها عن أخوين مطرف وابن الماجشون وأما العتبية فللفقيه العتبي وهو قد أخذ
لقاء سحنون بن سعيد عن ابن القاسم وكان من أمرها أنها كانت مسائل مجتمعة كتبها
بعض أصحاب أبي حنيفة ثم وقعت بيد أسد بن الفرات فرحل بها إلى مالك ليعرضها عليه
ليعرف مذهبه فيها ليثبت ما أثبته ويبطل ما أسقطه فوجده قد مات رحمه الله فوقع
على أشهب بجمع الأسئلة له إلا أنه كان يقول أخطأ مالك في مسألة كذا وأخطأ في مسألة
كذا فقال في نفسه ما مثل هذا مع شيخه إلا كرجل جاء إلى البحر فبال فيه فقال
إن هذا البول في جانب هذا البحر ثم سأل عن أعلم أصحاب مالك فدل على ابن القاسم فرحل إليه
في نفسه أن يسأله عن المسائل المدونة عنده بأجوبتها وأين منها مذهب مالك و
يجمعه فيكون ... إلى أن عرضها على ابن القاسم ثم رحل عنه وذهب
إلى بلده بالقيروان فاجتمع بسحنون في أثناء سفره فأراه الكتاب فطلب منه أن يعيره إياه
ليستنسخ منه فامتنع ثم راوده على المبيت عنده ليلة فوافقه وأسعفه فأعاره
إياه فبقي فيه على طهارته فما أصبح الصباح إلا وقد نسخ الكتاب كله فلما علم به أسد بن الفرات
غضب ثم رحل بها سحنون إلى ابن القاسم فعرضها عليه وكان ربما أملى عليه ابن القاسم
مسألة فلا يكتبها حتى يستخلصه عليها لكونه سمعها عن مالك فبينما هو كذلك إذ
احتاج يوما إلى الماء فجعله في الدواة فأراد أن يغترف فقال له ابن القاسم رويدك
حتى أصبغه إلى القروات فقطر من الماء ما فيه كفاية فلم يكن يستخلصه سحنون بعد ذلك
فما زال سحنون يعرضها على ابن القاسم فزاد فيها ونقص ورتب بعض مسائل وأبوابها
وبقي بعضها من غير ترتيب بعد عرض الجميع عليه ثم أرسل ابن القاسم إلى أسد بن الفرات
أن اعرض مدونتك على مدونة سحنون فما أثبت فيها فأثبته وما محا منها فامحه فلم يفعل
من ذلك وأعرض عنه ودعا عليه ابن القاسم أن لا يبارك فيها فنصيبها الناس إلى اليوم ثم مات
ابن القاسم ومات سحنون رحمهما الله عليهما قبل تأليف جميع الكتاب وبقي بعضه مختلطا
غير مؤلف فيقال لما ألف ودونه المدونة ولما بقي غير مؤلف المختلطة فاشتمل الكتاب
على المسائل المؤلفة وهي المدونة وعلى المختلطة وهي المختلطة ثم قال قوله مؤلف
الواضحة محمد بن حبيب غلط إنما اسمه عبد الملك وكنيته أبو مروان كما هو أشهر

فوجده

اللهم صل على سيدنا محمد وءاله

من ان يخفى ولعل الغلط من الناسخ والله اعلم واحكم وقرار رشد كر نبذة من التعريف
لهاولاء الاشياخ المذكورين وهذه الكلام لفوائد منها التبرك بذكرهم ومنها
استنزال الرحمة بسببهم و قد قال الامام القشيري ان لم يكن العلماء اولياء فليس
لله ولي وقال سفيان عند ذكر الصالحين تنزل الرحمات رضي الله عنهم قاما ابن القاسم
فقال في كتاب الروايات هو الامام الكبير الحافظ الحجة فقيه الديار المصرية ابو
عبد الله عبد الرحمان ابن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي بفتح العين المهملة
وفتح التاء الفوقية مولاهم المصري وهو مولى زبيد بن الحارث العتقي وفي الديباج
يلاحق عتقه بالحارث هو نسبة الى العتيقة الذين نزلوا الطائف الى النبي صلى الله عليه
وسلم فجعلهم احرارا وفي الروايات لابن خلكان هذه النسبة الى العتقاء وليسوا من
قبيلة واحدة بل هم قبائل شتى من حجر حمير ومن سعد العشيرة ومن كنانة مضر وغيرهم
وعامتهم بمصر وكان زبيد بن الحارث من حجر حمير وكان هاولاء الجماعة يقطعون على
من اراد النبي صلى الله عليه وسلم فبعث اليهم فاتي بهم اسارى فاعتقهم وقيل لهم العتقاء
اهـ قلت العتقاء جمع عتيق وهو المعتق وانما نسب الى لفظ الجمع لانه اشبه
الواحد في الوضع لكونه غلب على قوم باعيانهم ثم قال في الكتاب ولد سنة اثنتين
وثلاثين ومائة على خلاف فيه روى عن مالك والليث وعبد العزيز بن الماجشون ونافع
بن ابي نعيم القارئ وغيرهم حدث عنه اصبغ بن الفرج ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم
وسحنون واخرون قال الذهبي وانفق اموالا عظيمة في طلب العلم قال النسائي ثقة
مامون احد العلماء روى الموطا عن مالك اثبت منه وهو عجيب من العجب في العقل
والزهد وصحة الرواية وحسن الحديث قال الحارث بن مسكين كان ابن القاسم في الو
رع والزهد شيئا عجيبا سمعته يقول في دعائه اللهم امنع الدنيا مني وامنعني منها
وروي انه كان لا يقبل جوائز السلطان وقال ابن وهب لابي ثابت ان اردت فقه مالك
فعليك بابن القاسم فانه انفرد به وشغلنا بغيره ونقل الذهبي عن القاضي ابي محمد
مسائل المدونة رواية سحنون عن ابن القاسم وانفرد ابن القاسم بمالك وطول
صحبته له وانه لم يخلط به غيره الا في شيء يسير وسئل اشهب عن ابن القاسم وابن
وهب فقال لو قطعت رجل ابن القاسم لكانت افقه من ابن وهب وكان اشهب الجراح
وعلى ابن القاسم البيوع وعلى ابن وهب المناسك وقال ابن القاسم قبل له في السلام اذا غ من

وكى

اللهم صل على سيدنا محمد وءاله وصحبه وسلم

كانت له زوجة حامل فخيرها
بين ان يطلقها او تنفق عصمته

١٠٦

على الطلب واحببت العلم وخبته بعالم الافاق فغلت ومن عالم الافاق فقيل له مالك قلت
فحكي عنه انه لما عزم على الرحلة من مصر الى المدينة لعزمه على طول الغيبة فاختارت
البقاء وانشد عند سفره وقد شق عليه فراقه وقال رحمه الله
اقول لها والعيس تسرج للنوى ... اعدي لفقدي ما استطعت من الصبر
اليس من الخسران ان لياليا ... تمر بلا نفع وتحسب من عمري
ثم ملوا طول الغيبة في المدينة بقي اهلي مالك الرأى وله ولد اسمه وكبر وجاء المدينة
فحضر الجماعة من اصحاب مالك وفيهم ابوه وسالهم عن عبد الرحمان بن القاسم فقيل
له ما تريد به فقال انا ابنه تركني حملا حين غاب فجاء ابيه فلم يعرف اليه ابوه و
تعانقا فبكيا بكاء الم بالمعنى ثم قال في الكتاب ايضا وكان يقيم بالاسكندرية اربعة اشهر
للرباط ويقيم في الحج ثلاثة اشهر ويجلس للعلم خمسة اشهر وذكر عند مالك فقال عافاه
الله مثله كمثل جراب مملوء مسكا وذكر الجزولي في شرح الرسالة عند قول ابي محمد
ومن قرا القرءان في سبع فذلك حسن ان ابن القاسم كان يختم القرءان في كل رمضان ما يتين
ختمة وقال اسد بن الفرات كان ابن القاسم يختم كل يوم وليلة ختمتين فنزل حين
جيئته عن ختمته رغبة في احياء العلم وكان عنده من المسائل ثلاثماية مجلد
ويقال انه كان لا يحسن ان يقرا كتاب القاضي يوما فاحتاج ان يقرا والتم مجالس
احمر وجهه ثم رمى بالكتاب وقال انظروا من يقرا العلم توفي بمصر سنة احدى
وتسعين ومائة ورءاه بعد موته فقيل له بما نفعك الله فقال ركعات في الاسكندرية
فقيل له والمسائل فقال لا واشار بيده انها جعلت هباء منثورا اهـ واما سحنون
فقال في الديباج هو عبد السلام ابن سعيد بن حبيب التنوخي حيي اصله شامي من
حمص ولزم ابوه سعيد في جند حمص قال محمد ابنه قلت لابي انهى حليتهم شوخ
فقال وما تحتاج الى ذلك فلم ازل به حتى قال لي نعم وما يغني عنك ذلك من الله شيئا ان لم
تتقه وسحنون لقب له واسمه عبد السلام وسمي سحنونا باسم طائر حديد النظر
لحدته في المسائل وقد جمع الناس اخباره مفردة وصنفت في ذلك بالعين ولى عن
مقرئها ابن خارجة وبهلول وعلي بن زياد وغيرهم ورحل في طلب العلم في حياة
مالك ومات مالك وهو ابن ثمانية عشر عاما او تسعة عشر وكانت رحلته الى ابن زياد
بتونس وقت رحلته ابي يحيى الى مالك قيل له ما منعك من السماع على مالك قال قلة الدراهم

ماجه

فقال [illegible] قبح الله الفقر فلولاه ادركت وسمع من ابن القاسم وابن وهب واشهب
وطليب ابن كامل وسفيان بن عيينة وعبد الرحمن ابن مهدي وحفص بن غياث
وابي داود الطيالسي والاخوين وغيرهم وانصرف الى افريقية سنة احدى وتسعين
ومائة وفيها مات ابن القاسم كما مر قال خرجت الى ابن القاسم وانا ابن خمس
وعشرين سنة وقدمت افريقية ابن ثلاثين سنة وكان مع ما فقه اجتمعت
فيه خلال قلما اجتمعت في غيره الفقه البارع والورع الصادق والصرامة في
الحق والزهادة في الدنيا والتخشن في الملبس والمطعم والسماحة ولا يقبل من السلطان
شيئا وربما وصل اصحابه بالثلاثين دينارا ونحوها ومناقبه كثيرة وكان
رقيق القلب غزير الدمعة ظاهر الخشوع قليل التصنع كريم الاخلاق حسن
سليم الصدر شديدا في الانكار على اهل البدع لا يخاف في الله لومة لائم سلمت له
الامامة اهل عصره سئل اشهب عمن قدم اليكم من اهل المغرب
فقال سحنون قيل له فاسد فقال والله افقه منه بتسع وتسعين مرة وقال ايضا
ما قدم علينا من المغرب مثله وقال ابن القاسم ما قدم الينا من افريقية مثل
سحنون وقال ابن وضاح كان سحنون يرد تسعة وعشرين سماعا وقال
ابنه قال لي ابي اذا اردت الحج فاقدم الى ابلس فيها رجاله مدنيون ثم مصر
وفيها الروات ثم المدينة وفيها مالك ثم مكة واجتهد جهدك فان قدمت
علي بلعقة خرجت من دماغ مالك ليس عند شيخك اطعام فان شيخك
كان معلما وقال سليمان بن يسار دخلت مصر والمدينة وغيرهما من البلدان
ورايت علماء ومحدثين فما رايت مثل سحنون وابنه وقال عيسى بن مسكين سحنون
راهب هذه الامة وكان له من الاصحاب ما لم يكن لاحد من اصحاب مالك وشهر
علم مالك في المغرب وكان اصحابه افضل الناس واعلمهم وافقههم بما انتشر
من صحابته وكانوا مصابيح في كل بلد وعد له منهم نحو سبعمائة ولما تولى قضاء
افريقية بعد الامتناع من قبوله لم يجد منه بدا دخل على بنته خديجة وكانت من
خيار النساء فقال لها اليوم ذبح ابوك بغير سكين فعلم الناس انه قبل القضاء
وذلك سنة اربع وثلاثين ومائتين ولم يزل قاضيا محمود السيرة الى ان توفي
رحمه الله سنة اربعين ومائتين وهو ابن ثمانين سنة ودفن من يومه وصلى

عليه

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

عليه الامير محمد بن الاغلب وكان بعث اليه بكفن وحنوط فتحيل ابنه حتى
كفنه في غيره وتصدق به وكان يقول له رجل الناس يقولون انك دعوت الله
ان لا يبلغك سنة اربعين ومائتين فقال ما فعلت ولكن الناس يقولون ما
ارى اجلي الا فيها ورجت القيروان لموته وحزن الناس وكان صغيرا في الاندلس
يوم موته يبكون مثل النساء ويقولون يا ابا سعيد ليتنا تزودنا منك
بنظرة ثم رجع بها الى بلادنا ورايت له مبشرات صالحة تؤذن بسعادته وله
الجمع رضي الله عنه وارضاه ام باختصار واما اسد وهو الفقيه اسد ابن
الفرات ابن سنان مولى بني سليم كنيته ابو عبد الله اصله من نيسابور وولد
بحران من ديار بكر سنة خمس واربعين ومائة فدخل ابوه وامه حامل
به ثم قدم القيروان وقرا القرآن ثم قدم علي بن زياد بتونس وتعلم منه و
تفقه به ثم رحل الى المشرق فسمع من مالك موطأه وغيره ثم ذهب الى العراق
فلقي ابا يوسف ومحمد بن الحسن واسد بن عمرو وكتب عن هشام ويحيى
بن ابي زائدة وابي بكر بن عياش وغيرهم واخذ عنه ابو يوسف موطأ مالك
وتفقه اسد ايضا باصحاب ابي حنيفة وانه جاء من العراق بالاسئلة التي هي
اصل المدونة رحمه الله وكان يقول انا اسد وهو خير الوحوش وابي الفرات
وهو خير الماء وجدي سنان وهو خير السلاح قلت من نعم الله على العبد تحسين
اسمه ومن تخلق الشيخ المحدث بها توفي رحمه الله سنة اربع عشرة ومائتين
في حصار سرقوسة من غزوة صقلية وهو امير الجيش وقاضيه وقبره ومسجده
بصقلية معروف وكان قدومه من المشرق سنة احدى وثمانين ومائة انتهى
من الديباج مختصرا وبقول كان الثالثة منهم شيوخ اهل المدونة واما البراذعي
صاحب التهذيب الذي تقدم انه اشتهر مختصرا انتفاعا فهو الامام الفقيه النظار
احد حفاظ المذهب خلف ابن القاسم الازدي المعروف بالبراذعي يكنى ابا سعيد
من كبار اصحاب ابي محمد بن ابي زيد والقابسي له كتاب التهذيب اختصر
المدونة نهج فيه اختصار ابي ابن زيد الا انه ساقه على نسق المدونة وحذف
ما زاده ابو محمد قال ابن ناجي هذا غير صحيح لانه كثيرا ما يخالف نسق كتاب محمد
كما هو معروف وانما هو منشئ لاختصار لا تابع الا [illegible] ومختصرا على ابي

بن عقبة عن جبلة بن سحنون ثم وقع ظهور رواية هذا الكتاب على طلبة الفقه
وعليه معول الناس بالمغرب والاندلس وقد انتقد عليه عبد الحق صاحب النكت
اشياء احالها في الاختصار عن معناها ولم يتبع فيها العبارة المدونة قال القاضي
عياض وانا اقول ان البراذعي ما ادخل ما انتقد عليه فيه الا لما فعله ابن ابي زيد
قال ابن ناجي ورده ابن عبد السلام بانه لا ينفع البراذعي ان يكون غيره سبقه الى الاختيار
ما اختار وكل من رضي قولا توجه عليه ما يعني قائله على غيره لان التصويب
والتخطئة انما هو على القول من حيث هو قول وكل من رضي عمل قوم فهو
منهم والمرء مع من احب قال ابن عرفة وهذا كما قال ابن عبد السلام ولا سيما
اذا قام البالغ بنفسه مقام المنشئ المستقل كما فعل ابو سعيد فانه ذكر في خطبته
ما يدل على انه مستقل وقال ابو الحسن في تقييده على التهذيب ان كنيته ابو القاسم
لكن باسم ابيه واما كنيته بابي سعيد فليست بمشهورة وسبب اختصاره
للمدونة ان الطلبة طلبوا ابن ابي زيد اختصارها للدرس فاختصر فتجاوز
في مختصره زيادات اتى من العتبية والواضحة فامتنع الطلبة من درسه لما فيه من الزيادات
فبلغ ذلك ابا سعيد فاختصر فاخف فيها ولما التقيا ابن ابي زيد فقال هذا اخف بين
في الطلبة ومال الناس الى درس هذا الكتاب دون غيره من اختصار ابن عبد
الحكم واختصار ابن ابي زيد وغيرهما ويقال ان ابا سعيد دعا الله ان يبارك له
في هذا الكتاب واجيبت دعوته قال القاضي عياض ولم يبلغني وفاته وقد ثبته
وذكر في الديباج ان الشيخ ابن عيسى الغبريني الاسكندري على ابن الحاجب وهو في
القراءة والتفقه على الامام الابياري فنص التهذيب اختصارا حسنا والعالبيان
والتقريب في شرح التهذيب في سبع مجلدات ولم يكمل جمع فيه علما جما وفوائد
كثيرة واقوالا غريبة تنبيه نسب اختصار التهذيب في كتب الواوات
للشيخ تاج الدين بن عبد الكريم بن عطاء الله صاحب الحكم والتنوير والمختصر
فلم ادر من ذكره من تاليفه فيما رايت واما مؤلف الواضحة فهو الفقيه
النبيل العالم المتفنن الجليل ابو مروان عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون
من ذرية العباس بن مرداس السلمي الصحابي اصله من طليطلة وانتقل
جده سليمان الى قرطبة وانتقل ابوه حبيب واخوته الى البيرة كان عبد الملك

عالم

عالم الاندلس وشيخ مفتيها فقيها اخذ العلم بقرطبة وروى عن صعصعة بن سلام والغازي
بن قيس وزياد بن عبد الرحمان عن مالك ورحل الى المشرق واخذ العلم سنة ثمان
ومايتين وقال عنه انه لم يرجع ان ياخذ عنه العلم وسمع من الاخوين وابن
نافع وابن ابي اويس وعبد الله بن عبد الحكم وابن المبارك واصبغ واسد بن موسى
وجماعة سواهم ثم رحل للاندلس عام سنة عشر بعلم كثير فنزل بلدة البيرة
فانتشر علمه وتبين فيه فنقله الامير عبد الرحمان بن الحكم الى قرطبة فرتبه
في الفتوى والمشورى فقام مع يحيى بن يحيى زعيما في المشاورة والمناظرة
ثم مات يحيى فانفرد عبد الملك بالرياسة سمع منه ابناه محمد وعبد الله وابن مخلد وبقي
وابن وضاح والمغامي قال بعضهم رايته يخرج من الجامع وخلفه نحو ثلاثمائة
بين طالب حديث وفرايض وفقه واعراب وكان فقيها لغويا اخباريا نحويا
عروضيا شاعرا فايقا وسلاحا دقا مولعا منغضا صواما قواما وقد رتب الدرس
ولا عند كل يوم ثلاثين [illegible] لا يقرا عليه الا الكتب والموطأ [illegible] الف
وقال الف كذا او خمسين كتابا ولما اتى الى سحنون اسنى جمعه وقال مات عالم
الاندلس بل والله عالم الدنيا ولما دنى من مصر في رحلته لقيهما عند لقابل
رزين للقاء الركب علماء د كانوا اعلاما اوارجالا دهية تبع سوابقه وفقها
بروا متقدم فلما راوه وكان ذا منظر جميل قال قوم هذا فقيه وقال الاخرون بل شاعر
وقال الاخرون طبيب وهذا شيء احتاج بهم تعقبوا الى اليه واخبروه بقالتهم
فقال كلكم قد اصاب وكل ما قلتم احسنه والخبرة تكشف البحيرة والامتحان يجلي
على الانسان فلما حط رحلته شاع خبره وقعد اليه كل من علم به الا عن جهة وهو
يجيب جوابا عقيقا فعجبوا منه واخذوا عنه وعظموا قلقه مجالس علمايهم
واثنى عليه ابن الماجشون وابن المواز والعتبي قال العتبي وذكر في الواضحة رحمه
الله عبد الملك ما اعلم احدا الف على مذهب اهل المدينة تاليفه ولا لطالب
انفع من كتبه ولا احسن من اختياره اهو الف الواضحة في الفقه والسنن
قال بعضهم لم يولف مثلها في الفقه توفي رحمه الله سنة ثمان وثلاثين ومايتين
تنبيه وقع للحطاب ان ابن حبيب تفقه بابن القاسم وذلك سهو منه
لان ابن القاسم مات قبل رحلة ابن حبيب ثم اخذ عن اصبغ عنه فاعلم ذلك ⊙

وأما مؤلف الموازية

فهو الإمام الراسخ في الفقه والفتيا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن زياد الإسكندري
المعروف بابن المواز بفتح الميم وتشديد الواو نسبة إلى بيع الموز تفقه بابن
الماجشون وابن عبد الحكم واعتمد على أصبغ وروى عن ابن بكير وابن أبي الغمر
والحارث بن مسكين ونعيم بن حماد وسمع من ابن القاسم في صغره والمعول
في المذهب على قوله ألف كتابه المشهور بالموازية من أجل ما ألفه المالكيون
وأصحه مسائل وأبسطه كلاما وأوعبه وقد رجحه القابسي على سائر الأمهات
قال لأن صاحبه قصد إلى بناء فروع أصحاب المذهب على أصولهم وغيره إنما قصد
جمع الروايات ونقل نصوص السماعات ومنهم من نقل عنه الاختيارات
في شروحات أورد فيها وجواب مسائل عنها إلا ابن حبيب فإنه قصد ما في المذهب
على معان تأدت إليه وربما فتح بعض الروايات على ما فيها وتوفي ابن المواز بدمشق
إحدى عشرة ليلة خلت من ذي القعدة سنة تسع وستين ومائتين ومولده في رجب
سنة ثمانين ومائة وهو أحد المحمدين الأربعة الذين اجتمعوا في عصر واحد
من أئمة مالك ولم يجتمع في عصر مثلهم اثنان مصريان وهما محمد بن عبد الحكم ومحمد
بن المواز واثنان قرويان محمد بن سحنون ومحمد بن عبدوس توفي ابن عبد الحكم
سنة ثمانية وستين ومائتين أخذ عن ابن القاسم وأشهب والشافعي وألف في
الرد عليه وتوفي ابن سحنون سنة خمس وستين ومائتين وكان نظير أبيه في الصلاح و
العلم ومن أكثر الناس تأليفا وتآليفه الكبير في الفقه مشهورة وأما النوازل
المنسوبة إليه فقد تقدم ما في نسبتها إليه والتحذير منها ورئي في المنام فقيل
له ما فعل الله بك قال زوجني خمسين حوراء لما علم من حب النساء وتوفي ابن عبدوس
سنة ستين ومائتين وهو من كبار أصحاب سحنون ومن أشبه الناس به في علمه
وصلاحه صلى الصبح بوضوء العتمة ثلاثين سنة وهو مؤلف المجموعة

وأما مؤلف المستخرجة وهي العتبية فهو الفقيه حافظ مسائل المذهب
أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن عتبة بن حميد بن عتبة بن أبي سفيان
وقيل هو مولى لآل عتبة بن أبي سفيان قال في الديباج وهو الأصح قرطبي ونسبه إلى عتبة
جد أبيه أو إلى عتبة بن أبي سفيان سمع بالأندلس من يحيى بن يحيى وسعيد بن حسان وغيرهما

ورحل

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

١٠٩

ورحل فسمع من سحنون وأصبغ وقال ابن لبابة لم يكن أحد يتكلم مع العتبي في
الفقه ولا كان أحد يعرف فيهم فضله إلا من تعلم علمه وروى عنه محمد بن لبابة وأبو
صالح وطبقتهما وكان من أهل الزهد والاجتهاد والمذاهب الحسنة وكان يأتي
فيجلس بعد صلاة الصبح في مصلاه إلى أن تطلع الشمس ويصلي الضحى ولا يقدم أحد إليه
إلا أخذ عنه على من سبقه قال ابن لبابة هو الذي جمع المستخرجة وكثر
فيها من الروايات المطروحة والمسائل الشاذة وكان يؤتى بالمسائل الغر
يبة فإذا أعجبته قال أدخلوها في المستخرجة وقال ابن وضاح في المستخرجة
خطأ كثير وقال ابن عبد الحكم فيها مسائل لا أصول لها وكان أحمد بن خالد
يتكلم على ابن لبابة في اتخاذ الناس إياها واقتدائهم بها فقال له إنما قرأها على
من أعرف أنه يعرف خطأها من صوابها فقلت يحتاج الآن الناظر فيها
إلى البيان والتحصيل وهو بيان غثها من سمينها [illegible] توفي العتبي رحمه
الله سنة خمس وخمسين ومائتين انتهى هذه التراجم من الديباج ولنرجع
الآن إلى كلام المصنف قال رحمه الله عاطفا لمعمولين على معمولي عامل
تقدما يعني الجواز لخلف عند اتحاد العامل بالإجماع كما في المغني وما ذكر ول
معطوف على أول المعمولين أعني فيها وهو المعنى المعمول على حذف مضاف
كما رأيت والمراد بما دونه ما اشتمل على حروفه ومعناه إما بلا زيادة نحو
أول بالتفصيل أو بالإطلاق وإما بها نحو تأويلان وتأويلات وتأولت والتأول
وأما فيه فيدخل مسائل في قوله فيها وأما التأويل والتأول فيعني
ما يؤول إليه اللفظ من المعنى ومنه تأويل الروايات وتأويل القرآن وفي اصطلاح
الأصوليين صرف اللفظ عن ظاهره إلى المحتمل له مرجوح فإن كان لدليل
فصحيح وإلا ففاسد والمصنف يستعمله في التفسير مطلقا إما على أصل اللغة
وإما للتغليب لأنه لم يستعمل في الحمل على الظاهر إلا حيث يكون معه حمل
على غير الظاهر إما تصريحا كقوله وهل على الظاهر أو الوجوب تأويلان أو تلويحا
كقوله وأولت أيضا بعدم الإطلاق فإن قوله تلويح التأويل الإطلاق إلى الاختلاف
معطوف على أنه معمولين أعني للمدونة شارحيها أي شارح تلك المسألة
من المدونة وإن لم يتصد لشرح الكتاب والمراد أنه يشير بالتأويلين ونحوهما إلى

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

اختلاف العلماء المتقدمين على تلك المسألة التي ذكر فيها التأويل في فهمها
أي في فهم معنى لفظ المدونة في تلك المسألة سواء كان ذلك بين الشارحين كأبي
يونس وأبي الحسن والعمرانيين كعياض وأبي إبراهيم والمتقدمين كفضل والشيخ
والفهم بسكون الفاء وفتحها العلم الحاصل من اللفظة أو غيره من الدوال وهو
أخص من العلم من جهة أنه لا يكون إلا ناشئا من الحال حادثا من ذلك أنه
لا يكون إلا حادثا فلا يصح أن يطلق على علم الله تعالى ولأن يستوي له منه وصف
وإنما يعبر المؤلف مكان التأويلين والتأويلات بالقولين والأقوال لقول
ابن عبد السلام في كتاب الصيد في شرحه على مختصر ابن الحاجب ما نصه وهنا شيء
وذلك أن المؤلف كثيرا من المتأخرين يعدون اختلاف شراح المدونة أقوالا في المسألة
التي يتكلمون فيها والتحقيق خلافه لأن الشراح إنما يبحثون عن تصحيح اللفظ والقول
الذي ينبغي أن يعد خلافا في المذهب إنما شأنه التصديق الذي أن الشارح للفظ
الإمام إنما يحتج على مختاره بقول ذلك الإمام وبقرائن كلامه من موضعه وما
أشبهه وغير الشارح من أصحاب الأقوال إنما يحتج بقول الكتاب والسنة أو غير
ذلك من أصول صاحب الشرع فينبغي أن لا يعد بينهم ولا ينبغي أن يجمع
نقل أقوالهم وإنما ينبغي أن يعد الكلام الذي شرحوه قولا ثم الخلاف إنما
هو في تصوير معناه وهو متعلق بالقبول معنى فإن مراد الشارح التصوير
لمعنى اللفظ وبيان مراد صاحبه فيه سواء كان في نفسه صحيحا أو فاسدا
ومراد صاحب القول بيان حكم المسألة فالأول يؤول إلى التصور والثاني
إلى التصديق وشتان ما بينهما فشارح كلام المؤلف ما قائل بلسان حاله
أو مقاله هذا مراد المؤلف وربما قاله بلسان مقاله وصاحب القول قائل
بلسان حاله أو مقاله هذا حكم الله في المسألة وبينهما بون بعيد فالأول
لا يشترط فيه أن يكون مجتهدا في المذهب فضلا عن الاجتهاد المطلق وإنما
يشترط فيه أن يكون عنده من العلم ما يتصور به معنى الكلام الذي يريد شرحه
والقدرة على تصويره للغير والثاني يشترط فيه الاجتهاد المذهبي أو المطلق
لئلا يتمكن من إنشاء القول بذلك فلذلك تجد الشارح يشرح الكلام ويبين
مدلوله ثم يبين بطلانه أو ضعفه كما يفعله من شرح من أهل السنة كلام صاحب

الكشاف

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

الكشاف فإنهم يبينون معناه بمعتقد أهل الاعتزال ثم ينكرون عليه بالإبطال
فاختلاف الشراح إنما هو في مراد صاحب المشروح واختلاف المجتهدين إنما
هو في مقتضى الدليل الشرعي ثم إن اختلاف الشراح قد يكون موافقا للأقوال
في الخارج فيكون التأويلان موافقين لقولين فهم أحد الشارحين المدونة
على أحدهما والآخر على الآخر وقد يكون سبب اختلاف الشارحين نظرهما في
الأدلة الشرعية فيقتضي نظر أحدهما فيها خلاف مقتضى الآخر فيحمل الشارح
كلامه على مقتضى نظره فيكون التأويلان قولين حقيقة لأن هذا لا يظهر ويحتاج
إلى ما يدل عليه والله تعالى أعلم وإنما أطلت في هذا لأن الشاذلي اعترض كلام ابن غازي
الذي أشار فيه إلى ما تقدم عن ابن عبد السلام ثم عطف معمولين على المعمولين
السابقين فقال وبمادة الاختيار متعلق بمضاف ليصح تقسيمه إلى الاسم و
الفعل ولأنه لم يبق بلفظه إطلاقا وإنما أشار بها إلى ما اشتق منه من الوصف والفعل
الاختيارية اللخمي متعلق بمضاف لأن الإشارة للاختيار لا للذات واللخمي
هو الإمام أبو الحسن علي بن محمد الربعي القيرواني نسبة إلى ربيعة واشتهر با
للخمي نسبة إلى جده لأمه فيما قال الأصل صفاقسي الدار تفقه بابن محرز وأبي
الفضل بن بنت خلدون والشيوخ السيوري وظهرت إمامته وطارت فتاويه
وكان فقيها متفننا دينا ذا حظ في الأدب وبقي بعد أصحابه فحاز رياسة إفر
يقية وتفقه به جماعة من أهل صفاقس منهم الإمام أبو عبد الله المازري وأبو
الفضل النحوي وكفاه فخرا أن كان شيخا للمازري له تعليق كبير على المدونة
سماه التبصرة فيه علم غزير وتقييد المطلقات وتخصيص العمومات
جاءه بعض أهل المغرب الأقصى فطلبه منه ليستنسخه فقال له أردت أن تذهب
في حمل المغرب بيني وبينه تجمع علمه في ذلك الكتاب لأنه اشتهر اختيارا
ته ربما خرج بعضها عن المذهب كما نبه عليه عياض وغيره وفي المعيار وعن
أبي عبد الله القوري أن أهل المائة الثامنة وصدر التاسعة كانوا لا يسوغون
الفتوى بتبصرة اللخمي لأنها لم تصحح عليه ولم تؤخذ عنه وقد عول بعد
هم عليها وأكثر من نقل نصوصها المحققون كالمصنف وابن عرفة وغيرهما
ولا يظهر هنا من لا يبلغ منصب المعصوم لأن ذلك نادر والحكم للغالب وكان اللخمي

اللهم صل على سيدنا
محمد وآله وصحبه

الحميد

معاصرا لعبد الحميد الصائغ القروي وابن شيخ المازري وكان أصحابه يفضلونه على اللخمي
بلغني ويطيع اللخمي ابن الاطلاع المازري تلميذه قال وانا بفضله ويقر به توفي
اللخمي سنة ثمان وسبعين وأربعمائة وتوفي الصائغ عام ستة وثمانين وأربع
مائة ولما كان في لفظ الاختيار إبهام استدرك المعنى التفضيل إلى معه فقال
لكن حرف استدراك وهو تعقيب الكلام بثابت مع الإيهام وعبارة توضيح ابن
هشام في تعريفه في محل رفع إن كان الاختيار بمعنى ما ذكره ملتبسا بصيغة هو الوزن
والزنة والبناء والبنية بمعنى وهي الهيئة العارضة للفظ بحسب الحركات
والسكنات وإضافة الصيغة إلى الفعل بيانية من إضافة العام إلى الخاص الفعل
معروف وتحته ثلاثة أنواع الماضي والمضارع والأمر والمراد هنا الماضي فعلا
مبنيا للفاعل نحو اختار الحافي رجل الفقير أو للمفعول نحو ولو اضطر في الحصر
واختير وذلك الإشارة للاختيار المفهوم لنا عليه صيغة الفعل لاختياره
متعلق بمحذوف هو الخبر أي فذلك الإشارة لاختياره هو توكيد للتبع واستعمل
بعل اجر وان كان أصله للجمع ومضى الرفع الغير فذا بفعل أي ذا به كل ضمير
انفصل في نفسه متعلق بالمصدر قبله والظرفية مجازية والضمير للخمي والعبارة
في واضحة في المراد أي واحدة أنه إذا عبر بمادة اختيار اللخمي بالفعل ففيه إشارة
إلى اللخمي اختار ذلك القول من عند نفسه ولم يسبقه غيره وإن كان الاختيار
مدلولا عليه بصيغة الأسماء مبدلة من الواو لأنه من طاء بصوغ لسكونها إثر
كسرة كميزان ولم يصرح بهذه القاعدة في الخلاصة لأنها تؤخذ بفحوى الخطاب
من قوله بواو ذا افتعال وأخطأ أنه عليه الشاطبي وإضافة الصيغة للاسم
كما في انتقال الفعل والمراد بالاسم اسم المفعول نحو قوله فتتبع تاويل وجو
به على المختار أو اسم الفاعل كقوله وخلفه المختار فقال المقيل الأول فذلك
الفاء رابطة للجواب بشرط المحذوف بعد الواو لما قدمنا والإشارة هنا كما قلنا
فيما سبق لاختياره والمصدر مضاف لفاعله ومفعوله محذوف للاختيار
قولا من الخلاف صفة لمحذوف والمراد الاختيار المدلول عليه بالاسم يكون إشا
رة إلى اختيار اللخمي قولا معينا فيه من الخلاف أو أقوال المذهب في المسألة وبمادة
الترجيح الواو عاطفة لتنبيه كما سبق وأبهم مثله في المواضع الآتية وبتقدير
المفاد

اللهم صل على سيدنا محمد
وآله

١١١

المضاف بين الجار والمجرور وعلم أن المراد بمادة الترجيح ما اشتمل على حروفه
الأصلية ومعناه من فعل أو وصف وأصل الترجيح في الميزان يقال رجحت كفة
الميزان على أختها إذا ثقلت الشيء منها ورجح ما فيها إذا كان أثقل مما
قبله والفعل من باب فتح وقعد والمصدر الرجوح والرجحان ويتعدى بالهمزة و
بالتضعيف فيقال أرجحته على غيره ورجحته ترجيحا ثم استعمل في التفضيل و
التقوية فيقال رجحت زيدا على عمرو أي فضلته عليه ورجحت القول على مقابله
ترجيحا أي قويته عليه وهذا هو المراد هنا ورجح القول رجحانا فهو وهو
أرجح من غيره أي أقوى منه لابن يونس أي الترجيح وابن يونس هو الإمام أبو بكر
محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي بفتح المهملة والقاف وتشديد
اللام نسبة إلى صقلية جزيرة بالمغرب الأدنى كان فقيها إماما عالما وأخذ
عن أبي الحسن الحصائري القاضي وعتيق الفرضي وابن أبي العباس كان ملازما
للجهاد موصوفا بالنجدة وألف كتابا في الفرائض وكتابا جامعا للمدونة أضا
ف إليها غيرها من الأمهات وعليه اعتمد طلبة العلم للمذاكرة وأول من أدخله
سبتة الشيخ أبو عبد الله محمد بن خطاب فاستنسخه منه القاضي أبو عبد
الله محمد بن عيسى التميمي وكان يعرف به في مجلسه حتى كثر عند الناس
ولحقه ممليه وكثرة جمعه قال الهواري وكان يقال له مصحف المذهب
توفي رحمه الله في عشر بقين من ربيع الأول سنة إحدى وخمسين
وأربعمائة وفيها توفي أبو القاسم الأخرى من ربيع الآخر من هذه السنة كذلك
حال من الترجيح الإشارة للاختيار أي حال كون الترجيح مثل الاختيار في التفصيل
بين الفعل فيشير به لقول انتقاه وبين الاسم من اسم تفضيل كالأرجح واسم
مفعول كالمرجح فيشير به لما رجحه من قول من تقدم عليه وبالظهور لابن
رشد ذاته من فعل أو وصف لابن رشد كذلك أي لاستقلاله وهو الإمام الأكبر
القاضي أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي زعيم فقهاء وقته
بأقطار الأندلس والمغرب ومقدمهم المشهور له بصحة النظر وجودة التأليف
ودقة الفقه وكان إليه المفزع في المشكلات بصيرا بالأصول والفروع والفرائض
متفننا في العلوم وكانت الدراية أغلب عليه من الرواية كثير التآليف

جبر تعالى كتاب البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل
وهو كتاب عظيم ينيف على عشرين مجلدا وكتاب المقدمات لأوائل كتاب المدونة
واختصر كتاب المبسوطة من تأليف يحيى بن إسحاق بن يحيى وتهذيبه
لكتاب الطحاوي في مشكل الآثار وأجزاء كثيرة في فنون من العلم وكان متين الدين
كثير الحياء قليل الكلام معظما عند الأمراء معتمدا في العظائم ولي قضاء الجماعة بقرطبة
سنين ثم استعفى منه فأعفي وزاد في التواضع منزلة وكان صاحب الصلاة بالمسجد
الجامع وإليه كانت الرحلة للتفقه من أقطار الأندلس وقد كان تفقه بأبي جعفر
بن رزق وعليه اعتماده وبنظرائه وممن أخذ عن ابن رشد القاضي عياض
قال في الغنية جالسته كثيرا وسألته واستفدت منه وكان يصوم يوم الجمعة دائما
في الحضر والسفر توفي رحمه الله ليلة الأحد الحادي عشر من ذي القعدة سنة
عشرين وخمسمائة ومولده في شوال سنة خمسين وأربعمائة قال في كتاب
الرواة ومما يتناقل على الألسنة والشاعر بصحته أنه وقعت مناظرة بين ابن
رشد وبين أحد معاصريه في لا إله إلا الله والحمد لله أيهما أفضل فقال ابن رشد
أيهما أثقل لا إله إلا الله أفضل وقال المعاصر الحمد لله أفضل وكتب المعاصر إليه

أمد نظري أيما كنت ولا تكن ، بغير سقام للنضال مقاتلا
فحسبك تبليغ العلوم لأهلها ، وحقك فيها أن تكون مبتلا

فأجابه ابن رشد بقوله

رويدك ما نبهت منه نائما ، ودونك ما أسمعت إذ كنت سامعا
أخلت ابن رشد كالذين عهدتهم ، ومن دونه تلقى المزيد المدافعا
ولو كنت حملت العلوم لأهلها ، لما كنت فيما تدعيه مدافعا
وإن ضمنا عند التنازع مجلس ، سقيناك فيه السم لا شك ناقعا

خ
منازعا

وتقدم أن الحبيب بعض تلامذة ابن رشد والشاعر وبالقول [illegible]
من فعل أو اسم مفعول للمازري الاختيار كذلك في التفضيل بالفعل لما قاله
غير مسبوق به نحو قاله في صوم يوم عرفة واسم المفعول لما اختاره من قول
قيل قبله نحو لم يزل معلقا على المعقول وهو الإمام المحقق المجتهد أبو عبد الله
محمد بن علي بن عمر التميمي المازري نسبة إلى مازر بفتح الزاي وكسرها بلدة بجزيرة

صقلية

صقلية على ساحل البحر ثم المهدي نسبة إلى المهدية من بلاد إفريقية كان إمام
المغرب وصار الإمام لقبا له فلا يعرف إلا بالإمام المازري يحكى أنه رأى النبي صلى الله
عليه وسلم في النوم فقال يا رسول الله أحق ما يدعونني به بما تم يدعونني الإمام
فقال صلى الله عليه وسلم وسع الله صدرك للفتيا وصار من المشتغلين من شيوخ
إفريقية بتحقيق الفقه المحكي ومن يدرك النظر ورتبة الاجتهاد أخذ عن اللخمي
وعبد الحميد الصائغ وغيرهما من شيوخ إفريقية وظهرت براعته وتصدره ووسعة
الطلعة في صغره حتى كان القاضي يقرأ عليه ويعتمد على فتواه وأحكامه وهو
ابن عشرين سنة ونقل عنه البرزلي أنه قال كنت يوما من بعد الظهر وأنا مراهق
فجاء الخبر أن ذلك اليوم من رمضان وبيت الناس على غير الصيام فقلت لا يقضى
هذا اليوم على مذهب بعض أصحاب مالك في رواية شاذة فأخذ بأذني أشياخ
وقال إن قرأت العلم على هذا لا تفلح إن اتبعت فيه بنية الطريق جاء منه زنديق
أو فلت ولقد صدق القائل

إن الهلال إذا رأيت نموه ، أيقنت أن سيكون بدرا كاملا

فقد صار المازري الرحلة من العلم لم يطل أيضا غيره في زمنه ودرس أصول الدين
وأصول الفقه وفروعه ولم يكن للمالكية في وقته في أقطار الأرض أفقه منه وسمع
الحديث وطالع معانيه واطلع على علوم كثيرة كالطب والحساب والأدب وكان يفزع
إليه في الطب كما يفزع إليه في الفقه ويحكى أن سبب اشتغاله به أنه مرض وكان
يطبه يهودي فقال له اليهودي يوما يا سيدي مثلي يطب مثلك وأي قربة أجدها
أتقرب بها في ديني أن أفقدك للمسلمين فمن حينئذ اشتغل بالطب وكان رحمه الله
حسن الخلق مليح المجلس أنيسه كثير الحكايات والإنشاد وقطع القلم وكان قلمه
في العلوم أبلغ من لسانه وألف في الفقه والأصول وشرح صحيح مسلم وسمى شرحه
بالمعلم والتلقين شرحا ليس للمالكية مثله وشرح البرهان لإمام الحرمين في
سمى شرحه إيضاح المحصول من برهان الأصول وهو شاهد له بغاية الحذق
والاطلاع على علم الأصول لأن البرهان أصعب كتب الأصول وألف عقيدة سماها
نظم الفوائد في علم العقائد والعجز وممن أخذ عنه بالإجازة أبو الفضل
عياض كتب إليه من المهدية أجاز له كتابة المعلم وغيره من تآليفه وعلى المعلم أسس عياض

شرحه لمسلم المسمى إكمال المعلم يتعقب فيه أولا كلام المازري ثم يتبعه بكلامه
هو مجلدات الكتاب عظيم الجدوى كثير الفوائد واعتنى به الأيمة فألف بعده إكمال
الإكمال ثلاثة من الرجال أولهم أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ابن محمد البقوري
نسبة إلى بقور بباء موحدة مفتوحة وقاف مشددة مضمومة وواو وراء
مهملة بلد بالأندلس كذا في الديباج وفي نفح الطيب أنه بفتح المثناة تحتية
بدل الموحدة وهو تلميذ القرافي وله اختصار فروق شيخه ورتبها وهذبها
وبحث مع مؤلفها في مواضع توفي بمراكش سنة سبع وسبعمائة وثانيهم
أبو الروح عيسى بن مسعود بن المنصور المنكلاتي الزواوي تفقه ببجاية و
رحل إلى الإسكندرية وتفقه بها ثم إلى قابس ثم إلى القاهرة ودرس بها ثم إلى
دمشق وتولى القضاء بها ثم جاء إلى مصر وتولى القضاء بها ثم تركه واشتغل
بالتآليف وشرح صحيح مسلم في اثني عشر مجلدا وسماه إكمال الإكمال جمع فيه
بين كلام المازري وعياض والنووي وأتى به بفوائد جليلة من كلام أبي عبد الله والبا
جي وغيرهما وشرح مختصر ابن الحاجب إلى باب الصيد في سبع مجلدات وألف تأليفا
كثيرة في فنون شتى توفي بالقاهرة سنة ثلاث وأربعين وسبعمائة
والمنكلاتي بفتح الميم وسكون النون وفتح الكاف واللام المشددة وبعد الألف
تاء وياء نسبة إلى قبيلة بالمغرب وكذا في الديباج والحركات به مفقودة لأني
رأيته في غيره بالجيم بدل الكاف والزواوي بالفتح والتخفيف نسبة إلى زواوة بلد
بالمغرب كذا في القاموس وفي غيره قبيلة كبيرة من البربر ولعله مشترك
بين القبيلة وبلدها فليتأمل ذلك وثالثهم العلامة المحقق أبو عبد الله محمد
بن خلفة بكسر الخاء وفتحها وسكون اللام وفاء وهاء تأنيث بن عمر التونسي
الوشتاتي الشهير بالأبي نسبة إلى أبة بضم الهمزة وتشديد الموحدة وهاء تأنيث
قرية بتونس أخذ عن ابن عرفة ولازمه واشتهر بالمهارة في حياته وكان من
أعيان أصحابه ومحققيهم واشتغل عليه مسائل مشتبهة وربما رجع إليه واشتهر
تقدمه في المعقول والمنقول ويحكى أن ابن عرفة ليم على كثرة اجتهاده
وإتعاب نفسه في التعلم فقال كيف أنام وأنا بين أسدين الأبي بعقله وفهمه والبرزلي
بعقله ونقله اهـ وأخذ عنه جماعة منهم ابن ناجي وأبو حفص القلشاني أخو أبي العباس

شارح

شارح الرسالة والثعالبي وغيرهم انتهى. إكمال الإكمال على مسلم في ثلاثة أسفار
كبار جمع فيه ما انتخبه من كلام المازري وعياض والقرطبي والنووي وزاد زيادات
نافعة وحلاه بتحقيقات بارعة توفي سنة ثمان وعشرين وثمانمائة وإنما
ذكرت هؤلاء الثلاثة لأن بعض الناس ظن أنه لم يؤلف إكمال الإكمال إلا في
حتى إن العلامة الحافظ المشهور ظن أن اختصار البقوري للفروق هو للأبي فكان ينقل
في شرح المنهاج كلام البقوري في غير وجه وينسبه للأبي وما ذلك والله أعلم إلا لكونه رآه
يحيل في الاختصار المذكور على شرحه إكمال الإكمال فظن أن مؤلفه الأبي وهو بعيد بنفسه
الأبي ولم يتفطن لذلك مع أن البقوري صرح بأن له أن القرافي شيخه والله أعلم و[illegible]
أذكر أسئلة أربعة أحدها لم خص المؤلف هؤلاء الشيوخ الأربعة بالتعيين
ثانيها لم قدم اللخمي مع تقدم ابن يونس عليه في الزمان ثالثها لم جعل الفعل
لثلاثة والاسم لما اختاره من أقوال غيره رابعها لم خص كلا منهم بما خصه به
من المادة وقد أجاب ابن غازي عن جميعها باختصار فأردت نقله بالمعنى مبسوطا
لقصد الإيضاح أما الأول فجوابه أنه إنما خصهم لكثرة تعلقهم في الاختيار كثيرا مما توجه
لغيرهم وأما الثاني فجوابه أنه قدمه لأنه أكثرهم إقداما على الاختيار كما يعلم
من تتبع تبصرته فإنه كثيرا ما ينقل الفقه ويقول بأن ذلك وأنا أرى كذا وكذا وأما الثالث
فجوابه أن الفعل يدل على الحدوث فناسب أن يشير به لاختياره من القول الثابت
لمن سبقهم وأما الرابع فجوابه أنه خص اللخمي بمادة الاختيار لكثرة اختياره
بالنسبة إلى الباقين كما تقدم وخص ابن يونس بالترجيح لأن أكثر اجتهاده
في ترجيح أقوال غيره وأما ما يقوله من عند نفسه فقليل ولذلك لا يشاركه في كلام
المؤلف له بالفعل قليل جدا وخص ابن رشد بالظهور لاعتماده كثيرا على ظاهر
الروايات كما يعلم من تصفح البيان والتحصيل قلت والظهور هو اشتقاق تقدمه
على أهل زمانه كما تقدم في ترجمته ويليه في التقديم أدتهما سنة وخص المازري بالقول
لأنه لما قويت ملكته في المعقول والمنقول وبرز على غيره صار القول هو
ذا صبغة استقلال في المقال

إذا قالت حذام فصدقوها ... فإن القول ما قالت حذام

رحمة الله على المؤلف ما كان أدق نظره وعلى المحشي ما أحسن استنباطه للنكت

ع القول الذي أحدثه من عنديته والاسم يدل على الثبوت فناسب أن يشير به لاختيارهم

وقد استنبط من حديث يا ابا عمير ما فعل النغير ما ينيف على مائة فائدة وصلى الله على المصطفى الذي
اوتي جوامع الكلم جعلنا الله ممن علم ما تحته الفائدة من الاسرار وعمل بما علم قال
المولف رحمه الله وحيث انوا ولا يستنكف على راي من اثبته لها وحيث ظرف مكان
مبني على الضم وقد يفتح او يكسر وقد تقلب الياء واوا ثم هي هنا نائبة وان لم تتصل
بها على واي من اجزاء الاحيان وتغير اسم الشيء لو وجد قبلة كما يفعل الناس في الحلف
بغير معهود قلت بجر بالقول دون الذكر لتاتي الحكاية المقصودة في قوله خلاف
حكاية لما ياتي لانه لا يجري في كلامه الا مربوطا بالابتداء مذكورا خبره نحو وفي نص
خلاف او معه وفيه نحو وهل يعيد الناسي ابدا او خلاف او في ذلك خلاف ولو جعل ذكرت
مكان قلت لانتصب خلاف لتعذر الحكاية بغير القول واقتضى انه متى ذكر اختلاف
العلماء في مسالة سواء عبر بلفظ خلاف او بغيره كقولان وقع لنصها او رابعها كان
ذلك اشارة لاختلافهم في تشهير القولين وذلك غير صحيح بل ذكر العلماء الجواب بالفتوى
بناء على ما قيل والاشارة بذلك اللفظ خلاف للاختلاف متعلق بمحذوف هو خبر اسم الاشارة
او صفة الاشارة لاختلاف بين العلماء في التشهير بان شهر بعضهم قولا وبعضهم مقابله
سواء صرحوا بقولهم المشهور كذا او اتوا بما يدل عليه كقولهم الراجح كذا والمذهب كذا
او ما اشبه ذلك ولفظة خلاف في كلامه مستعمل في نوع خاص لانه في الاصل يستعمل في الا
ختلاف في نفس الحكم وفي الاختلاف في تعيين المشهور وفي غير ذلك واستعمله المصنف
في الثاني فقط ومن الواضح انه لا يندرج في كلامه نحو قوله واختار انه خلاف وفات
بل في شهادة وقوله وهل خلاف فانه في هذين الموضعين مستعمل في الاختلاف في
الحكم والظاهر انه اذا كان مع اخبار كلاما تاما مقصودا به افادة حكم المسالة فهو
للاختلاف في التشهير واذا لم يكن كذلك فهو للاختلاف في الحكم وحينئذ الكلام فيه كما
قبله ذكرت يجري به هنا دون قوله قلت لعدم القصد في الحكايات قولين او اقوالا في
المسالة وذلك شامل لقلة مادة القول مثنى او مجموعا ولذكر ما يدل عليه نحو الثقفا
ورابعها ونحو اعتبر بعد مال الخلاف الغاسل ونحو تقلت عليهما جوازا اي ما ذكر من
القولين او الاقوال اشارة لعدم الاطلاع مصدرا طلع على الشيء بوزن افتعل اي علم
به ابدلت تاء الافتعال لمجاورة الطاء كما تقرر في التصريف يقال طلع على الشيء كطلع
علما من باب قعد علما بمن اطلعته عليه كاعلمته به وزنا ومعنى فاطلع عليه وطالعه علمه

ويقال

ويقال اطلع عليه اشرف عليه من علو فاطلع فرى امه سواء الحج في الغرر هو
المسالة المتفرعة على قاعدة وتسمى القاعدة اصلا باعتبار ما تفرع عنها من
المسائل والمسائل فروعها مثلا قولنا الماء المطلق يصح التطهير به قاعدة وقولنا
المطلق من الندى الماء المجموع من الندى او الصعود في الحمام يصح التطهير به فرع من
فروعها لان حكم الثانية ماخوذ من حكم الاولى لاشتمالها عليها بالقوة
والتفريع بناء الفرع الشيء على اصله واستنباط حكمه منه بان يخرج من القوة الى الفعل
بان يقال هذا الماء المجموع من الندى ماء مطلق والماء المطلق يصح التطهير به ينتج
الماء المجموع من الندى يصح التطهير به على ارجحية منصوصة هي كون الشيء ارجح
من غيره وتسمى الياء المشددة المسبوقة بها والثانية اللاحقة للارجح ياء ال
المصدرية لان الاسم غير المصدر اذا لحقته يفيد معنى المصدر ويعبر بالكون الغير
عنه بما لحقته فالانسانية كون الشيء انسانا والناطقية كونه ناطقا والافضلية
كونه افضل والارجحية كونه ارجح ووزن افعل في كلام المصنف يصح ان يكون للتفضيل
لان الرجحان المعنوي بمعنى القوة وكل من القولين المتقابلين له قوة ثم قد يكون
احدهما اقوى من الاخر وانما يتعذر معنى التفضيل بين المتقابلين في الرجحان الحسي
لانهما اذا رجح احدهما فالاخر مرجوح فلا مشاركة في الرجحان فلا تفضيل ويصح ان يكون
بمعنى فاعل فتكون الارجحية بمعنى الراجحية وهي تؤول الى الرجحان فلا اشكال في كلام المصنف
وقوله منصوصة اي منقولة للعلماء احترز به من الارجحية التي تظهر له هو من القواعد
فانه لا يعول عليها تورعا منه رحمه الله ونفعنا به امين واصل النص لغة فهو
الرفع فنصت الظبية عنقها اذا رفعته ومدته وكذا المراة قال امرؤ القيس

وجيد كجيد الريم ليس بفاحش ... اذا هي نصته ولا بمعطل

ونص فلان الحديث اذا رفعه الى قائله قال الشاعر

ونص الحديث الى اهله ... فان الوثيقة في نصه

وهو عرفا هو المستعمل عند الفقهاء في انهم كثيرا يعبرون به فعلى يقولون نص على
هذه المسالة وهو في الاصل متعد بنفسه لانهم ضمنوه معنى نبه وحاصل
كلام المصنف انه ان كان في المسالة خلاف واطلع على تشهير واحد من القولين او الا
قوال فانه يقتصر على المشهور ويوخذ هذا من قوله مبينا لما به الفتوى وقد يشير الى ح

مقابله بلو كما يا قول الطلع فيه على مشهورين ان لهما بقوله خلاف وان لم يطلع
فيهما على تنصيص الطلو الغوليه او الاقوال وما دل على ذلك من نحو نقلت عليهما و
ثالثهما واعتني مضارع مبدا بهمزة المتكلم والجملة المضارعية معطوفة على
الشرطية ولا اعتبار بالاربعة معان احدها الاعتداد بالشي ثانيها الاعتنا به
ومثله العبرة في هذين المعنيين وثالثها الاختبار ورابعها الاشتراط يقال من
الاول هذا الكلام معتبر وغير معتبر ولا عبرة به ومن الثاني فاعتبروا يا اولي الابصار ان في
ذلك لعبرة لمن يخشى ومن الثالث الاسم يعتبر بالعلامات ومن الرابع يعتبر في صحة البيع
كذا وكذا من الشروط ومن المجاز الاساس لا عبرة بعبرة مستعبر ما لم تنهض عبرة معتبر
الا عند ادبه معه باك ما لم يجر انغاط متعظ او المراد هنا الاول واعلم ان من
تبعيضية جملة المقابر جمع مفهوم على غير القياس لان اسم المفعول لا يجمع تكسيرا
استغناء عنه بالتصحيح والمفهوم في اللغة اسم مفعول فهم وقد تقدم وفي اصطلاح
اهل الاصول والفقهاء هو مقابل المنطوق وينبغي تقديم تعريف المنطوق على
المفهوم لتقدم المنطوق في الوجود ولشرفه بالايجاب وتعريف المفهوم بالسلب
ولا يعقل سلب امر الا بعد تعقل ذلك الامر المطلوب كما تقرر في علم [illegible] وعد مقابل المنطوق
قال ابن الحاجب وابن السبكي هو ما دل عليه اللفظ في محل النطق والمفهوم ما دل عليه
اللفظ لا في محل النطق نحو قوله تعالى ولا تقل لهما اف فهذا التركيب يدل على اللغوي احد
معنيا حرمة التأفيف للوالدين وهو منطوق لدلالة اللفظ عليه في محل النطق والثاني تحريم
الضرب لهما وهو مفهوم لدلالته عليه في غير محل النطق واعلم ان هذين النوعين
مع شيوعهما عند الطلبة قل من يفهمهما منهم حق الفهم فلنوضحهما بتقديم
تمهيد ينبني عليه فهمهما فنقول ان دلالة اللفظ التي للوضع فيها مدخل تنقسم كما تقرر
في المنطق الى دلالة المطابقة وهي دلالة اللفظ على المعنى الذي وضع هو له كدلالة الاربعة
على ضعف الاثنين سميت مطابقة لمطابقة الفهم لقصد الواضع او لمطابقة
اللفظ للمعنى اذ لم يزد عليه ولم ينقص وكانه قالب افرغ فيه المعنى بقدره والى دلالة تضمن
وهي دلالة اللفظ على جزء معناه ان كان له جزء كدلالة الاثنين على الواحد سميت به لان فهم
الجزء في ضمن الكل اذ يلزم من فهم الكل فهم الجزء عقلا والى دلالة الالتزام وهي دلالة اللفظ
على امر خارج عن معناه لازم له في [illegible] وما بينا الحال الكلام لازم ذهنا كدلالة الاثنين على الزوجية وهي كون

العدد

العدد منقسما الى متساويين سميت به لالتزام معنى اللفظ المعنى الخارج عنه اي
لاستلزامه اياه ثم يشترط عند المناطقة بطلان اللزوم فيدخل العقلي والعرفي ثم
اذا علمت هذا فالكلام على تعريف المنطوق ينحصر في خمسة مباحث الاول في بيان
ما وقع عليه ما في قولهم ما دل في التعريفين والثاني في محل النطق بيان المراد بالدلالة
والثالث في بيان ما تعلق به الجار والمجرور واعني قولهم في محل النطق والرابع في
بيان المراد بمحل النطق والخامس في بيان غير محل النطق فاقول مستعينا بالله
اما بيان ما وقع عليه في التعريفين فظاهر كلام ابن الحاجب انها مصدرية
فهي على الفتحا وقعت على المصدر لانه قال الدلالة منطوق ومفهوم ثم عرف
المفهوم بما تقدم وعلى هذا فالضمير المجرور يعود على المدلول المفهوم من
دل ويكون المعنى المنطوق دلالة اللفظ على المدلول في محل النطق ويقال نحو ذلك
في تعريف المفهوم وقرره على ظاهره السعد والايجي في حاشيته على العضد وهذا
[illegible] غير ظاهر لان كلام القوم كما قال السعد في حاشيته صريح في ان المنطوق و
المفهوم من اقسام المدلول لا من اقسام الدلالة قلت وعليه ما عند القوم يدل
كلام ابن الحاجب نفسه في تقسيمه المنطوق الى صريح وغير صريح وفي مواضع اخر
ولعل الشيخ [illegible] درس قوله ما دل عليه اللفظ لان اصل الضمير عوده على مذكور وينبغي
ان يقدر في كلامه مضاف اي ذو الدلالة منطوق ومفهوم وقد رايت في نسخة عتيقة
من مختصر ابن الحاجب التصريح بهذا المضاف وكتب عليه خ اشارة الى انه نسخة على
حسب مصطلح الناسخين وذو الدلالة هنا المدلول لا الدال وعلى هذا تكون ما
نكرة موصوفة كما اقتصر عليه المحلي وغيره ان المنطوق معنى دل عليه اللفظ او
معرفة موصولة اي المنطوق الذي دل عليه اللفظ الذي هو ايضا واقع على المعنى المدلول
فيحتمل الموصولية والموصوفية واحد وهكذا في تعريف المفهوم ثم هذا المعنى
الذي وقعت عليه في التعريفين له طريقان الطريقة الاولى طريقة البيضاوي وابن
الحاجب لتناوليه كلامهما بما قرر وعليه درج شارحاه القطب والعضد ومحشياه السعد
والايجي [illegible] نام الدين اللقاني وتلميذه [illegible] في حاشيتيهما على المحلي وهي ان المراد
به الحكم وعنوا بالحكم ما يشمل الحكم الشرعي [illegible] الخمسة كتحريم التأفيف
للوالدين وتحريم الضرب لهما والمرعي القلم اعني الاثبات والنفي كاثبات [illegible]

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

الذي يتأدى به أداء ما جوفه المأخوذ منطوقا ومفهوما معا بعده ويشمل ونحو

المأخوذ من المنطوق من قوله تعالى ومن اهل الكتاب من ان تامنه بقنطار يؤده اليك
واثبات اداء ما دونه المأخوذ بمفهوم الاولى من ذلك ونفي اداء ما فوقه المأخوذ
بمفهوم الاولى من ذلك وغير ذلك من الاوضاع كالشرط والسبب والمانع والصحة والفساد
والطريقة الثانية طريقة التاج السبكي ومن وافقه كالمحلي والعبادي وهو
ان المراد به ما يشمل الحكم ومحله ونحو المفهوم عليه فكل منهما يطلق عليه منطوق
ومفهوم وقد يطلقان ايضا على مجموعهما فعلى الطريقة الاولى تحريم التافيف
وحده هو المنطوق وتحريم الضرب مثلا وحده هو المفهوم من الآية ولا تقل لهما
اف وعلى الطريقة الثانية التافيف منطوق وتحريمه منطوق والضرب مفهوم و
تحريمه مفهوم وقد يقال المجموع التافيف وتحريمه منطوق فيكون احدهما جزء ا
لمنطوق والحكم مثله في المفهوم واما فيان المراد بالدلالة التي يعقل القسم في التعريف
ما دل في تعريف المنطوق المراد بها عند ابن الحاجب مطلق الدلالة فتشمل
المطابقة والتضمن والالتزام وعند الامدي والبيضاوي المراد بها الاوليان فقط وفي
تعريف المفهوم المراد بها دلالة الالتزام عند الجميع وتبين هذا ان الطرق هنا بحسب
ما يظهر من كلامهم ثلاثة طرق طريقة ابن الحاجب ومن وافقه وطريقة البيضاوي
ومن وافقه وطريقة الامدي اما طريقة ابن الحاجب فهي ان المدلول المطا
بقي والتضمني منطوق بلا تفصيل ويسميه منطوقا صريحا والمدلول الالتزامي فيه
تفصيل فان كان المدلول التزاما في محل النطق بان كان حكما مسكوتا المذكور فهو
منطوق ويسميه منطوقا غير صريح وان كان في غير محل النطق بان كان حكما للمسكوت
عنه فهو مفهوم فالمدلولات عنده اربعة اثنان منها منطوق صريح والثالث
منطوق غير صريح والرابع مفهوم فقوله تعالى ولا تقل لهما اف دل بالمطابقة
على تحريم التافيف للوالدين وبالتضمن على تحريم التافيف للام مثلا فهو منطوق
صريح ودل بالالتزام على تحريم الضرب لهما ولاحدهما وهذا التحريم حكم الضرب الذي
هو غير مذكور فهو اي تحريم الضرب مفهوم وليس في الآية منطوق غير صريح وقوله تعالى
احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم دل بالمطابقة على حل الوطء للنساء في ليلة
الصيام من غير تخصيص لبعض اجزائها فيصدق باولها وبآخرها او وسطها فهو منطوق
صريح ودل بالتضمن ايضا على حله للعدد من الرجال الخ بعيد فهو منطوق صريح ايضا

ودل

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

115

ودل بالالتزام على صحة صيام المصبح جنبا والصحة المدلول عليها بالالتزام هي حكم
المذكور وهو الصيام فهي منطوق غير صريح وفيما ان التعبير بان الفرق عنده بين هذا
المنطوق غير الصريح وبين المفهوم لكون الاول حكما للمذكور وكون الثاني حكما لغير المذ
كور ونحو لكن الفرق بينهما الا في حاشية العقد والعبادي في حاشية المحلي وقال السعد
الفرق بينهما محل تامل فيعني ان كلا منهما مدلول التزامي وقد يلتبس احدهما بالاخر
قبل امعان التامل واما طريقة البيضاوي فهي ان الحكم الذي دل عليه اللفظ بوضعه
له وحده وهو المدلول المطابقي او مع غيره وهو المدلول التضمني منطوق والحكم
الذي دل عليه بغير ذلك بل بواسطة النظر في معناه وهو المدلول الالتزامي مفهوم فدخل
في المفهوم عنده المنطوق غير الصريح عند ابن الحاجب واختص المنطوق عنده
بالمنطوق الصريح عند ابن الحاجب واما طريقة الامدي فهي ان المنطوق
عنده كالمنطوق عند البيضاوي والمفهوم عنده كالمفهوم عند ابن الحاجب وا
ختص المنطوق عنده بالمنطوق الصريح عند ابن الحاجب والمنطوق غير الصريح
عند ابن الحاجب واسطة عند الامدي ذكر عنه اثبات الواسطة بعض شراح الم
نهاج ولم اقف على كتابه الاحكام واما امام الحرمين والغزالي والفخر فلم
يتعرضوا لشيء من هذه الطرق فيما وقفت عليه من كلامهم والخطب في مثل هذا
سهل اذ لا مشاحة في الاصطلاح لكن طريقة البيضاوي اقرب وانسب اما كونها اقرب فلقلة
التفصيل فيها اذ لا تفصيل عنده في المدلول الالتزامي والجملة اقرب الى الفهم لما
تقرر في محله واما كونها انسب فلان المنطوق في الاصل هو اللفظ نفسه واصله
المنطوق به لكن حذف الباء من مفعول النطق وايصاله اليه بنفسه وارد في كلام
العرب نظما ونثرا كما وردت شواهده في فقه العدوي والمفهوم في الاصل هو
من اللفظ ونحوه سواء وضع اللفظ له ام كان تابعا لما وضع له ولما كان ما دل عليه
بالوضع مدلولا له مباشرة بلا واسطة فيستوي فيه من اللفظ كل على بالوضع
سواء كان صريح الفهم او بطيئه سموا ذلك المدلول منطوقا لشدة اتصاله وارتباطه
به باللفظ المنطوق كما سموه مذكورا والمذكور انما هو اللفظ الدال عليه ولما
كان المعنى الخارج عن المدلول انما يعلم بواسطة المدلول ويحتاج في تفسيره من بعد الى فهم
ثاقب خصوه باسم المفهوم الذي كان في الاصل عاما لكل ما يفهم ليحصل التمييز فيسر

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

بين الوضعي والخارج عنه ولا ريب ان ما جعله ابن الحاجب منطوقا فاسمة ما هو مختلج في بعضه
من اللفظ الى قرب الفهم وتوفر الفطنة كالذي في قوله تعالى وفصاله في عامين مع قوله
سبحانه وحمله وفصاله ثلاثون شهرا في فهم الاية من مجموع الايتين ان اقل مدة
الحمل ستة اشهر وجعل ابن الحاجب هذا المفهوم منطوقا غير صريح مع كونه ابعد
عن الفهم بكثير من مفهوم الموافقة ولا سيما فحوى الخطاب منه وكذا لا جعل
من المنطوق غير الصريح ما فهم من كون الحيض الحيضة واقل الطهر نصف شهر من قوله
صلى الله عليه وسلم في النساء ناقصات عقل ودين تمكث احداهن شطر دهرها لا تصلي
فانظر الى هذين الحكمين ونحوهما باسم المفهوم عند البيضاوي اولى منهما باسم
المنطوق كما عند ابن الحاجب واما بيان ما يتعلق به قولهم في محل النطق فظاهر
كلام المحلي وصريح كلام محشيه ابن ابي شريف انه يتعلق بيدل ومعنى وقوع الدلالة
في محله وقوعها بنفس اللفظ بان يفهم المعنى من نفس اللفظ من غير احتياج الى الانتقال
اليه من معنى اخر فهذا المعنى المفهوم من اللفظ على هذا الوجه هو المنطوق ومعنى
وقوعها في غير محل النطق كونها لا تقع بنفس اللفظ بل لا بد فيها من انتقال الذهن
من معنى اللفظ الاول الى هذا المعنى الاخر فهذا المعنى الثاني المنتقل اليه هو المفهوم
ولا يخفى ان هذا التفسير جار على طريقة البيضاوي لا ابن الحاجب فلا ينبغي ان يفسر به
كلامه وصريح كلام الناصر اللقاني ومن تبعه وهو ظاهر كلام العضد ومحشيه انه متعلق
بمقدر حال من مجرور على الذي هو رابط الصفة او عائد الصلة وتقدير المنطوق معنى
دل على اللفظ حال كون ذلك المعنى ثابتا في محل النطق اي في محل ذكر اسمه ونطق به
سواء نطق باسم ذلك المعنى اعني ما يدل عليه مطابقة او تضمنا كما في المنطوق الصريح
او لم ينطق به بل فهم بالالتزام كما في المنطوق غير الصريح ومعنى ثبوت المعنى في محل النطق
كونه حكما له ومعنى ثبوته في محل غير النطق كونه حكما لذلك الغير ففي التأفيف
في الاية معنى ثابت في التأفيف الذي نطق باسمه وهو الف ومعنى ثبوته فيه انه حكم
له وتحريم الضرب معنى ثابت في غير محل النطق اذ هو ثابت في الضرب اذ هو حكم له والضرب مسكوت
عنه غير منطوق به فالتحريم الاول منطوق والثاني مفهوم والكل فيهما التعريف بمجاز
كما تقول البعض ثابت في المفاهيم صفة له ولا يخفى جريان هذا التفسير على الطريقة
الحاجبية لا البيضاوية واما بيان المراد بمحل النطق وعلى ما عند ابن ابي شريف تعلقه

يدل

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

للفظ بعد جنح

بدل بيكن تعبيره بحالة النطق والنطق هنا بمعنى المصدر وبيانه ان العالم بوضع
اللفظ بوضعه اذا سمعه فهم منه اولا في حالة النطق به معناه الوضعي ثم فهم
معناه المذكور فهم من ذلك المعنى معنى اخر لازم للمعنى الاول فقد دل اللفظ على
معنيين احدهما دل عليه اولا في حالة النطق به وثانيهما دل عليه ثانيا في حالة بعد
حالة النطق به فسمي الاول منطوقا لانه مدلول عليه في حالة النطق وسمي
الثاني مفهوما لانه مدلول عليه في غير حالة النطق به ويجري على هذا التفسير اللازم الذهني
عند المناطقة كالبصر اللازم ذهنا للعمى فاذا اطلق لفظ العمى فلا يفهم منه معناه
الا بعد فهم البصر لانه عدم البصر عما من شأنه البصر والعدم انما يتميز بملكته فيلزم
على البصر انه مدلول عليه في حالة النطق بالعمى مع انه ليس بمنطوق وانما المنطوق
عدمه وعلى ما عند الناصر اللقاني المراد بمحل النطق المحكوم عليه المنطوق باسمه فيقال
للمحكوم عليه كالتافيف في الاية محل النطق باعتبار الظرفية المجازية كما تقدم ويقال
به محل النطق لانه محل نطق باسمه والاضافة لادنى ملابسة واما بيان
المراد بغير محل النطق عليه المذكور في تعريف المفهوم فعلى ما قرر عن ابن ابي شريف يمكن
تعبيره بالحالة الثانية بعد حالة النطق باللفظ وعلى ما عند الناصر المراد به المحكوم
عليه الذي لم يذكر كالضرب المفهوم حكمه في الاية وهو اعني الضرب غير مذكور فيها
وهو غير محل النطق فكما ان محل النطق عنده هو المحكوم عليه الذي ذكر ونطق باسمه
فكذلك غير محل النطق عنده هو المحكوم عليه الذي لم يذكر ولم ينطق باسمه وقد

تحصل مما تقرر كله ان المنطوق عند ابن الحاجب ومن وافقه حكم مدلول عليه
باللفظ التزاما حال ذكر محله وان المنطوق عند البيضاوي ومن وافقه حكم مدلول
عليه باللفظ مطابقة او تضمنا والمفهوم عنده حكم مدلول عليه باللفظ التزاما وان
المنطوق عند ابن السبكي معنى دل عليه اللفظ مطابقة او تضمنا سواء كان ذلك المعنى
حكما او محله او مجموعهما وان الامور في المنطوق كالبيضاوي وفي المفهوم كابن الحاجب
ويقال لا يسوي في الثاني والثالث في الاول لاثباته الواسطة التي جعلها الاول من الثاني و
اما الثالث من الاول كما تقدم ايضاحه واعلم انهم كثيرا ما يطلقون المنطوق على اللفظ
نفسه وتقدم ان ذلك غلط ويطلقون المفهوم على معنى اللفظ المفهوم منه بلا
واسطة وذلك في قولهم اللفظ يدل بمنطوقه اي بنفسه ومن جهة المفهوم بلا واسطة

بمفهومه ابو اسحق معناه المفهوم منه اولا والله تعالى اعلم غير المفهوم
فقسمان مفهوم موافقة ومفهوم مخالفة فمفهوم الموافقة ما يكون المسكوت
عنه موافقا في الحكم المذكور ثم هو قسمان فحوى الخطاب وهو ان يكون اولى با
لحكم من المذكور ولحن الخطاب وهو ان يكون المسكوت مساويا في الحكم للمذكور
ومفهوم المخالفة ما يكون المسكوت مخالفا في الحكم المذكور ويسمى دليل الخطاب
وحاصله ان تعلق الحكم على شيء يفهم نفي الحكم عن غير ذلك الشيء وهو عشرة
اقسام مثال ان شاء الله تعالى مثال فحوى الخطاب مفهوم قوله تعالى ومن اهل الكتاب
من ان تامنه بقنطار يؤده اليك فان من يؤد القنطار يؤد ما دونه من باب اولى ومنهم من
ان تامنه بدينار لا يؤده اليك فان من لا يؤمن على القليل كالدينار لا يؤده فعدم ادائه
للكثير احرى وقوله تعالى ولا تقل لهما اف منطوقه تحريم التافيف للوالدين وانما
حرم لما فيه من الايذاء والعقوق ويفهم منه تحريم ضربهما بالاحرى ولا شك ان الايذاء
من التافيف وقوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره مفهو
مه الجزاء على ما فوق المثقال بالاحرى لان من لا يهمل القليل لا يهمل الكثير من باب اولى
ومثال لحن الخطاب تحريم اتلاف اموال اليتيم بغير الاكل كالاحراق مثلا المفهوم
من تحريم الاكل المدلول عليه بقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما الاية
لمساواة الاحراق ونحوه للاكل في المعنى الذي وقع النهي لاجله وان كان اشد من
الاكل من جهة ما فيه من تضييع المال لاكن ذلك غير منطوق به في الاية ومن ذلك
مفهومات الايات والاحاديث المصرحة بالوعد والوعيد على الطاعة والمعاصي التي
قال بان مفهوماتها مفهومات الموافقة المسمى لحن الخطاب المساوات لاجل الاتصاف
للانتفاء في الجزاء على الطاعة والمعصية والفرق بين الاول والثاني المسمى باسم
الفحوى للاول واللحن للثاني مجرد اصطلاح لتمييز كل منهما باسمه والا فلحن الكلام
وفحواه بالفتح والمد بمعنى واحد كما يوخذ من الصحاح ومختصره والاساس والقا
موس والمصباح غير انه في القاموس وزنه بغلواء فهو عنده بضم وفتح وعند غيره بوزن
صحراء وذكر فيه صاحب الاصول على التلخيص ثلاث لغات بجمع ما عند القاموس
وغيره ومعناهما ما يفهم من الكلام بالاشارة دون النص وفي مثال فحوى الكلام
الحكاية كذا يقولوا من باب دعا اذا ذهب به اليه وامالة اليه وفي حديث غزوة

المتقدم

المتقدم انه بلغ النبي صلى الله عليه وسلم هو واصحابه في مقابلة الاحزاب ان بني
قريظة نقضوا العهد الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبينهم فبعث
الى السعديين في نفر معهما ليختبروهم وقال لهم ان وجدتم ما بلغنا منهم حقا
فالحنوا لنا لحنا نعرفه ولا تفتوا في اعضاد الناس اي تكلموا بكلام فيه اشارة نعرف
معناها انهم نقضوا ولا يفهمه غيرنا لئلا يوهن قوتهم لكون العدو فوقهم
ومن اسفل منهم فذهبوا اليهم فوجدوهم غدروا ونقضوا فجاءوا الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقالوا عضل والقارة اي غدروا كما غدر عضل والقارة ويقال
فهمت كذا من فحوى كلامه اي من لحنه ومعاريضه قال الشاعر

ولقد لحنت لكم لكيما تفهموا ، ولحنت لحنا ليس بالمرتاب

وقال اخر

منطق رائع وتلحن احيانا ، واحلى الحديث ما كان لحنا

اي انها في بعض الاحيان تشير في الكلام الى غيره فيفهمه من خاطبته
ويخفى على غيره كمن يسال عن جيران حبيبه ولا يذكره لئلا يسمعه الرقيب
كما قال الشاعر

اسائل عن جيرانه من لقيته ، واعرض عن ذكره والحال ناطق
ومالي الى جيرانه من صبابة ، ولكن قلبي من جموح برفق

ومن مجيء اللحن بمعنى الاشارة قول الشاعر

ولقد لحنت لكم لكيما تفهموا ، واللحن يفهمه ذوو الالباب

وانما الحنته في هذا لان ضبط اللحن يقتضي ان فحوى الكلام ما يقع منه على سبيل
القطع ولحن الكلام معناه ولم اجده في كتب اللغة ولا يوجد لمفهوم
الموافقة قسم ثالث وهو الادون كما لو قيل لا تقتل الغلام فلا يفهم
منه النهي عن ضربه ولا يلزم من النهي عن الاشد النهي عن الاخف واما
اقسام مفهوم المخالفة العشرة فقد جمعها ابن غازي

صف واشترط علل ولقب ثنيا ، وعد ظرفين وحصرا اغيا

وتقديمها في نظم ابن غازي بالتعليل ثم نبين ترتيبها بحسب القوة فقوله صف
اشارة الى مفهوم الصفة وله ثلاث صور احدها ان تكون الصفة بعد المو
صوف نحو قوله تعالى رقبة مؤمنة مفهومه الرقبة الغير المؤمنة لا تعتق في الكفارة

وقوله صلى الله عليه وسلم من باع نخلا قد ابرت فثمرتها للبائع الا ان يشترطها المبتاع مفهومه ان لم يؤبر فثمرتها للمشتري وثانيتهما ان تكون الموصوف نحو قوله صلى الله عليه وسلم لعاملة وابائك وكرائم اموال الناس مفهومه ان غير الكرائم تؤخذ في الزكاة ونحو قول الشاعر

أنا محيوك يا سلمى فحيينا ، وان سقيت كرام الناس فاسقينا

مفهومه انها لا تسقيهم مع اللئام ومن امثلة هذه الصورة في سائمة الغنم الزكاة لانه لا زكاة في معلوفتها واصل التركيب في الغنم السائمة الزكاة وقدمت الصفة على الموصوف واضيفت اليه وكلا النوعين يروى حديثا ومعتمده ثابت في حديث البخاري فاتفق العلماء بورود تقديم الصفة وتاخيرها سواء جعل قيدا لموصوفها كليهما وقيل اذا قدمت على موصوفها صار هو قيدا لها وهذا بعيد جدا لانه يصير المفهوم في الامثلة السابقة ان كرائم غير اموال الناس تؤخذ في الزكاة وان سلمى ان سقيت غير كرائم الناس تسقي هذا القائل وان السائمة من غير الغنم لا زكاة فيها وذلك غير مقصود في هذه الامثلة بل المقصود منها كون الصفة قيدا لما اخرت عن موصوفها وهذا هو المتبادر في امثال هذا التركيب نعم ذكر المحقق ابو علي اليوسي انه قد يرجع كون الموصوف قيدا للصفة كما لو خص بباب الملك شعراء القبائل وفقهاء البلدان فقال اعطوا شعراء بني تميم وفقهاء الحرمين فالمقصود هنا تقييد الشعراء او الفقهاء لا تقييد المضاف اليه

قلت اما المثال الثاني فليس مما نحن فيه لانه من ملاحظة الحال الى المحل فنظير المقامين هو القيد بالاضافة كما في غلام زيد واما المثال الاول فليس القصد به وصف بني تميم بكونهم شعراء فيكون من اضافة الصفة الى الموصوف وانما المراد تقييد الشعراء بكونهم من بني تميم للاحتراز من شعراء بقية القبائل فليس ايضا مما نحن بصدد الكلام عليه فالمثال الاول كقولك اكرم عالم قريش والثاني كقولك اكرم عالم المدينة فقد يظن من المثالين هو القيد قطعا وليس الكلام في امثال هذا لان المضاف اليه ليس موصوفا بالاول في الاصل وانما الكلام فيما يقصد

فيه

فيه الموصوف بالذات والصفة بالتبع نحو يجتنب مخاريق العلماء فالمقصود العلماء يفيد كون بعضهم مخاريق لا المخاريق يفيد كون بعضهم من العلماء وقد علم وثبت لشيء ان يحذف الموصوف ويتوب عنه الصفة والجمهور على انها معتبرة كما لو ذكر الموصوف خلافا لما استظهره الشيخ السبكي من كونها كاللقب ولهذا استدل الائمة بقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا الاية على قبول خبر الواحد العدل وفي قوله صلى الله عليه وسلم الثيب احق بنفسها من وليها على ان البكر ليست احق بنفسها في النكاح بل وليها احق منها بها فيجبرها ابوها مثلا وقوله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم على ان الفاسق لا يقبل في الشهادة وامثال هذا متعارف عند الناس حتى العوام فلو قال الموكل لوكيله اشتر حبشية يعني جارية حبشية فاشترى له رومية لقطع اهل العرف بان حكمه حكم لو قال اشتر لي جارية حبشية ولا تشتر لي رومية ولا يعلمون فرقا بين ذكر الموصوف وحذفه لان المعتبر المعاني والمحذوف موجود المعنى والله اعلم ويندرج في الصفة الحال نحو لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى الاية مفهومه انهم لا ينهون عن قربان الصلاة في غير الحالة المذكورة ونحو لا تقتلوا الصيد وانتم حرم مفهومه عدم النهي في غير الاحرام وقوله تعالى وما خلقنا السموات والارض وما بينهما لاعبين مفهومه ان خلقهما لحكمة وعلى غير تلك الحالة وقوله واشتريه اشار به الى مفهوم الشرط والمراد به الشرط مقابل الخبر عند النحويين وقد علم ان الشرط عند الاصوليين والفقهاء ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم بالنظر لذاته واما عند النحويين فاطلاقان فيطلق على الرابط من الجملتين وهو تعليق حصول مضمون الجملة الثانية على حصول مضمون اخرى كقولك ان جئتني اكرمتك فقد علقت حصول الكرامة للمخاطب وهو مضمون الجملة الثانية على حصول مجيئه اياك وهو مضمون الجملة الاولى وبهذا الاطلاق تلاقى البيان الا ذات الدالة على الربط ومدخولها وجوابها فيقال ان حرف شرط وهو من اضافة الدال للمدلول ويقال فعل الشرط

وجواب الشرط وهو من اضافة المتعلق بالكسر الى المتعلق لان الشرط بمعنى
الربط له تعلق بالجملتين ويدخل الشرط على مدخول الادات فيقال الشرط لا
يكون الا فعلا مضارعا او ماضيا والجواب يكون مثله ويكون من جملة اسمية
او فعلية ولا يصح هنا ارادة المعنى الاصولي لا وجهين احدهما ان الشرط
الاصولي ليس عبارة عن الادات كما علمت والمفهوم انما يطلق في العرف الى
الادات لا المنطوق وثانيهما ان ما اراده بالشرط هنا هو مدخول الادات
يلزم من وجوده الوجود كما يلزم من عدمه العدم فهو سبب لا شرط كما
اوضحه القرافي والسبب مباين للشرط وبالاول تعلم انه لا يصح ان يراد به
المتعلق الا الادات لم تعتبر الاضافية عن جهة فيقال المثال السابق مفهوم تعليق
الاكرام على المجي عكس الاكرام عند عدم المجي وبالمانع من هذه الا
الارادة لان المعنى المفهوم يصح ان يقال هو مفهوم من الفعل المعلق
عليه وان يقال هو مفهوم من التعليق على الفعل ووجه الصحة انه في
الحقيقة مفهوم منهما معا فيصح ان ينسب المفهوم للكل ولما يفيد ضم
الاخر اليه وانما احتجت الى هذا البيان لان بعضهم منع ارادة مع التعليق
وقال لا معنى لذلك مثال الشرط الداخل قوله تعالى وان كن اولات حمل
فانفقوا عليهن مفهومه ان البائن غير الحامل لا نفقة لها وقوله تعالى ومن
لم يستطع منكم طولا الاية مفهومه ان من وجد الطول لا يجوز له نكاح
الامة واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة مفهومه ان
الحاضر ليس له القصر وقد علم من الامثلة ان لا فرق بين كون الادات
حرفية والاسمية ولا بين الجازمة وغيرها ولا بين ذكر الجواب وحذفه و
قوله علة اشارة الى مفهوم العلة كقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى
ظلما الاية مفهومه ان من اكلها بسبب غير الظلم بان اكلها بسبب شرعي
كعمله لهم باجرة لا يشمله الوعيد وقوله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله مفهومه ان من قاتل للحمية او للرياء
او للدنيا فليس قتاله في سبيل الله وقوله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى من جر
ازاره بطرا مفهومه ان من جره لغير البطر لا يلزمه الوعيد وقوله لقب اشارة

المفهوم

الى مفهوم اللقب والمراد باللقب هنا الاسم الجامد سواء كان علما او اسم
جنس ومفهوم اللقب ليس بحجة عند جمهور العلماء كقوله مثلا
زيد قائم لا يدل على ان غيره ليس بقائم وقولك اشتريت برا لا يدل على
انك لم تشتر لحما بامثاله قال التاج السبكي واحتج باللقب الدقاق والصيرفي
وابن خويز منداد وبعض الحنابلة قال الا كذا سمعنا وفي شرح التنقيح
وجد في بعض التعاليق ان الدقاق وقع له ذلك في مجلس النظر ببغداد
فالزم الكفر من قال محمد رسول الله لنفي رسالة عيسى عليه السلام وغيره
فتوقف وحكى ابن برهان في الوجيز قولا ثالثا انه حجة في اسماء الانواع
كالغنم دون اسماء الاشخاص كزيد اهـ ونحوه الزم الدقاق ما حكي عن
الاقلع ابي عبد الله التي طالبا قال بحضرته باعتبار مفهوم اللقب فقال له ابو
عبد الله قل زيد موجود فقالها الطالب ومن الاحتجاج به احتجاج بعض
الشافعية على ان التيمم بغير التراب لا يصح لقوله صلى الله عليه وسلم جعلت
لي الارض مسجدا وطهورا وترابها طهورا فالتراب لقب لانه جامد والاحتجاج
به في غاية الضعف لما يلزم على اعتباره من اللوازم الفاسدة والفرق
بين اللقب وغيره من الاشياء التي اعتبر مفهومها نقلا انتفاء فيه زائدة
على اصل معنى الكلام فالقصد اعطاء المسكوت عنه نافي حكم المنطوق ولم
يكن للقيد فائدة ولذا لا اذا حذفت له فائدة اخرى لم تعتبر بخلاف اللقب
فانه يؤتى به لتادية اصل المعنى وليس قيدا زائدا على القدر المحتاج
اليه في التادية وقوله ثنيا بوزن دنيا اسم مصدر بمعنى الاستثناء
اشار به الى مفهوم الاستثناء والمراد به هنا الواقع في الايجاب واما الواقع
في النفي في الحصر ومثاله قم الا قليلا مفهومه ان القليل لم يؤمر بقيامه و
فشربوا منه الا قليلا مفهومه ان القليل لم يشربوا منه وقيل مدلول الاستثناء
الاستثناء منطوق الخ كما ياتي ان شاء الله بسطه في الاستثناء في النفي
وقوله وعد اشارة الى مفهوم العدد وله ثلاث صور لانه تارة يكون مع
مفهومه مفهوم مخالفة باعتبار الزيادة على المذكور والنقص عنه وتارة
يكون مخالفة باعتبار الزيادة وموافقة باعتبار النقص وتارة باعتبار

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

العكس مثال الاول فاجلدوهم ثمانين جلدة اي اجلدوا كلهم الا الحشر ولا اقل
لانه كما لا تجوز الزيادة على الحد لا يجوز النقص عنه ومثال الثانية قوله
صلى الله عليه وسلم من اسلم على الخمس من اربع امسك اربعا مفهومه انه لا يمسك
الخمس من اربع واما اقل منها فله امساكه ومثال الثالثة من سرق
ثلاثة دراهم قطع مفهومه ان من سرق اقل منها لا يقطع ومن سرق الخمس
فيقطع بالاحرى وكثيرا ما يلغى مفهوم العدد وعد انكره كثير واما مفهوم
العدد فقال التاج السبكي هو من مفهوم اللقب نحو جاءني رجلان فلا يفهم
منه انه لم يجئ غيرهما وقوله ظرفين اشارة الى مفهومين مفهوم
المكان ومفهوم الزمان مثال الاول فول وجهك شطر المسجد الحرام مفهو
مه انه لا يتحرى من مثالهم في سائر الامكنة ومثال الثاني في الازمان اربعة
اشهر مفهومه انه لا امان لهم بعد ذلك فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا
مفهومه انهم لا يمنعون من الحج في ذلك العام وقوله واحصر اشارة الى
مفهوم الحصر هو المسمى في علم المعاني بالقصر وهو تخصيص امر بآخر ويشمل ما
قصر الصفة على الموصوف بان تثبت له وتنفى عن غيره وقصره عليها بان اثباتها
له ونفي غيرها عنه ولا بد فيه من نفي واثبات ويكون ظاهره واما ادوات
فيها فافتتاحه يشترط كما تقرر في علم المعاني وله طرق منها العطف
نحو قام زيد لا عمرو وهو قائم لا قاعد وما قام زيد بل عمرو او لا لكن عمرو لا هو قائم بل قاعد
ولا لكن قاعد وهذه الطريق لا عبرة لقائلان الاثبات والنفي فيها كلاهما منطوق
منها النفي والاستثناء وسيأتي الكلام عليه ان شاء الله تعالى ومنها النفي
انما نحو انما الحكم لله واحد مفهومه ان غيره ليس بالاه انما يتقبل الله من
المتقين مفهومه ان غير المتقي لا يتقبل منه عمله والمراد من اتقى الكفر ايضا
الصدقات للفقراء الآية مفهومه ان الزكاة لا حق فيها لغير الاصناف
الثمانية ومنها تقديم ما اصله التأخير كالمفعول في اياك نعبد مفهومه
ان لا نعبد غيرك والخبر فلله الحمد مفهومه ان لا حمد لغيره لا فيها غول مفهومه
ان خمر الدنيا فيها الغول ومنها توسط ضمير الفصل نحو فالله هو الولي مفهوم
مه انه لا ولي غيره والله هو الغني الحميد مفهومه ان غيره ليس كذلك ومنها

نحو

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

تعريف احد الجزئين بلام الجنس المفيد نفي غيره المطلوب من لسانه ونحو
مفهومه ان من ليس كذلك ليس ..... الكامل الله الشدة مفهومه ان لا احد
غيره والحمد الذي يحمد اليه في الحمد لا يقصد فيها والاثبات ..... الكل في
الاول الاربع الاخيرة منطوق والنفي مفهوم واما الكل في الثانية وهي
النفي والاستثناء فالنفي فيها منطوق اتفاقا كما يفهم من كلامهم
والاثبات مفهوم عند الجمهور ومنطوق ايضا عند بعض الحنفيين
ومثال ذلك في العربي ما قام الا زيد وما زيد الا قائم وفي الثاني ما قام احد
الا زيد ولا عالم الا زيد عند من يجعله تاما ومثله لا اله الا الله والمنطوق
في المثال الاول والثالث نفي القيام عن غير زيد والمفهوم اثبات القيام
لزيد والمنطوق في الخامس نفي وجود اله غير الله والمفهوم اثبات
وجود واحد منها وهو الله تعالى ويلزم في المثال الاخير نفي عن غير زيد
واثباته له ونفي الالوهية عن غير الله تعالى واثباتها له سبحانه وهذا
هو المعنى اللازم هو المنطوق عند من يجعل الاستثناء مفرغا نحو قولهما
مفرغا بان يكون ما بعد الا مرفوعا باسم ومعنيا عن الخبر والتفصيل
ما قام احد الا زيد وما الا اله احد الا الله ..... المستثنى منه غير العا
مل لما بعد الا وارتفع زيد على الفاعلية واسم الجلالة على النيابة عن الفاعل
لان الاله بمعنى معبود بحق والاثبات ما نفي قبل الا ..... مفهوم عند
الجمهور وان كان يتبادر للذهن انه منطوق وسيأتي توجيهه وخالفه
الجماعة قال الناصر اللقاني في حواشي المحلي ما نصه وينبغي ان
يكون القول بانه منطوق هو الحق اذ المستثنى بالا مذكور في محل النطق
الا انه دل على ثبوت الحكم له ..... على نفي الثبوت انه محكوم عليه
اللفظ في محل النطق لان الا بعد النفي موضوعة للاثبات فهو منطوق و
صريح لان حرف السلب وضع اللفظ له ما دل عليه اهـ وقاله
..... في شرحه جماعة لانه منطوق ما نصه وهو الذي يتجه له القدر
لذلك يقال في لا اله الا الله ان دلالتها على اثبات الالوهية له بالمفهوم
هو اجاب الشيخ زكريا عن استبعاده بانه لا بعد في ذلك لان القصد اولا

في المثال الثاني نفي القيام من غير زيد
والمفهوم اثبات القيام لزيد
والمنطوق في المثال الرابع
نفي العلم عن غير زيد والمفهوم
اثباته لزيد والمنطوق

بالذات ردما للجناحية المشتركون لا اثبات ما وقفوا عليه وكان المناسب
للاول المنطوق والثاني المفهوم اهـ وسلمه العبادي وحاصله ان القصد
في الكلمة المشرفة مقصور على نفي الافراد والمقصود منه كما علم في المقام
نفي المشركة من المذكور لا اثبات الوصف لان المخاطب به معتقد للالوهية
معتقد للزيادة عليه فيها والاعم هو رد خطائه بنفي ما زاده لا اثبات ما
هو مصيب في اثباته وفيه نظر اما اولا فان المخاطب في الكلمة المشرفة
لا ينحصر في المشركين بل يخاطب بها جميع الكفار كالقادرية والدهرية
وغيرهما ممن لا يعترف بوجود الباري تبارك وتعالى ولا بالالوهية
فيحتاج في الرد عليه الى الاثبات والنفي فيها فيناسب ان يكونا منطوقين
ولذلك صح ان القصر فيها يكون قصر افراد وقصر قلب وقصر
تعيين بحسب اعتقاد المخاطب بالكل وهي منها مقتضى فقد علم حال
الناس ممن يعلم وقد ذكر غير واحد من العارفين ما معناه انقيادا له
على الاثبات على ابلغ وجه واكمله ولا يكون المفهوم اكمل من المنطوق
فيما سبيل الاتفاق بدليل حسن استعمال النافية والمنطوق معها
هو الاثبات اتفاقا نحو انما الحكم لله انما اله الاله واحد انما
الاعمال بالنيات فالاثبات والنفي في القصر كلاهما يعتاقبا سيد المنطوق
والمفهوم الاترى انه اذا قيل ليس زيد بعالم فيقال في رده ما هو الا عالم
فالاثبات هنا هو المقصود بالذات وهو المستفاد من الا على وجه اتم
من قولك هو عالم والله تعالى اعلم واستدل التفي السبكي على قول الجمهور
انه مفهوم بان الا وضعت لاخراج المستثنى من الحكم السابق ولزم
من ذلك ثبوت الحكم المنفي له فيكون الثبوت مدلولا عليه بالالتزام
فيكون مفهوما اهـ ونقله الحسيني في حاشية البيضاوي وسلمه وهو على
تسليمه لا ينتج كونه مفهوما على الطريقة الحاجبية اذ قد انتج فيها انه قد
فيقال المدلول الالتزامي اعم من المفهوم والاعم لا يستلزم الاخص وذلك
ان دل الالتزامي فيقال ان كان محل المذكور فهو منطوق ايضا الا انه غير صريح
وهو هنا حكم المذكور قطعا فهو المستثنى والحاصل ان الا في الاستثناء

ان كانت

ان كانت موضوعة للاثبات بعد النفي كما قال الناصر ويدل له قول
اهل المعاني ان طريقة النفي والاستثناء تدل على القصر بالوضع وقول
بعض المعربين هي حرف ايجاب وقول الاصوليين الاستثناء من النفي
اثبات فهو منطوق صريح على الطريقة الحاجبية والبيضاوية اذ لا شبهة
وان كانت موضوعة لمجرد الاخراج فقط ولزم منه الاثبات كما قال السبكي
ويدل له قولهم فيقال حرف استثناء وتعريفهم الاستثناء بالاخراج فهو
منطوق ايضا على طريقة ابن الحاجب والعضد وان وافقهما الا انه من
قسم غير الصريح ومفهومه على طريقة البيضاوي فالخلاف في كونه منطوقا
مبني على خلافين احدهما الخلاف فيما وضعت له الا ذات والثاني الخلاف
في معنى المفهوم وقد علم من توجيه القولين انهما يجريان في الموجب ايضا
وان الراجح هو القول بالمنطوق لانه مبني على تقديرين وهذا بالمعلل واحد
فقط وقد قال السعد ان دلالة ما قام الا زيد على ثبوت القيام لزيد يكاد
يلحق بانكار الضروريات وبعد دلالته بحسب الوضع كما عند العبادي والعد
لو الوضع منطوق باتفاق واعلم ان كلا منهم لا اتفاق على المنطوقية
النفي في نحو ما قام الا زيد وعند فيه نظر على الطريقة الحاجبية لان المحكوم
عليه بالنفي في المفرغ ليس مذكورا وقد علمت في تعريف تلك الطريقة ان
المنطوق دل عليه اللفظ ثابت في محل نطق باسمه ومحل الحكم
هنا هو المحكوم عليه لم ينطق باسمه فيقتضي هذا ان يكون النفي مفهوما
لا منطوقا فان قلت كيف يتخيل هذا عاقل واداة النفي مصرح بها في
قلت ليس الكلام في منطوق النفي اذ ليس المراد في المفرغ وانما
الكلام في النفي المستثنى منه ولا يكون هذا النفي مصرحا به الا لو ذكر
المستثنى منه والغرض انه غير مذكور نعم هو مذكور عليه بالاخراج لان النفي
يستلزم منفيا عنه وذلك لا يوجب كونه منطوقا ويؤيد هذا قول العز
وغيره ان الا ساطة في طريق القطع من طرف القطع النص على المثبت و
المنفي معا وفي بقية الطرق ومنها النفي والاستثناء واحد فقط و
الله تعالى اعلم وقوله اخيا اشارة الى مفهوم الغاية وهو بقية الحكم

اللهم صل على نبيين تاج ... وآله

عليه اغيا ؟ اذا اتى الغاية وفهم للوزن مثاله وانشو العيان الى الليل مفهومه
انه لا صيام في الليل حتى تنكح زوجا غيره مفهومه ان نكحته غيره حلت اي زال التحريم
الناشئ عن الطلاق الثلاث وان بقي تحريم من جهة اخرى ككونها في عصمة
الثاني او في عدة ... لا تقربوا الصلاة الى قوله حتى تغتسلوا مفهومه ان اذا
اغتسلتم فلكم ان تقربوا واستدل به احيانا على ان الغسل يجزي عن الوضوء
وقد ادرج جماعة الكثير مفاهيم المخالفة في مفهوم الصفة ... الغاية ان البقا
معيم منتجا وتقع الغوه باطلاقا مفهوم الموافقة ولذلك وقع لا تعد
على اعتباره حتى من الحنيفة المنكرين مفهوم المخالفة بجميع اقسامه
وقيل ان مفهوم الموافقة منطوق صريح اما حقيقة عرفية بان نقل الاخص
الى الاعم عرفا او مجاز لغويا بان لم ينقل ولكن استعمل الخاص في الاعم على
طريق المجاز المرسل ويليه القوة مفهوم نحو فقام الا زيد ولا عالم
الا زيد لقوة القول بانه منطوق وهو تمام

قد تم بعون علي يد الشريف سيدي المكي البوريني جزاه الله عنا افضل الجزاء وجعل
عمله خالصا لوجه الله الكريم ... محمد بن محمد بن عبد الرحمان بفصية النوار

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

شرح خطبة الامام ابي الضياء خليل للشيخ
العلامة خاتمة المحققين ناصر الدين اللقاني
المالكي المصري رحمه الله تعالى ونفعنا ببركاته امين

لما كان تاليف هذا الكتاب امرا ذا بال اي شان يهتم به وكل ما هو
كذلك تطلب البداءة فيه بالتسمية لقوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال
لا يبتدا فيه ببسم الله فهو ابتر ابتدا المصنف بها فقال بسم الله
اي اؤلف لان الذي يتلوا التسمية هنا مؤلف والتاليف لها في كل محل
يعين العامل المحذوف قال البيضاوي وكذلك يضمر كل فاعل ما يجعل
التسمية مبدءا له وذلك اولى من ان يضمر ابدا لعدم ما يطابقه
ويدل عليه او ابتداءي لزيادة اضمار فيه وتقديم المعمول هنا اوقع كما
في قوله بسم الله مجريها ومرسيها وقوله اياك نعبد لانه ادل على الاختصاص
انتهى قال التفتزاني في بيان الاختصاص لان المشركين كانوا يبدءون باسماء
الهتهم ويقولون بسم اللات وباسم العزى فقصد الموحد تخصيص
اسم الله تعالى بالابتداء للاهتمام والرد عليهم انتهى واورد على ما ذكر من
ان التقديم للاختصاص اقرا باسم ربك فانه لو كان التقديم مفيدا لذلك
لوجب ان يؤخر الفعل ويقدم باسم ربك لان كلام الله تعالى احق برعاية ما تجب
رعايته واجيب بان الاهم فيه القراءة لانها اول سورة نزلت فكان الامر
بالقراءة اهم باعتبار هذا العارض وان كان ذكر الله اهم في نفسه وبان باسم
ربك متعلق باقرا الثاني ومعنى الاول اوجد القراءة من غير اعتبار تعديته
الى مقروء كما في فلان يعطي والجواب الاول للزمخشري والثاني للسكاكي وكسرت
الباء من حق الحروف المفردة ان تفتح قال البيضاوي لاختصاصها بلزوم الحرفية

والجر والاسم عند البصريين من الاسماء التي حذفت اعجازها لكثرة الاستعمال
وبنيت اوايلها على السكون وادخل عليها مبتدءا بها همزة الوصل لان من
دابهم ان يبتدءوا بالمتحرك ويقفوا على الساكن ويشهد له تصريفه على اسماء
واسامي وسميت والقلب بعيد غير مطرد وانما قال بسم الله ولم يقل بالله لان
التبرك والاستعانة بذكر اسمه او للفرق بين اليمين والتيمن ولم تكتب الالف
على ما هو وضع الخط لكثرة الاستعمال وطولت الباء عوضا عنها والله قال البيضاوي
اصله الاله حذفت الهمزة وعوض عنها حرف التعريف ثم جعل علما للذات
الواجبة الوجود الخالق للعالم وزعم بعضهم انه اسم لمفهوم الواجب لذاته
او المستحق للعبودية وكل منهما كلي انحصر في فرد فلا يكون علما لان مفهوم
العلم جزئي وفيه نظر لانه لا نسلم انه اسم لهذا المفهوم الكلي كيف وقد اجمعوا
على ان لا اله الا الله كلمة توحيد ولو كان الله اسما لمفهوم كلي لما افاد التوحيد
لان الكلي من حيث هو كلي يحتمل الكثرة الرحمن الرحيم اسمان بنيا
للمبالغة من رحم كالغضبان من غضب والعليم من علم والرحمة في اللغة رقة
القلب وانعطاف يقتضي التفضل والاحسان ومنه الرحم لانعطافها على ما
فيها واسماء الله تعالى انما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي
التي تكون انفعالات والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة
المعنى كما في قطع وقطّع وذلك انما يؤخذ تارة باعتبار الكمية اي القدر واخرى
باعتبار الكيفية فعلى الاول قيل يا رحمان الدنيا لانه يعم المومن والكافر ورحيم
الاخرة لانه يخص المومن وعلى الثاني قيل يا رحمان الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا
لان النعم الاخروية كلها جسام واما النعم الدنيوية فجليلة وحقيرة وانما قدم
الرحمان والقياس يقتضي الترقي من الادنى الى الاعلى لتقدم رحمة الدنيا ولانه
صار كالعلم من حيث انه لا يوصف به غيره وتخصيص التسمية بهذه الاسماء ليعلم
العارف ان المستحق لان يستعان به في مجامع الامور هو المعبود الحقيقي الذي هو مولى

النعم

النعم كلها عاجلها واجلها جليلها وحقيرها انتهى **يقول** فعل مضارع
نقلت ضمة عينه الى فائه **الفقير** اي المفتقر اي المحتاج في ذاته لعجزه
وضعفه اخذا من قوله تعالى انتم الفقراء الى الله قال الكشاف لان الفقر مما يتبع
الضعف وكل ما كان الفقير اضعف كان افقر وقد شهد الله سبحانه وتعالى على
الانسان بالضعف في قوله تعالى وخلق الانسان ضعيفا وقال الذي خلقكم من ضعف
المضطر اسم مفعول من اضطر بضم الطاء بالبناء للمفعول وهذا اللفظ
مما يتحد فيه اسم الفاعل واسم المفعول في اللفظ دون التقدير لزوال الحركة
الفارقة بينهما بسبب الادغام ووزنه مفتعل من الضرورة فاصله مضترر
وتاء الافتعال تبدل طاء بعد احد حروف الاطباق وهي الصاد والضاد والطاء
والظاء ولا يجوز ادغام الضاد في الطاء لزوال استطالة الضاد بالادغام ومعناه
الملجا اسم مفعول وهو اخص من الفقير فيكون نعتا له وقد تنازعا المجرور
باللام التي بمعنى الى في قوله **لرحمة ربه** الرب في الاصل بمعنى التربية وهي بلوغ
الشيء الى كماله شيئا فشيئا ثم وصف به للمبالغة كالصوم والعدل وقيل هو نعت
اي صفة مشبهة من ربه يربه كقولك نم ينم فهو نم ثم سمي به المالك لانه
يملكه ويربيه ولا يطلق على غيره تعالى الا مقيدا كقوله ارجع الى ربك قاله البيضاوي
وضمير ربه عايد على الموصوف بالوصف **المنكسر خاطره** اي المتالم قلبه
الانكسار الذي هو تفرق الاتصال على التالم الذي سبب الالم فيه التفرق المذكور
كما نقلوه عن الحكماء والخاطر هو الهاجس على القلب الذي هو محل الهاجس المذكور
فكل منهما مجاز مرسل من اطلاق اسم السبب على مسببه واسم الحال على محله
ويمكن في الخاطر ان يكون اسم فاعل من خطر الرمح اي اهتز كما في الصحاح فهو
وصف حقيقي للقلب لكثرة اختلاجه **لقلة العمل والتقوى** قال البيضاوي المتقي
اسم فاعل من قولهم وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة وهو في عرف الشرع اسم
لمن يقي نفسه عما يضره في الاخرة وله ثلاث مراتب الاولى التوقي من العذاب المخلد

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وسلم

بالتبري عن الشرك وعليه قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى الثانية التجنب عن كل ما
يؤثم من فعل او ترك حتى الصغائر عند قوم وهو المتعارف باسم التقوى في الشرع وهو
المعنى بقوله تعالى ولو ان اهل القرى آمنوا واتقوا الثالثة ان يتنزه عما يشغل
سره عن الحق ويتبتل اليه وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله تعالى
يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته انتهى فالتقوى في المتن اريد بها المعنى
الثاني فالعمل يغايرها مفهوما ويلزمها وجودا وان اريد بها المعنى الثالث فهو
يغايرها مفهوما وينفك عنها وجودا في بوجد بدونها خليل بن اسحاق
ابن يعقوب الشهير بابن الجندي المالكي توفي رحمه الله تعالى في الثالث عشر
من ربيع الاول سنة ست وسبعين وسبعمائة الحمد قال صاحب شرح
المطالع هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل قال السيد لما كان الجميل
متناولا للانعام وغيره من مكارم الاخلاق ومحاسن الاعمال ولم يقيد ايضا الوصف
بكونه في مقابلة النعمة ظهر ان الحمد قد يكون واقعا بازاء النعمة وقد لا يكون وانما اشترط
كون ذلك الوصف على جهة التعظيم ظاهرا وباطنا لانه اذا عري عن مطابقة الاعتقاد
وخالفته افعال الجوارح لم يكن حمدا حقيقة بل استهزاء وسخرية لا يقال فقد اعتبر
في الحد فعل الجنان والاركان لانا نقول كل واحد منهما كما اشرنا اليه شرط لكون فعل
اللسان حمدا وليس شيء منهما جزءا منه ولا جزئيا له ثم ان الجميل ان تناول الاختياري
وغيره كالقدرة مثلا كان الحمد مرادفا للمدح واتجه عليه ان يقال مدحت اللؤلؤ على
صفائه ولا يقال حمدته على ذلك وان خص بالاختياري وحده لزم ان لا يكون وصفه تعالى بصفاته
الذاتية حمدا له وقد يجاب بانه متناول لهما معا لانه محمود به ولا بد هنا من اعتبار قيد
زائد وهو ان يكون ذلك الوصف بازاء امر اختياري وهو المحمود عليه من نعمة او غيرها
فيختص الحمد بالفاعل المختار دون المدح اذ يجوز فيه ان يكون الممدوح عليه كالممدوح
به مما ليس باختياري انتهى لله علم للذات الواجب الوجود كما مر التفتازاني ولذا
لم يقل الحمد للخالق او الرازق او نحوهما مما يوهم اختصاص الحمد بوصف دون وصف بل انما

تعرض

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وسلم

تعرض للانعام بعد الدلالة على استحقاق الذات ورفعها على تحقيق الاستحقاقين وقدم الحمد
لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به وان كان ذكر الله اهم في نفسه حمدا منصوب كما صرح به
بعضهم بفعل مقدر لا بالحمد المذكور لان الخبر فاصل بينهما وهو اجنبي فان قلت الخبر مرفوع
بالمبتدا على الصحيح فلم يلزم الفصل باجنبي قلت الحمد جهتان جهة ابتداء وبها
يعمل في الخبر وجهة مصدرية وبها يعمل في المفعول المطلق فلو عمل النصب فيما بعد
الخبر لكان عاملا بها ولزم فصل معموله باعتبار جهة بمعموله باعتبار جهة اخرى
تنزيلا لتغاير الجهتين منزلة تغاير الذاتين فتامل يوافي قال في الصحاح وافى فلان اي اتى
فالمراد هنا يقابل ما تزايد اي زاد وقد يجيء تفاعل بمعنى فعل كتوانى اي ونى
من الونى قاله الجاربردي ويمكن بقاؤه على اصله من المشاركة اي الحمد نعمه
تقتضي زيادة النعم وهلم جرا من النعم جمع نعمة بمعنى انعام او بمعنى منعم به والاول
اولى لان الحمد على الصفات اولى منه على متعلقاتها كما اشار اليه التفتازاني فان قلت تعلق الحمد
بالمتزايد من النعم يخرج عنه النعم الاصلية التي تفرعت الزيادة عليها فلو حذف ما تزايد وعلق
الحمد بالنعم لتناول الجميع وكان اوفى بتادية حقوق النعم قلت تطلق الزيادة تارة على النماء
فقط كقولك لمن تعطيه ما لا يتجر به والربح له ما زاد فهو لك وتارة على الاصل ونمائه معا كقولك
ان زاد هذا الشيء على مائة فهو لك وهذا هو المراد هنا فان قلت المقصود من ذكر الحمد هنا
حصول البداءة به لتحصل بركتها المشار اليها بقوله عليه الصلاة والسلام كل امر ذي بال لا
يبتدا فيه بالحمد لله فهو اجذم وقد فاتت البداءة به بالتسمية وبقوله يقول الى قوله المالكي قلت
يمكن الجواب عنه بان الحمد في الحديث ليس المراد به الحمد لله فقط بل المفهوم الكلي الذي
ذكره وهو صادق بالتسمية وذكر الحمد بلفظه بعد ذلك تاكيد له وبان البداءة اما حقيقية
وهو ذكر الشيء اولا على الاطلاق واما اضافية وهو ذكره اولا بالاضافة الى شيء دون شيء اخر
وهذه حاصلة بذكر الحمد لله قبل المقصود بالذات والشكر وهو فعل ينبئ عن تعظيم
المنعم بسبب كونه منعما والتعريفان المذكوران انما هما للحمد والشكر اللغويين وبتامل
ما ذكر من التعريفين يظهر ان بينهما عموما وخصوصا من وجه يجتمعان في مادة ويفترق خصوصها

ويتفرد كل منهما في مادة عن الآخر بحسب الزمن والتمثيل لا يخفى وأما الحمد والشكر العرفيان
فقال في شرح المطالع تحقيق ماهيتهما أن الحمد عبارة عن قول القائل الحمد لله بل هو فعل يشعر
بتعظيم المنعم بسبب كونه منعما وذلك الفعل إما فعل القلب أعني الاعتقاد باتصافه بصفة
الكمال والجلال أو فعل اللسان أعني ذكر ما يدل عليه أو فعل الجوارح وهو الإتيان بأفعال دالة
على ذلك والشكر كذلك ليس قول القائل الشكر لله بل صرف العبد جميع ما أنعم الله عليه به من
السمع والبصر وغيرهما إلى ما خلق له وأعطاه لأجله كصرف النظر إلى مطالعة مصنوعاته
والسمع إلى تلقي ما ينبئ عن مرضاته والاجتناب عن منهياته وعلى هذا يكون الحمد أعم من
الشكر مطلقا لعمومه النعمة الواصلة إلى الحامد وغيره واختصاص الشكر بما يصل إلى الشاكر انتهى
قال السيد وذلك لأن المنعم المذكور في تعريف الحمد العرفي مطلق لم يقيد بكونه منعما على الحامد
أو غيره فيتناولهما بخلاف الشكر إذ قد اعتبر فيه منعم مخصوص وهو الله سبحانه وتعالى ونعمته
واصلة منه إلى عبده الشاكر ولكون الحمد أعم من الشكر وجه ثان وهو أن فعل القلب أو اللسان
وحده مثلا قد يكون حمدا وليس بشكر أصلا إذ قد اعتبر فيه شمول الآلات ووجه ثالث وهو أن
الشكر بهذا المعنى لا يتعلق بغيره تعالى بخلاف الحمد وما يقال من أن النسبة بالعموم المطلق بين العرفيين
إنما هي بحسب الوجود دون الحمل إذ كلاما فيه لأن الحمد كصرف القلب مثلا فيما خلق لأجله جزء
من صرف الجميع غير محمول عليه لامتيازه في الوجود عن سائر أجزائه فذلك من باب اشتباه مفهوم
الشيء بما صدق هو عليه بأنما ليس محمولا على ذلك الصرف هو ما صدق عليه الحمد أعني صرف القلب
وحده لا مفهومه المذكور ولا يقال صرف الجميع أفعال متعددة فلا يصدق عليه فعل واحد لأنا نقول
هو فعل واحد قد تعدد متعلقه فلا يمتنع وصفه بالوحدة كما يقال صدر عن زيد فعل واحد وهو
ضرب القوم مثلا وتحقيقه أن المركب قد يوصف بالوحدة الحقيقية كبدن واحد والاعتبارية
كعسكر واحد وصرف الجميع من قبيل الثاني كما لا يذهب من ذي مسكة هذا والنسبة بين الحمدين
عموم وخصوص من وجه وبين الشكرين عموم مطلق وكذا بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وبين
الحمد العرفي والشكر اللغوي أيضا إذا قيدت النعمة في اللغة بوصولها إلى الشاكر كما مر وإذا لم
تقيد كذلك فتحيير وكل ذلك ظاهر بأدنى تأمل ولا يخفى أيضا أن النسبة الثانية من هذه الأربع
بحسب الوجود واعلم أن الإمام فسر الحمد في سورة الأنعام بهذا المعنى وتفسير الشكر بما ذكر من الصرف

مذكور

مذكور في بعض كتب الأصول قيل وبهذا المعنى ورد قوله تعالى وقليل من عبادي الشكور انتهى
له أي لله تعالى على إما صلة أي معدية كما قال بعضهم وإما تعليلية كما اختاره آخرون
ومثلوه بقوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم أي لأجل ما أولانا أي أعطانا وما مصدرية أي إيلائه
إيانا وهو أولى كما مر لكونها اسما موصولا وبين المصدر والموصول بقوله من الفضل
أي العطاء اختيارا لا على الإيجاب كما تقول الحكماء ولا وجوب عليه كما يقوله المعتزلة والكرم
أي بذل الكثير لغير علة لا أحصي في الصحاح الإحصاء العد أي لا أعد ثناء هو الوصف بالجميل
وأما قوله فأثني عليه شرا فللمشاكلة لما قبله عليك أي على الله تعالى فإن قلت ثناء نكرة
في سياق النفي فهي لعموم السلب أي لسلب الإحصاء عن كل فرد وذلك لا يليق إذ لا يخفى إمكان
عد أفراد كثيرة من أفراد الثناء فضلا عن ثناء واحد فتعين أن المراد إنما هو لسلب العموم
أي سلب الإحصاء الواقع على كل فرد أي لا أعد كل ثناء عليك أفراده لا تناهيها فاللفظ لا يطابق
المراد بل يضاده قلت التنكير في ثناء للنوعية أي لا أحصي ثناء عليك موفيا بحق نعمك كلها
فهو لعموم السلب في الأفراد النوعية فقد حصلت المطابقة بين اللفظ ومعناه فإن قلت
تفسير الإحصاء بالعد كما ذكرت وإن طابق اللغة إلا أنه ينبو عنه المقام إذ المتبادر أن
المراد سلب القدرة عن الإتيان بجميع الثناءات المستحقة له تعالى أو بإتيان ما هو موف بحق
نعمه كلها لا على عدد ذلك فالمطابق للمقام تفسير الإحصاء باستيعاب الفعل قلت
لا يخفى أن العد يستلزم استيعاب المعدود فقد أطلق نفي الملزوم وأريد نفي اللازم فإن
قلت فما الدليل على العجز عن ذلك قلت لما كان الحمد والشكر من النعم المقتضية للحمد
والشكر وهلم جرا إلى غير النهاية لم يمكن الإتيان بحمد أو شكر موف بجميع النعم
قال السيد اعلم أن قول القائل الحمد لله إما إخبار كما هو أصله وإما إنشاء وعلى التقديرين يدل
إجمالا على الاتصاف بالكمال فيكون حمدا وكذا الشكر يدل على كونه منعما كذلك فيكون شكرا ولا يخفى
عليك أنه إذا كان نفس الحمد والشكر من النعم أيضا لا يمكن لأحد الإتيان بهما على التمام والكمال
لاستلزامه تسلسل الأفعال إلى ما لا يتناهى انتهى فإن قلت ما السر في الإتيان بعد الحمد والشكر
بقوله لا أحصي ثناء عليك قلت لأنه لما قابل كل نعمة بحمد إجمالا وكل إيلاء نعمة بشكر كذلك
خشي أن يتوهم أن تلك المقابلة الإجمالية إحصاء فرفع ذلك التوهم بالإشارة إلى أن الإحصاء هو

هو مقابلة كل نعمة بحمد او شكر تفصيلا وذلك خارج عن طوق البشر فان قلت هلا اتى بقوله لا احصي
معطوفا بالواو كما في قوله والشكر له قلت لما كانت الجملة الاولى متضمنة لمقابلة كل نعمة بحمد كانت
مظنة سوال سايل هل احصيت الثناء الواجب بالحمد على هذا الوجه فاجاب بقوله لا احصي لعامر
وترك العطف ومثله يسمى في علم المعاني استينافا بيانيا وهو ترك العطف في جملة لكونها جوابا
لسوال اقتضته الاولى فنزل منزلته فتفصل عنها كما يفصل الجواب عن السوال ومنه قوله قال لي
كيف انت قلت عليل اي ولم يقل قلت عليل هو اي الثناء عليه كما اثنى على نفسه وهذا اسهل
من عود الضمير على الله تعلى المحوج الى تقدير مضاف الى الله تعلى اي ثناوه الذي ينبغي له كما اثنى على نفسه
وان كان هذا الثناء هو الاوفق في قوله عليه الصلاة والسلام انت كما اثنيت على نفسك وما في كما على الوجهين
مصدرية قال السيد رحمه الله تعلى اعلم ان القول المخصوص ليس حمدا مخصوصا بل لانه دل على صفة
الكمال ومظهر لها ومن ثمه قال بعض المحققين من الصوفية حقيقة الحمد اجلها الصفات الكمالية
وذلك قد يكون بالقول كما عرف وقد يكون بالفعل وهذا اقوى لان الافعال التي هي اثار السخاوة تدل
عليها دلالة عقلية قطعية لا يتصور فيها تخلف بخلاف الاقوال فان دلالتها عليها وضعية قد يتخلف
عنها مدلولها ومن هذا القبيل حمد الله تعلى وثناوه على ذاته وذلك انه تعلى حين بسط بساط الوجود
على ممكنات لا تحصى ووضع عليه موايد كرمه التي لا تتناهى فقد كشف عن صفات كماله واظهرها بدلالات
قطعية تفصيلية غير متناهية فان كل ذرة من ذرات الوجود تدل عليها ولا يتصور في العبارات مثل
هذه الدلالات ومن ثمه قال صلى الله عليه وسلم لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك ونسئله
من السوال بمعنى طلب الاعطاء لا بمعنى الاستفهام اي نطلب منه ان يعطينا اللطف وهو ما يقع عنده
صلاح العبد اخرة بان تقع منه الطاعة دون المعصية والاعانة من العون وهو الظهور على الامر في جميع
الاحوال جمع حال بمعنى الاوقات وحال يصح جره عطفا على جميع الاحوال ونصبه على محل في جميع
الاحوال حلول الانسان من اقامة الظاهر مقام المضمر بقرينة قوله نسئله اي حلولنا ويمكن ان يراد
بالانسان العموم على ان المراد الدعاء لكل انسان في رمسه هو في الاصل مصدر رمست الريح الارض
اي سترتها بالتراب ثم نقل الى تراب القبر ثم الى القبر نفسه وهو المراد وعطف هذا الحال على ما قبلها
الشامل لها لظهور الشدة الحاجة فيها الى ذلك والصلاة من الله تعلى اي الرحمة منه اذ الصلاة من الله
تعلى الرحمة اي غايتها وثمرتها والسلام منه تعلى اي التحية او السلام على محمد هو علم منقول من اسم

مفعول سمي به نبينا بالهام من الله تعلى تفاولا بانه يكثر حمد الخلق له لكثرة خصاله المحمودة
سيد العرب وهم من يتكلم باللغة المعروفة والاعراب سكان البوادي منهم والعجم
وهم من يتكلم بغير اللغة العربية ويلزم من ذلك تفضيله على ساير الانبياء كما هو الحق لقوله انا
سيد ولد ادم ويلزم تفضيله على ادم لان في ولده من هو افضل منه كابراهيم عليه الصلاة والسلام
المبعوث من الله تعلى بالنبوءة لساير الامم اي لجميع الطوايف قال الله تعلى لانذركم به
ومن بلغ وقال تعلى ليكون للعالمين نذيرا وقد تواترت الاخبار بعموم بعثته وحكي الاجماع
على انفكاك الملايكة على شرعه وفسر من بلغ والعالمين بالانس والجن وعلى اله المختار
انهم اقاربه المومنون من بني هاشم والمطلب ابني عبد مناف وبانت في باب الزكوة ما يدل عليه
والصحيح اضافة ءال الى الضمير كما استعمله المصنف واصل اله منقلبة عن الهاء بدليل تصغيره على
اهيل او عن الواو لانه سمع في تصغيره اويل قولان واصحابه جمع لصاحب بمعنى الصحابي وهو
من اجتمع مومنا بمحمد صلى الله عليه وسلم قال بعضهم لا بد من زيادة ومات على ذلك ليخرج من اجتمع
به مومنا ثم ارتد ومات على ردته ورد بان زيادة ذلك تقتضي ان لا تتحقق الصحبة لاحد في
حياته لان المومن ح قيد تنتفي الحقيقة بانتفايه وهو خلاف الاجماع وعدم وصف المرتد بها
بعد الردة لان الردة احبطتها بعد وجودها له كالايمان سواء وعطف الصحابة على الال
الشامل لبعضهم لتشمل الصلاة والسلام باقيهم وازواجه جمع زوج وفي الصحاح زوج الرجل
امراته ويقال هي ايضا زوجته وعطفها بعد الاصحاب الشامل لهن من عطف الخاص على
العام للتنصيص على ارادة دخولهن فيه لا لغافل اهل المعاني من التنبيه على فضله حتى كانه ليس
من جنسه تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات وامته والمراد بها هنا
المجيبون له من امة المرسل هو اليهم وعطفه على ما قبله من عطف العام على الخاص والامة
والمشهور هو عكسه السابق ووصف امته المذكورين بما هو شانهم فقال افضل الامم
اي اكثرها ثوابا ومناقبا لقوله تعلى كنتم خير امة اخرجت للناس واضافة اسم التفضيل معنوية
تفيده التعريف ان كانت لمعرفة فافضل نعت لامته وان لم يطابقها في التانيث لان المضاف
لمعرفة يجوز فيه المطابقة وتركها وبعد فقد اعتاد العلماء على توهم اما وعلى تقديرها
في نثر الكلام سال النبي جماعة ابان اي اظهر الطلب ولعل قدم نفسه عليهم في الدعاء الصالح

ايثار النفس بالتقدم في الامور الدينية اخذا من قول الصحابي لا اوثر بنصيبي منك احدا
او للاهتمام بشأن المقدم من متعلقات الفعل على بعضها فقدم المصنف المفعول الثاني
لابان وهو قوله لهم على الاول وهو معالم التحقيق جمع معلم وهو الاثر يستدل به على الطريق
والتحقيق اثبات الاحكام بادلتها والمراد بمعالمه الادلة التي يهتدى بها اليه مجازا
ويمكن ان يكون من الاستعارة بالكناية اي تشبيه التحقيق بالطريق المسلوكة تشبيها مضمرا
في النفس ولم يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه ودل عليه باثباته للمشبه شيئا من لوازم
المشبه به اعني المعالم فاثباتها له استعارة تخييلية وسلك في الصحاح سلكت
الشيء في الشيء وسلكا بالفتح فانسلك اي ادخلته فيه فدخل وفيه لغة اخرى اسلكته فيه
انتهى فتعديته هنا بالباء في قوله بنا وبهم مبنية على اللغة الثانية وعلى جواز القياس في حروف
النقل اي الحروف الناقلة للافعال الى التعدي لما لم تكن متعدية اليه اذ لو اعتمد اللغة الاولى لقال
سلكنا واياهم ادخلنا ولو اعتمد اللغة الثانية المسموعة لقال واسلكنا واياهم ونصب على الظرف
قوله انفع طريق والاضافة فيه اما من اضافة الاعم الى الاخص واما من اضافة الصفة الى الموصوف وجملة
ابان وما بعده دعائية معترضة بين سألني ومفعوله الثاني اعني مختصرا على حذف مضاف اي
تأليف مختصر من الاختصار بمعنى الايجاز وهو اداء المقصود باقل من عبارة المتعارف على مذهب
وهو مصدر ميمي اريد به المفعول اي ما ذهب اليه من الاحكام ولا يصح حمله على اسم المكان الا بتعسف
لان الاحكام مذهوب اليها لا فيها الامام مالك بن انس رحمه الله تعالى مبينا ذلك المختصر اي
مظهرا وهو نعت ثان لمختصرا لما به الفتوى وهو الاخبار عن الحكم على غير وجه الالزام قيل
احترز بالقيد الاخير عن القضاء وفيه نظر اذ القضاء انشاء فلا يصدق ما قبل هذا القيد عليه وتقديم
المسند اليه للاختصاص اي لما وقعت عليه الفتوى به لا بغيره ولا يلزم من ابانته ما وقعت الفتوى
عليه فهم الابانة عليه فلا ينافيه ابانة ما فيه قولان مشهوران تأمل واللام في لما لتقوية اسم الفاعل
المتفرع على الفعل في العمل والواو في الفتوى بدل من الياء لان الواو تبدل من الياء التي هي لام فعلى
بالفتح اسما لا بالضم ولذا بقيت في الفتيا بالضم فاجبت سؤالهم المذكور على طبق سؤالهم
بعد الاستخارة اي طلب تقدير ما هو خير لان ما سألوه وان كان خيرا فقد يكون غيره من الخيرات افضل لكونه
اهم وايثار الاهم بالاشتغال به اولى وفي الكلام حذف اي اجبت سؤالهم بعد الاستخارة والالهام لذلك حال كوني

مشيرا

مشيرا بفيها اي بالضمير الغائب اشارة بازاء تحديد لغير مذكور وسواء اتصل به في او غيره كقوله
وظاهر هذا العزو للمدونة التي هي الام اطلاقها على مختصراتها مجاز قليل وقع عود
الضمير عليها غير مذكورة لتقررها في اذهان اهل المذهب ومشيرا باول اي بمادته وهي
التأويل اي صرف اللفظ عن معناه المتبادر منه الى غيره وان اريد الصحيح منه فقل زدت
بدليل يصيره راجحا والمصنف قد يطلقه على ابقاء اللفظ على معناه المتبادر مصحوبا بالقول
المذكور تغليبا الى اختلاف شارحيها اي شارحي ذلك الموضع منها وان لم يتصدوا
لشرح سائرها في فهمها في المراد بها واشير بالاختيار اي بمادة الاختيار للخمي
اي لاختياره لكن ان كان الاختيار ملتبسا بصيغة الفعل وهي هيئته العارضة لمادته
لمادته باعتبار حركات وسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض فذلك الاختيار الملتبس
بالصيغة المذكورة اشارة لاختياره شيئا قاله هو بنفسه لا عن غيره وان كان الاختيار
ملتبسا بالاسم اي بصيغته فذلك الاختيار الملتبس بالصيغة المذكورة اشارة لاختياره
شيئا من الخلاف المنسوب لغيره ولا يخفى وجه المناسبة بين الفعل الدال على التجدد
والحدوث وبين القول المختار المتجدد الحادث والمناسبة بين الاسم الدال على الدوام
والثبات والقول الثابت قبل اختياره ومعه ومشيرا بالترجيح لابن يونس لترجيحه
حال كون الترجيح كذلك اي كالاختيار في تفصيله السابق ومشيرا بالظهور وهو
الوضوح لابن رشد اي لظهور ذلك الحكم له او لاستظهاره اياه حال كون الظهور كذلك
من التفصيل المتقدم ولا يخفى ان الاوفق بالاختيار الظهور وبالترجيح الاستظهار
ومشيرا بالقول للمازري اي لترجيحه حال كون القول كذلك في التفصيل المذكور
وهو مسلح في الاسم علم يتفق له اطلاقه على معنى رجح بل اراد به مجرد الحكاية والترجيح
في المقول ان كان فانما هو بما اشتمل عليه لا من قال فتأمل وبما قررناه ظهر لك ان اللام
الداخلة على اللخمي ومن بعده بمعنى الى داخلة في الحقيقة على مصدر محذوف متعلق
بمشيرا ومما ينبغي ان يعلم ان التخصيص الواقع في هذه الالفاظ مجرد اصطلاح لقصد
التمييز لا لان من نسب اليه بعضها وجد بذلك اللفظ اذ كثيرا ما يشير بالظهور
لقول ابن رشد الاصح فيعلم ذلك بتصفح مسائلهم وان يعلم ان المراد متى ذكر ذلك فهو

اشارة الى الترجيح لان المراد [illegible] اخذا [illegible] يشار اليه حتى يعترض بوجود ترجيحات
كثيرة لم يشر اليها وحيث طرق للشك [illegible] ابهمهمى وجد شيء حيث قلت خلاف
مرفوع على الحكاية اذ هو في كلامه مرفوع خبر لمبتدأ محذوف ولو نصبه لاقتضى انه متى ذكر
اقوالا مختلفة في مسئلة كقوله اعتد به عند مالك لا ابن القاسم كانت مختلفة في التشهير
وعدمه وهو ظاهر فذلك جواب الشرط المقدر اي فذلك الاختلاف المقول اشارة للاختلاف
في التشهير بلفظ المشهور او غيره كظاهر المذهب وحيث ذكرت قولين او اقوالا
لم يقل قولان واقوال بالرفع على الحكاية كقوله خلاف ليتناول نحو اعتد به المتقدم
ذكره فانه وعبر مع خلاف الذي هو جملة تكون المقدر ومعه بقلت لان القول لا يقع الا على
جملة او ما في معناه كقلت قصيدة وعبر مع قولين او اقوال الذي هو مفرد لكونه غير محكي
بذكرت الصالح لوقوعه على المفرد فذلك المذكور من القولين او الاقوال لعدم
اطلاعي في الفرع هو الحكم الشرعي المتعلق بكيفية عمل قلبي كالنية او غير قلبي
كالوضوء على ارجحية هو مصدر جامد بزيادة ياء النسب على ارجح مختوما
بتاء التانيث اي كون احدهما ارجح من غيره والتعبير بارجحانية وهو كونه راجحا اظهر
منصوصة قيد بها اذ المصنف لا يعول على ما يستنبطه من التراجيح واعتبر لزوما من
المفاهيم جمع مفهوم وهو معنى ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق فان وافق المنطوق
فمفهوم موافقة وان خالفه فمفهوم مخالفة وهو بمفهوم الشرط والغاية وانما وما والا والصفة
والمراد بها المعنى المفيد لا النحوي ليس بشرط ولا استثناء ولا غاية فيتناول العلة والظرف
والحال والعدد وزاد بعضهم في المخالفة مفهوم ضمير الفصل وتقديم المعمول
والكل معتبر عند الجمهور والمصنف اعتبر مفهوم الشرط فقط اي لا غيره من المفاهيم
والفاء لترتيب اللفظي وكانها جواب شرط مقدر اي اذا اعتبرت مفهوم الشرط فانفي
اعتبار غيره ويرد عليه مفهوم انما وما والا فانه التزم اعتبارهما بشهادة استقراء
كلامه واعلم ان الشرط يطلق تارة بازاء ما يتوقف على وجوده وجود شيء اخر وجده ما
يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته وينقسم الى عقلي كالحياة
للعلم وعادي كالسلم لصعود السطح وشرعي كالطهارة لصحة الصلاة ولغوي كدخول

الدار مثلا لوقوع الطلاق المعلق عليه وتارة بازاء تعليق حصول مضمون جملة على حصول مضمون
اخرى وعليه قولهم فعل الشرط وجوابه واداته وتارة بازاء الجملة الاولى من الجملتين المذكورتين وعليه
قول النحاة الشرط والجواب والجزاء يكونان تارة ماضيين وتارة مضارعين او مختلفين وهذا الثالث هو
مراد المصنف بالشرط في قوله مفهوم الشرط فقط فان قلت ما السر في تخصيص هذا النوع من المفاهيم
بالاعتبار لزوما قلت السر ان الشرط المذكور باعتبار مدلوله يلزم من عدمه العدم وغيره من المفاهيم
لا يلزم فيه ذلك اذ اعلاها مفهوم ما والا وانتفاء الحكم فيه عن غير المذكور غير لازم لاحتمال ثبوته فيه ناقصا
ونفي عنه تنزيلا للناقص منزلة المعدوم اذ الموجود قد ينزل منزلة المعدوم لاعتبار مناسب يعلم ذلك
بشهادة الذوق السليم واعلم ايضا ان تعطيل غير الشرط عن مفهومه لغيره ما ذكره الاصوليون من موافقة الغالب
وما معها خروج عن سنن العربية التي اورد كلامه على اسلوبها وليس هذا من الاصطلاح الذي لا مشاحة فيه

مشاحة

واشير بصحح او استحسن الاولى العطف بالواو لا باو وان يقول بالتصحيح والتحسين لانه يشير
بالاصح والاحسن مثلا ولم يقتصر على ما ذكر حتى يحكي لفظه الا ان شيخا غير الذين قدمتهم اي قدمت
ذكرهم في اللخمي والمازري وما بينهما صحح هذا الحكم فان قلت اين الحكم حتى يشار اليه قلت هو
مقدر بعد استحسن اذ تقديره اشير بصحح او استحسن في حكم او استظهر لم يقل او استحسنه
ليطابق استحسن اشارة الى ما قدمناه من ان الترجيح الصادر من المرجح بلفظ مخصوص لا يجب ان يشار
اليه بمادة ذلك اللفظ واشير بالتردد لو قال بتردد بالرفع على الحكاية كقوله خلاف لكان اوجه
لانه لم يشر به الا كذلك لتردد المتاخرين اي اختلافهم ا في النقل عن المتقدمين او في الحكم
نفسه لعدم نص المتقدمين على حكم المسئلة ويلحق ايضا في النقل والنص ان يكون كل منهما بمعنى
المنقول والمنصوص وبما قررناه ظهر ان المعطوف باو مقدر لا قوله لعدم وان المعطوف عليه في النقل
لا قوله لتردد كما هو ظاهره فيهما واعلم ان المصنف لو قدم قوله واشير الى قوله المتقدمين وجعله
تاليا لقوله وبالقول للمازري كذلك فقال وبصحح واستحسن الى ان شيخا غيرهم استغنى
عن قوله اشير وعن قوله الذين قدمتهم وكان اخصر واظهر لكون الضمير حينئذ تلا مرجعه والله
بالنصب قدم على عامله لافادة الاختصاص اي والله تعالى لا غيره اسال ان ينفع به من كتبه او قراه
او حصله بنفعه او شراء او غيرهما والضمائر البارزة للمختصر او سعى بكتابة او قراءة او تحصيل
في شيء منه زاد هذه الجملة المعطوفة ليتناول الدعاء من انتفع بها لان الاولى لو قطعها

على ضمير المختص لا تتناوله **والله يعصمنا** اي يمنعنا وفي الاية العصمة عدم خلق القدرة على
المعصية ويجوز الدعاء بها مقيدة وفيها ولذلك قال **من الزلل** بفتح اللام مصدر قولك زللت بكسر
اللام تزل بالفتح اذا زل في طين ومنطق قاله في الصحاح والجملة دعائية مستانفة قدم فيها المسند
اليه لتقوى الحكم بتكرر الاسناد مرة الى الضمير ومرة الى الظاهر واتى بالمسند فعلا مضارعا للافادة
استمرار العصمة **وقنا** ووفقنا كما قالوا في نحو الله يستهزئ بهم **ويوفقنا** من التوفيق وهو خلق القدرة
الداعية الى الطاعة **في القول والعمل** فلا بل القول بالعمل نظرا للعرف الشائع وان كان العمل يطلق على ما
يتناوله لقوله عليه الصلاة والسلام انما الاعمال بالنيات **ثم اعتذر لذوي الالباب** اي العقول الكاملة من
التقصير الواقع في هذا الكتاب وهذا الكلام ظاهر في وضع الخطبة بعد التاليف **واسئل** حذف المفعول
للافادة تعميمه مع الاختصار كل احد كقوله تعالى والله يدعوا الى دار السلام اي جميع عباده والاظهر
ان المحذوف ضمير ذوي الالباب **بلسان التضرع** قال في النهاية التضرع التذلل والمبالغة في السؤال
والرغبة يقال ضرع يضرع بالكسر والفتح ويضرع اذا خضع وذل **والخشوع** قال في النهاية
والخشوع في الصوت والبصر كالخضوع في البدن انتهى فظهر ان الخشوع غير التضرع لاختلاف ما
يتعلقان به واضافة اللسان اليهما اما على حذف مضاف اي لسان ذي التضرع والخشوع فكل من الثلاثة
مستعمل في حقيقته واما ان كلا من التضرع والخشوع شبه بانسان تشبيها مضمرا واضيف اليه
اللسان الذي هو من لوازم المشبه به تخييلا ودلالة على التشبيه المذكور والوجهان ايضا جائزان
في قوله **وخطاب** اي اسئل بخطاب **التذلل والخضوع** وقد علم مما مر في انفا وجائزان ايضا في قوله
ان ينظر هذا الكتاب بعين الرضا لا السخط الذي يصور الحق بصورة الباطل ولما كانت عين الرضا
وان كانت لا تخلو عيوبا ليست موجودة لا كنها عن كل عيب موجود كليلة متعامية عنه رغب
ايثار النصح ان يجمع معها ما يميز الخطا فقال **وعين الصواب** ثم فرع عن النظر بعين الصواب ما هو
نتيجته فقال **فما كان** اي وجد وما شرطية وشرطها كان التامة وفاعلها وقوله **من نقص**
بيان لما وجوابه قوله **كملوه** وهو فعل ماض وفاعله ضمير ذوي الالباب ومفعوله ضمير ما الذي هو في المعنى
نقص فان قلت النقص هو الترك والتكميل انما يكون للموجود قلت النقص يطلق تارة على المعنى المصدري
وهو ما ذكرت وتارة على المحذوف وتارة على المحذوف منه وهذا الثالث هو المراد هنا واطلاق النقص عليه من
اطلاق المصدر على المفعول او الفاعل **وما كان من خطا اصلحوه** والمرتضى عندهم في اصلاح

ما يقف

ما يقف عليه الناظر في كلام غيره التنبيه على ذلك بالكتابة في حاشية او غيرها لا المحو والاثبات
من الاصل اذ لعل الصواب ما في الاصل والتخطية خطا **فقلما** يحتمل ما ان تكون كافة لقل عن طلب
الفاعل او مصدرية والفاعل المصدر المؤول منها من الفعل بعدها وهو **يخلص مصنف**
اي خلاص مصنف اي نجاته **من الهفوات** بفتح الفاء جمع هفوة بسكونها اي زلة **او ينجوا مؤلف**
اي مصنف **من العثرات** جمع عثرة اي زلة وقد ظهر ان هذه الالفاظ مترادفة وقيل التاليف
التركيب مع بقاء الفة بين الاجزاء والتصنيف جعل الشيء اصنافا فقيل فالاول اخص مطلقا
وفيه نظر اذ لو سلمناه يمكن تصادقهما وانفراد كل منهما فيكون كل منهما اعم من الاخر
من وجه والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا
محمد وآله وصحبه وسلم تسليما • تم والحمد لله رب العالمين في اواخر محرم من سنة 1305 عام

قال الشيخ الامام العالم العلامة سيدي عبد الواحد بن احمد بن علي بن عاشر على قول الشيخ
سيدي خليل **وخصصت نية الحالف الخ** ما نصه هذه مسئلة عويصة صعب فهمها
على كثير وعز تحريرها العتنا في منع التحرير ولنشرح كلام المصنف بما يكشف القناع ويحصل
الاقناع قوله **وخصصت نية الحالف الخ** يعني ان نية الحالف تخصص مدلول اللفظ العام
وهو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بلا حصر وانها تقيد المطلق وهو اللفظ الدال على
الماهية بلا قيد ولكن بشرط ان تكون النية المخصصة للعام منافية اي مخالفة له بان
تكون مخرجة لبعض افراد العام عن مقتضى ما سيق له العام من اثبات او نفي كمن حلف لا
يتزوج مدة حياة زوجته ثم انه فارقها وتزوج وقال كنت اردت من مدة حياتها
مدة كونها تحتي لا ان فارقت عصمتي فهذا لا يحنث كما قال المصنف واحترز بالشرط المذكور
عما اذا كانت النية غير منافية كما اذا نوى في المثال المذكور مدة بقائها معه وغفل عن
حال خروجها عن عصمته فهذا يحنث اذا تزوج غيرها وهي في عصمته بلفظه ونيته ولم
تزد النية في هذه الحالة الا توكيدا ويحنث اذا تزوج غيرها وهي في غير عصمته بمجرد لفظه
بمنزلة من اطلق اللفظ العام ولم ينو شيئا فانه يحنث بمجرد لفظه وهذه التفرقة على الوجه المذكور
نص عليها القرافي وحكى الاجماع على الحنث في المنوي وفي المغفول عنه اعني الذي لم

فائدة اعلم ان قل ترد للاثبات
وترد للنفي فان كانت للاثبات
فلابد لها من فاعل وهو اما
ما الموصولة او الموصوفة
او المصدر المنسبك من المصدرية
او غير ذلك واما كانت للنفي
فان لم تقترن بما جعل فعلها يكون
نكرة موصوفة نحو قل رجل يقول
ذلك وان اقترنت بما فلا فاعل
لها وتكون ما زائدة كافة
لها عن الفاعل ومن هذا
القبيل كلام المصنف هنا
وبهذا تعلم سقوط الاحتمال
الثاني في كلام الناظر رحمه الله
تعالى

تتعرض له النية بالاخراج واياه تبع المص في اشتراطه المنافاة وقد بحث ابن شاط مع القرافي بما
لا استحضره الان ثم اعلم ان مراد المصنف بالنية النية التي تطابق ظاهر اللفظ ويدل لهذه
في الارادة تشبيه المصنف المخالفة لظاهر اللفظ بها اذ في قوله كان خالفت ظاهر لفظه
ومعنى كونها مطابقة لظاهر اللفظ ان يشتمل على قرينة تشهد لصحة النية المدعاة
كما في المثال السابق فان حلفه على ان لا يتزوج على زوجته ظاهر في ارادة عدم الاضرار بها ولا
اضرار في تزويجه بعد مفارقتها وليس المراد من مطابقة النية لظاهر اللفظ ان يكون اللفظ
يقتضيها لان الفرض ان اللفظ عام فهو مستغرق فلا تكون النية المخرجة لبعض افراده الا
مخالفة لمقتضى اللفظ ابدا قوله وساوت هذا الشرط راجع لتقييد النية اللفظ المطلق
فهو لف ونشر مرتب قال في التوضيح قوله اي ابن الحاجب بان تساويا فان امكن ان يقصد
باللفظ الصادر عنه ما ادعى انه نواه وامكن ان لا يقصد على حد سواء قبلت نيته في القضاء
واحرى في الفتوى وهذا يتصور في تقييد المطلق وتبيين احد محامل المشترك مثال الاول ان يقول
احد عبيدي حر ويقول اردت فلانا ومثال الثاني ان يقول عائشة طالق وله زوجتان اسم كل واحدة
منهما عائشة انتهى ولا خفاء ان اشتراط وجود مساواة المحامل يستلزم موافقة النية
للفظ وانما فصل المصنف النية المخالفة بقسميها اعني المخصصة والمقيدة بالكاف
ليرجع الاستثناء اليها دون ما قبلها للعموم اعماله في القضاء والفتوى ثم قوله كسمن ضان
والمثالان بعده تمثيل لتخصيص النية المخالفة مخالفة قريبة بالمعنى المتقدم اللفظ العام
ومثال تقييدها المطلق وهي غير مساوية قوله في زوجات وامة احدى نسوتي طالق ناويا
الامة ومثال تبيينها المشترك قول من له زوجة وامة واسمهما حليمة حليمة طالق وهذا
مثل في التوضيح وفي الشرح وقول الشارح بهرام وله زوجة وامة كلتاهما الخ لم يفرد الشارح
بهذه المسألة بل نقلها المواق عن ابن يونس والمثال الاول هو في التوضيح للمساوية
والثاني للمخالفة وقوله ايضا ثم شبه لافادة الحكم فقال كان خالفت الخ التشبيه لافادة
الحكم مبني على ان قوله وخصصت نية الحالف مخصوص بما لم تخالف فيه النية ظاهر اللفظ
ويدل لذلك التخصيص هذا التشبيه انتهى

انتهى التقييد المبارك بحمد الله تعالى وحسن
عونه وكان الفراغ منه عشية الخميس
ثالث عشر محرم سنة
اربعين وثلاثمائة
والف

٩

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وامام المرسلين
المرسلين وعلى اله واصحابه اجمعين وبعد فهذا تقييد يا اخواني ان شاء الله على [illegible] وبعد فهذا نبذة اقتطفتها من ختم
مختصر الشيخ خليل وحصرته في سبعة فصول الاول فيما يتعلق بمقدمات المختصر [illegible] والثاني فيما اشتمل
عليه من المسائل والثناء عليه والثالث في اول من حكم في الخنثى ومن اشكل على ذلك من العرب في الجاهلية
والرابع فيما يستنبط من قوله والله تعالى اعلم الى اخره والخامس فيما يتعلق بفضل العلم
السادس مما [illegible] فيما ينبغي لكل من تصدى لنفع الخلق والسابع فيما ورد مما ينبغي الختم به الاول اعلم انه
اختلف في الخنثى فقيل لا يوصف له الة الذكر والانثى ولم تظهر فيه علامة تزيل الاشكال فهو على جنس من الفلم
على من [illegible] [illegible] والذي اختاره ابن مرزوق واشار له [illegible] [illegible] وعليه فمن ظهرت فيه علامة من العلامات
فليس بخنثى بل هو محقق الذكورية او الانوثية ووصفه بالمشكل [illegible] وقيل يوصف له الالتان [illegible]
ان لم تظهر فيه علامة فهو مشكل وان ظهرت [illegible] ووصفه بالمشكل على هذا للاحتراز والتخصيص
[illegible] [illegible] الشراح فعلى الاول [illegible] [illegible] انه ليس بخنثى وعلى الثاني فليس بمشكل
بل خنثى غير مشكل [illegible] الاول بعيد [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] بكونه خنثى وهو [illegible] وعلى الاول [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] الحكم الذي ذكرت
[illegible] [illegible] لم تظهر فيه علامة [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
فهو [illegible] المشكل لانه صفة مخصصة [illegible] [illegible] [illegible] العلامات السبعة
التي ذكرها [illegible] وجود [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] اجتماع الشيب [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] اجتماع البول [illegible] [illegible] مع [illegible]
[illegible] [illegible] الخمسة بعدها وكذا [illegible] [illegible] الاربعة بعدها وكذا [illegible] اللحية مع الثلاثة بعدها [illegible]
[illegible] [illegible] مع [illegible] بعدها وكذا الحيض مع المني [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] الاول من الستة الاول [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
اذ معناها ان [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] الاشكال [illegible] الاربعة [illegible] [illegible] العلامتين [illegible] [illegible] [illegible]
على الاخرى [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
بعدها فترجح عليها [illegible] اللحية مع [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] الحيض مع [illegible] والمني [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] على اللحية واما [illegible] مع الحيض [illegible] [illegible] [illegible] المني للرجل [illegible] [illegible] [illegible]
الحيض مع المني للرجل [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

اثنى عشر وشنع ان المتبادر من قوله فان معو الاحتمال الثاني فيكون الضمير عائدا على المفيد
بدون عيبا على [illegible] ويسمى بشبه الاستخدام والبيت باستخدام اذ له صورتان [illegible]
فحمله الاول بمعنى (اذا نزل السماء) والثاني بمعنى (الفضاء) وقوله او كان الكثير المطلوب معلوم ان او بال
منفصلا وكان من احد [illegible] الكثير او المسبق والكثرة تعتبر بالمرات لا بالكيل فلا بد ان يبال من واحد مرة ومن
الاخر مرتين فالكثير فالمعتبر الاكثرية صورا اجتماع الاجلات فيكون مشكلا متفقا ويسبق مما احد فقط فيبول
من الاخر فقط مرة اخرى الا الكثير [illegible] مذهب الشافعي والمعروف عن المالكية انه لا عبرة في الكثرة
ليس ان تكون بالمرات او بالكيل ونحوه [illegible] الكثرة بالمرات مقدم من الكثرة بالمقدار [illegible] وكيفية الاختبار
بان يومر بالبول الى حائط فان ضرب بوله الحائط فذكر او الاشاشي او جعل بفوق حائط فان اشرف بوله على الحائط
الحائط فذكر او انثى واعترض ابو علي [illegible] ابو جعفر بان الرجل [illegible] بوله [illegible] رجليه [illegible]
بحيث والابرد العقد واما الصغير فيجوز النظر لعورته مباشرة خلافا لمن منعه والمراد الذي لا يشتهى
واما الاختبار بالمرات فلا يجوز لان النظر الى صورة العورة كالنظر للفعل والدليل على كون البول علامة [illegible]
[illegible] اخرجه البيهقي موقوفا [illegible] عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم سئل عن مولود له ذكر وقبل من اين يورث فقال صلى الله عليه وسلم يورث من حيث
يبول والحديث وان ذكره ابن الجوزي في الموضوعات فقد تعقب عليه السيوطي وقوله يورث بفتح اوله
الرباعي اذا جعله وارثا للمورث الثالث مبني للمجهول بمعنى يرث غيره قاله ابن غازي ومنه قوله [illegible]
في اورثنا الكتاب الاية [illegible] من تقديم علامات زوال الاشكال
على ارث الخنثى المشكل مع ان تلك العلامات وجودية وعلامات الخنثى عدمية [illegible]
والوجودي مقدم [illegible] واجيب بانه انما [illegible] خنثى [illegible] الاشكال [illegible]
[illegible]
[illegible] وزيد من العلامات الشهوة [illegible]
والشافعي وابن حنبل رضي الله عنهم وزيد ايضا الولادة [illegible]
المرأة وحملت منه [illegible]
على [illegible]
[illegible] بعد اطلاع الخنثى [illegible] الجارية [illegible] اطلاع الرجل [illegible]
ثوب الرجال وبعث الى ابن عمه [illegible] الجارية [illegible]
[illegible] المثل [illegible] العرب [illegible]
[illegible]
[illegible]
فقال له لا [illegible]

انه اعطيه [illegible] لا اخرك مختصرا [illegible]
[illegible] الاستدلال [illegible] العلامة [illegible] التشريح [illegible] القواعد [illegible]
عن ان عدد اضلاع الرجل كاضلاع المرأة قال ابن عرفة [illegible]
[illegible] الشافعي انه اخبر بامرأة لها بدن واحد [illegible]
[illegible] فرج الانثى ورجلان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
الاربعاء ثاني عشر رمضان المعظم سنة ستة وسبعين وسبعمائة ه فجزاه الله عن طلبه خيرا فان كتابه هذا
من اجل المختصرات صغر حجمه وغزر علمه جمع فيه فاوعى وفاق اقرانه جنسا ونوعا واختص بتبيان
ما به الفتوى وما هو الراجح والاقوى لم تسمح قريحة بمثاله ولم ينسج احد على منواله ومطالعة ابن الحاجب
الحاجب وشروحه وكتب المالكية يعرف ما كفى المسلمين رحمه الله من التعب وما ازال عنهم من العناء
والشغب ومما قيل في مدحه كتاب خليل منبع الخير والهدى ... فحسب الفتى ان يكون خليله ... يفيد
اولي الالباب علما وسؤددا ... فيا رب يسر بالهدى مدخلي له ... وقول الاخر [illegible]
نفائس ... مذخورة قد حازها كنز الدرر ... انفاس علم قد بدت اعلامها ... بالحسن معلمة بابدع
مختصر ... مائة المسائل ... ميزت بالتبيين ... كل الزيادة [illegible] بين البشر ... لولاه ما لك الامام
[illegible] يختص الدروس لقد [illegible] ... ما قلت ذاك تغاليا كلا [illegible] ... اغنى لعمر الخبر
فيه عن الخبر ... وعلى خليل من الاله رحمة ... موصولة [illegible] ... وما قيل في ذاك ايضا
يا قارئا مختصر الخليل ... لقد حويت العلم يا خليل ... حصله حفظا واصرف الهمة له ... فقد حوى
مائة الف مسئلة ... نصا ومثلها من المفهوم ... فان شككت اعدد في المرسوم نفعنا الله
ببركاته ونفعنا بكتابه ثم هذا العدد المذكور يرجع الى احد عشر قسما سبعة اقسام مندرجة
في قوله مبينا لما به الفتوى لان الذي به الفتوى اما ان يكون متفقا عليه او مشهورا [illegible] ومقابله
ومقابله شاذ او راجحا لقوة دليله ومقابله ضعيف او راجحا ومشهورا ومقابله ضعيف شاذ
او مشهورا وراجحا ومقابله راجح فقط او مشهور او راجح ومقابله مشهور فقط او مشهورا
ومقابله راجح لان المقلد يقدم المشهور على الراجح وثلاثة في قوله وحيث قلت خلاف [illegible]

القولين مشهورين معا او راجحين كذلك او كل منهما مشهور او راجح او احدهما فقط للمقصود قوله وحيث
قولين او اقوال لا انظر الحطاب على الخطبة هذا ابو [illegible] قال عامر بن الظرب هو بالظاء
المشالة وكسر الراء وعدم الف بينهما وهو علم منقول من اسم جبل وهو عدواني منسوب للحي
عدوان احد قبائل العرب وهو من حكامها وقد عمر ما ينيف على ثلاثمائة سنة كما ان
لقمان الحكيم عمر ثلاثة الاف سنة وعمر بعده شيخ الذي اخبر بمولد النبي صلى الله عليه وسلم
ما ينيف على الثلاثين قرنا وكانت العرب لا تقع لهم معضلة الا رجعوا اليه ورضوا بها بقوله
لما يعلمونه من كمال عقله وتثبته وصدقه فسئل يوما عن خنثى فجعل ذكرا ام انثى فقال امهلوني
فبات ليلته ساهرا وكانت له جارية اسمها سخيلة ترعى له غنما وكانت تؤخر
السراح والرواح وكان يعاتبها على ذلك ويقول لها اصبحت امسيت يا سخيلة فلما رأته
سهره وقلقه قالت له ما لك في ليلتك هذه ساهرا فقال لها ويحك دع امرا ليس من شانك
فاعادت عليه فذكر لها ذلك فقالت له اتبع القضاء المبال وفي النهاية انهم اقاموا عنده
اربعين يوما وكان يذبح لهم كل يوم شاة وكانت له جارية اسمها سخيلة فقالت له ان مقام
هؤلاء اسرع في غنمك فقال [illegible] لم تشكل علي حكومة قط غير هذه فقالت اتبع الحكم المبال فقال
فرجتها يا سخيلة فصارت مثلا فقال لها امسيت بعدها ام اصبحت قال العلماء رضي الله عنهم
يؤخذ من هذه القضية حكم من جملتها ان من نزل به امر معضل ينبغي له ان يستعين بغيره
ولو كان دونه عقلا وعلما وقدرا فقد يوجد في النهر ما لا يوجد في البحر ويجري الله الحكمة على لسان
من لا يحظى به معرفتها ويعجز عنها اصحاب العقول المرتحلة لذلك وفي هذا المعنى يقول
الطغرائي لا تحقرن الرأي وهو موافق ... حكم الصواب وان اتى من ناقص ... فالدر وهو اجل شيء يقتنى
ما حط قيمته هوان الغائص ... وفي كتاب الله يؤتي الحكمة من يشاء يختص برحمته من يشاء
وقال تعالى لنبيه وشاورهم في الامر وقال عليه الصلاة والسلام ما تشاور قوم الا هداهم الله
لارشد امورهم وقد بعث ملك الروم الى الصحابة يقول لهم ما هو شيء وما هو نصف شيء وما
هو لا شيء واجعلوا في هذه الزجاجة [illegible] فتحيرت الصحابة في جوابه
فقالوا والله ما يجيبكم عن هذا الا الحبر ابن عباس فبعثوا له فقال اما شيء فهو الرجل الكامل
العقل الذي يستشير في اموره واما نصف شيء فهو الرجل الذي لا يستشير في اموره واما لا شيء
فهو الاحمق الذي لا يستشير واما [illegible] قال تعالى وجعلنا من الماء كل شيء حي
فجعلوا الماء في الزجاجة وكتبوا له جواب المسائل وبعثوا بذلك للملك فتعجب من حسن الجواب
ثم قال للرسول ما خرج هذا الا من بيت النبوة فقيل صدقت هو ابن عم النبي صلى الله عليه

صلى الله عليه وسلم ومنها الاستدلال بالعلامة وله اصل من الشرع قال تعالى وجاءوا على قميصه بدم كذب
ووجه الاستدلال ان هذا القميص لم يكن فيه خرق ولا اثر انياب وقال ان كان قميصه قد من قبل
فصدقت الاية ومنها الزجر والردع لمن يسرع في الجواب ولا يتثبت ولا يتأنى وهذا جار على توقفه في
حكم نازلة اربعين يوما قال ابن ابي ليلى ادركت مائة وعشرين من الصحابة في هذا المسجد ما يسأل
احدهم عن مسألة الا ردها الى غيره حتى تدور عليهم جميعهم وترجع الى الاول وكان ابن عمر يسأل
عن عشرة مسائل فيجيب عن واحدة قال الغزالي وانظر كيف انعكس الحال حتى صار المرهوب منه
مطلوبا والمطلوب منه مرهوبا واخرج ابن عساكر عن علي كرم الله وجهه من افتى بغير علم لعنته
ملائكة السماء والارض فالواجب على من سئل عما لا يعلمه ان يقول لا ادري فقد روي انه صلى الله عليه
وسلم سئل عن خير البقاع وشرها فقال لا ادري حتى اسأل جبريل فسأله فقال لا ادري حتى اسأل
رب العزة فسأله فقال ان خير البقاع المساجد وشرها الاسواق وفي صحيح البخاري من حديث سؤال
جبريل عن الساعة فقال له صلى الله عليه وسلم ما المسؤول عنها باعلم من السائل قال ابن عون كنت
عند القاسم بن محمد فجاءه انسان فسأله عن شيء فقال له لا احسنه فجعل السائل يقول له اني
رفعت اليك لا اعرف غيرك فقال له لا تنظر لطول لحيتي ولا لاجتماع الناس حولي والله لا احسنه وقد
تردد الى امامنا مالك رضي الله عنه رجل في مسألة وهو يقول له لا ادري فقال يا ابا عبد الله اني رحلت
اليك من مسافة كذا وكذا ابتغي طويلة فقال له يا هذا انما اتكلم فيما احتسب فيه الاجر والثواب
فاذا رجعت الى اهلك فقل لهم قال لي مالك لا ادري وكان رضي الله عنه يقول لا ادري نصف العلم ويقول ايضا
جنة العالم لا ادري فان اخطأها اصيبت مقاتله وفي هذا المعنى قيل اذا ما علمت الامر فاقبل به
واياك والامر الذي انت جاهله ... فمن كان يهوى ان يرى متصدرا ويكره لا ادري اصيبت مقاتله
وفي الحديث اجراكم على الفتوى اجراكم على النار فالواجب على من ابتلي بالفتوى هو التثبت فيها
وعدم المسارعة اليها قال الشيخ [illegible] في باب النكاح فالواجب على من ابتلي بالفتوى ان
يبيت ليله ساهرا بالمطالعة ويقطع نهاره في المذاكرة والمراجعة وان يتثبت التثبت التام
وهذه كانت حالة شيخنا طيب الله ثراه فلقد كان يحكي لنا عن الشيخ الامام العلامة سيدي
محمد بن عبد القادر الفاسي رحمه الله انه كان يقول انا لا اسأل عن المسألة وانا اعلم في اي
كتاب هي وفي اي ورقة منه وفي اي وجه من الورقة ومع ذلك فلا اكتب حتى اراجع [illegible]
في الحكم من رايته مجيبا عن كل ما سئل ومعبرا عن كل ما شهد وذاكرا لكل ما علم فاستدل بذلك
على وجود جهله والواو في كلامه بمعنى او وفيها وجوب الانصاف والاعتراف بالحق لقائله
لقوله فرجتها يا سخيلة فالواجب على المستفيد شكر نعمة المفيد وان كان دونه وفيهم ما
يناسب هذا المعنى.

كما نقله العلامة الرهوني في باب الظهار مما نصه قال ابن العربي في احكامه اخبرنا غالب بن محمد العثماني عن
بركة قال وصلت العسكر في مجلس ابو الفضل الجوهري فكان مما قال ان النبي صلى الله عليه وسلم طلق
وظاهر وآلى فلما خرج تبعته حتى بلغ منزله في جماعة فجلس معنا في الدهليز وعرفهم اني غريب فلما
انجفض عنه الشريع قال لي ارى غريبا هل لك من كلام قلت نعم قال لجلسائه افرجوا له عن كلامه فقلت
بلغت لحضرة المجلس متبركا بك وسمعتك تقول والى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقت وطلق
وصدقت وظاهر ولم يكن ولا يصح ان يكون لان الظهار منكر من القول وزورا وذلك لا يجوز ان يقع من النبي
صلى الله عليه وسلم فضمني الى نفسه وقبل راسي وقال انا تائب من ذلك جزاك الله عني خيرا من معلم
ثم انقلبت عنه وبكرت بالغد اليه فالفيته قد جلس على المنبر بالجامع فلما دخلت الجامع ورآني نادى باعلى
صوته مرحبا بمعلمي افسحوا لمعلمي فتطاولت الاعناق الي وتحدقت الابصار نحوي وتعرفني
يا ابا بكر يشير الى عظيم حيائه فانه كان اذا سلم عليه احد او فاجاه بكلام خجل واحمر وجهه
حتى كان وجهه طلي بجلنار قال وتبادر الناس الي يرفعونني على الايدي حتى بلغت المنبر وانا لعظيم الحياء
لا اعلم في اي بقعة انا والجامع غاص باهله واسال الحياء بدني عرقا واقبل الشيخ على الخلق فقال انا
معلمكم وهذا معلمي لما كان بالامس قلت كذا وكان منكر من جفت عني ولا رد علي فاتبعني الى منزله
وقال لي كذا وكذا واعاد ما جرى بيني وبينه وانا تائب من قولي بالامس وراجع عنه الى الحق فمن سمعه
حضر فلا يعول عليه ومن غاب فليبلغه اياه من حضر فجزاه الله خيرا وجعل يحتفل في الدعاء والخلق
يؤمنون فانظر رحمك الله الى هذا الدين المتين والاعتراف بالعلم لاهله على رؤوس الخلائق من رجل
ظهرت رياسته واشتهرت نجابته لغريب مجهول العين لا يعرف من هو او من اين [illegible]
وجاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] ... بنت [illegible] ... بنت عمر ... الله
وسلم طلق العالية بنت ظبيان وحفصة بنت عمر ثم راجع حفصة بامر من الله ...
الله عليه وسلم وال من نسائه شهرا يعني حلف ان لا يدخل عليهن شهرا فاعتزل في مشربة له
فلما ... معناه اللغوي لا الاصطلاحي ... مقابلة الاحسان بمثله قال تعلى واحسن كما احسن
الله اليك وقال هل جزاء الاحسان الا الاحسان وفي الحديث من اسدى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا
فادعوا حتى تروا انكم قد كافأتموه ... له ... الخير
والمشيخة ... ولو ... واحدة كما حكي ان عيسى عليه السلام قال له ابليس قل لا اله الا
الله فقال اقولها لا لقولك فاراد ابليس ان يجعله تلميذا ... الله من ذلك وروي ان ...
العوام ... اذا قدم على الشافعي يقوم له فقيل له في ذلك فقال تعلمت منه ان الكلب اذا بلغ ...

عند البول وان الحرص راعي وداد لحظة وانتمى لمن افاد ولو لفظة والليبع اذا ارتفع جفا اقاربه
وانكر معارفه ونسي فضل معلميه ونقل عن الامام الشافعي ايضا انه قال من استمع باستاذه ابتلاه
الله بثلاث نقص عمره وكل لسانه عند الموت ونسيان ما حفظ وفي هذا المعنى قيل اذا افادك انسان
بفائدة من العلوم فلازم شكره ابدا وقل فلان جزاه الله صالحة افادنيها والق الكبر والحسد
ومنها ان المذاكرة من اسباب النفع وسبب في حياة العلوم فقد قال ابن ابي ليلى احياء العلم مذاكرته
ولما دخل سفيان الثوري عسقلان مكث ثلاثا لم يات احد يساله فقال اعني الخروج من هذا البلد هذا بلد
يموت فيه العلم وفي هذا المعنى قيل اذا لم يذاكر ذو العلوم بعلمه ولم يستفد علما نسي ما تعلما
فكم جامع للكتب في كل مذهب يزيد مع الايام في جمعها عمى قال بعض الحكماء من اكثر المذاكرة
مع العلماء لم ينس ما علم واستفاد ما لم يعلم ولا سيما مذاكرة العلماء بعضهم مع بعض وفي ذلك قيل
ولله قوم كلما جئت زائرا وجدت قلوبا كلها ملئت حلما اذا اجتمعوا جاءوا بكل فضيلة
ويزداد بعض القوم من بعضهم علما قلوب على لفظ الجدال قد انطوت متى حسبها امرا وتعقلها سلما
تشافوا كؤوس العلم في روضة التقى متى حسبها امرا وتعقلها سلما اولا لحكي
كالمشموم كلما شم ذكا ومجموعها اذكى اريجا اذا سمي هذا ما يتعلق بالفصل الثالث واما
الرابع فاعلم ان الكلام على هذه الجملة من علوم الاول في اعرابها فنقول الاسم الشريف مبتدا اوله
خبره والواو للاستيناف وجملة تعالى معترضة بين المبتدا والخبر وجملة الاعتراض معلية بخلاف
الجملة المعترض بينهما فهي اسمية وخبرها مفرد وكلتا الجملتين لا محل لها من الاعراب لان الاولى
استينافية والثانية اعتراضية واما من اللغة فالله علم على الذات الواجب الوجود الموصوف بالكمالات
والصفات المنزه عن الافات الذي لا شريك له في الالوهية والصفات وبكفي الجزء الاول وهو قولنا على الذات
عليه فانه الموضوع لغة واما ما بعده فانما هو تمييز وايضاح له واما تعالى فمعناه ارتفع وتنزه فهو موضوع
بحسب اللغة للمشاركة والزيادة ولكن هذا المعنى لا يصح هنا كما قاله الدماميني في شرح
التسهيل اذ لا مشاركة في علمه تعالى بينه وبين غيره وكذا سائر صفاته وانما الصحيح وجهان احدهما
ان يكون بمعنى اصل الفعل وعلى هذا اقتصر الجلال في تفسير قوله ان ربك هو اعلم بمن ضل
عن سبيله ويحتمل ان يحمل على الزيادة في نفس الوصف المطلقة من غير نظر الى مفضل عليه في ذلك
الوصف كما قالوا في الله اكبر انه البالغ في الكبرياء مبلغا لا نهاية له مع عدم مشاركة غيره له
ومعناه على الاول عالم على حد الاشج والناقص اعدلا بني مروان وعلى الثاني معناه البالغ في العلم
الى غاية لا نهاية لها مع عدم مشاركة غيره له وكلا الوجهين راجع الى عدم مشاركة غيره له في صفة العلم
والتصريف فقد اختلف في الاسم الكريم أجامد ام مشتق وعلى الثاني

وعلى الثاني فاعلة فيما اشتق منه فقيل من لاه يليه اي ارتفع وقيل من لاه يلوه احتجب وعليهما فاصله
ليه اولوه تحرك الحرف وانفتح ما قبله فقلبت الفا كما تقرر في التصريف وقيل من اله اذا عبد او تحير
او جزع او ولع او افلم او احتاج او سكن واصله على هذا الاله فحذفت همزته بعد نقل حركتها او
دون نقل ثم ادغم وقيل من وله اذا جزع او طرب او تحير واصله ولاه فقلبت واوه همزة كاشاح في وشاح
ثم حذفت كما مر مع النقل او دون نقل وحلي بال وادغم قال السعد في حاشية الكشاف كما تحيرت
العقول في ذاته تحيرت في الاسم الدال عليه ام لا مشتق ام لا الى غير ذلك وال الداخلة عليه الوصل
فهي زائدة كما ان همزة اعلم زائدة هذا ما يتعلق به من اللغة والتصريف واما ما يتعلق به من
علم المعاني الذي هو كما في التلخيص علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال
فنقول هذه الجملة اشتملت على مسند اليه ومسند واسناد خبري وقد تقرر في هذا العلم ان الخبر
ان اما ان يقصد به افادة المخاطب الحكم او كونه عالما به فالاول اذا كان لا يعلمه والثاني اذا كان يعلمه
ويسمى الاول فائدة الخبر والثاني لازمها والمراد بالحكم هنا كما قال السعد وقوع النسبة
وما المخبر هنا هو الثاني فهي بالنسبة لمن لا يعلم الحكم من الاول وبالنسبة لمن يعلمه من الثاني
ثم الاسناد المذكور منه حقيقة ومجاز عقلي والاسناد في هذه الجملة حقيقة عقلية وهي اسناد الفعل
او معناه الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر كقول المومن انبت الله البقل كما في التلخيص ثم المسند اليه
هنا ذكر لانه الاصل ولا مقتضي للعدول عنه او لاظهار تعظيمه او التبرك بذكره واورد بتعريف العلمية
لاحضاره في ذهن السامع باسم مختص به على حد قل هو الله احد او التبرك نحو الله الهادي ومحمد الشفيع
وقدمه لانه الاهم لانه الاصل ولا مقتضي للعدول عنه او لا يستلذ انه لا يزول عن الخاطر واورده اسما لافادة
الدوام ثم اورد المسند مذكورا لانه الاصل ولا مقتضي للعدول عنه ~~او لا يستلذ انه لا يزول~~ واسما لما تقدم
وافرده لانه غير سببي مع عدم افادة تقوي الحكم واقحم بينهما جملة تعالى للتنزيه على حد ويجعلون لله البنات
سبحانه ولهم ما يشتهون وحذف متعلق اعلم للعموم اي بكل واجب ومستحيل وجائز او لقصور العبارة عن
الاحاطة به او لتذهب النفس في تعيينه كل مذهب ممكن انظر التلخيص ثم الاسناد المذكور فيه قصر الصفة
على الموصوف ثم هاتان الجملة مفصولة عما قبلها من الجمل لما مر من الواو للاستيناف لانه لم يقصد تشريك
الثانية مع ما قبلها من الجمل في حكم الاعراب وكذا جملة تعالى ثم كل من الجملتين فيه ايجاز وهو التعبير عن
المقصود بعبارة ~~مختصرة~~ ناقصة ... واما ما يتعلق بها من البيان الذي هو علم يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق
مختلفة في وضوح الدلالة عليه فنقول ان ابقينا الجملة على معناها الخبري كما مر ~~فلا ظاهر انه لا تعلق~~
وان قلنا ان المصنف استعملها في انشاء الثناء فتكون مجازا مرسلا مركبا على حد انه وضعتها انثى
اطلاق الملزوم على لازمه او استعارة تمثيلية لعلاقة المشابهة في مطلق الاخبار ويحتمل ان يكون نقلها

نقلها لانشاء التبري من حوله وقوته ومن دعوى العلم ورده الى ربه كما في جملتي البسملة والحمد لله انهما نقلتا
من الخبر الى الانشاء والعلاقة التضاد بالمعنى اللغوي والا فهو هنا عدم وملكة وفي قوله اعلم تجريد لان اصله
المشاركة والزيادة فجرد عن الاول او الثاني على الاحتمالين السابقين في المراد باسم التفضيل هنا واما
لفظة تعالى ففيها مجاز بالاستعارة حيث شبه العلو المعنوي بالحسي او مرسل لعلاقة التقييد لان اصله
اصله ان يكون في الحسي واما من البديع ففيها التجريد كما مر قريبا والاقتباس من قوله تعالى الله اعلم
حيث الآية ولا يضر التغيير اليسير كما في التلخيص على حد انا لله وانا اليه راجعون وفيها براعة الاختتام حيث
اتى بما يشعر باخر الكتاب واحسن الانتهاء ما اذن بانتهاء الكلام كما في قوله بقيت بقاء الدهر يا كهف
اهله وهذا دعاء للبرية شامل واما ما يتعلق بها من علم الميزان فنقول اي ادراك الموضوع منها
او المحمول او النسبة الكلامية او الثلاثة او اثنين منها تصور وادراك وقوع النسبة
تصديق على مذهب جمهور الحكماء وان التصديق هو ادراك الرابع وان الثلاثة قبله شروط
له فيكون بسيطا وعلى مذهب الرازي فيزاد في التصور ادراك الحكم وحده او مع واحد من الثلاثة
او اثنين منها فان ذلك كله تصور والتصديق هو مجموع الادراكات الثلاثة مع ادراك الحكم
فتكون شطورا ويكون التصديق مركبا ثم كل من الطرفين مفرد لانه لم يدل جزؤه على جزء معناه
ومجموعهما مركب لدلالة الجزء فيه على جزء المعنى واسم الجلالة جزئي لانه لا يقبل الشركة معناه
[illegible] دلالة المجموع [illegible] بنا على ان المركب [illegible] بالنوع وهو الجملة وهي [illegible]
[illegible]
بل باعتبار [illegible] كل واحد منهما [illegible]
وان قلنا انه استعملها في [illegible] الانشاء [illegible]
[illegible] الخبر [illegible] الصدق والكذب [illegible]
[illegible] من موضوع ومحمول [illegible] لان موضوعها [illegible]
[illegible] موضوع ان الحكم [illegible] المحمول [illegible]
[illegible] العلم [illegible]
[illegible] والعلم كما قال السبكي [illegible]
[illegible] والعلم [illegible] الاخبار [illegible]
[illegible] والعدم [illegible]
موجود [illegible] ولبيان موضوعها [illegible] الكلام والعلم [illegible] الاسناد [illegible]
[illegible] الخبر والحق انه الحكم بالنسبة [illegible]
[illegible] والاشتغال [illegible] وصغير والكبير [illegible]

الاصلية ولا بد من تغيير ما في الحكم بالصغيرة في جعل في الحروف الاصول وترتيبها وفي المعنى والكبير لا يشترط الاشتقاق في

الترتيب والاكبر لا يشترط فيه الا المناسبة في المعنى مع الاشتقاق في غالب الحروف [illegible] فلان لم يكن اشتقاقه

المعنى جميعا عن ولذا ايقولون ان الاشتقاق دائرة الاشتقاق واما ما يتعلق [illegible] على الصفة التي هو الحكم

بالاحكام الشرعية العملية المكتسبة من ادلتها التفصيلية فيه نقل [illegible] في شرح الخطبة انه يجوز

الاشتغال بعلم [illegible] والمنتهي ومن يعلم بالفقه الحنفية ويدل الله للانقال انه انعلى الله الاعلى [illegible] بالامام

فقال له [illegible] النبوي في النظر في مقتضيه موسى مع الخضر ما يدل لا لا ايضا وهو انه [illegible] الناس

على من العلم الذي نقل ولا يرد عليه [illegible] الجهل ايضا ان عمر رضي الله عنه سال الصحابة عن قوله تعالى في البقرة ايود

احدكم ان تكون له جنة فقالوا الله اعلم فقال قولوا نعلم او لا نعلم لا انتفع بعلو ذلك وسيلة لقل الجواب والواسع

اجابوا ثم قالوا [illegible] على الكلام بالعلم [illegible] من صفاته نقل [illegible]

صحة كاشفية لجميع [illegible] الواجبات والجائزات والمستحيلات كشفا لا يحتمل النقيض [illegible] ولا

تفاوت في المعلومات بالنسبة لعلمه نقل [illegible] الاشياء [illegible]

ان الله لا يخفى عليه شيء في الارض ولا في السماء ان علم [illegible] كلمات الجلالتين اشتمل على العقائد

الجمالات الاول في حيث ان الجلالة [illegible] بالوضع [illegible] جميع الصفات الواجبة [illegible]

[illegible] تعالى من معنى المتضمن وهو الدال على الذات الواجب الوجود بناء على ان الواجب الوجود

وما بعده تعقيب للموضوع له لا من تمام [illegible] جميع الصفات الواجبة نفي جميع اضدادها

[illegible] الضدان وذا الاعدام وكذا [illegible] الرحيم [illegible]

في اسم الجلالة فسبحان الله [illegible] سبحان جميع [illegible] لان معناه تنزيهه عن كل نقص [illegible]

[illegible] وهو عليه [illegible] واما الكبر [illegible] الكبرياء [illegible] جامعة [illegible] الاتصاف بالواجبات

والجائزات والتنزه عن المستحيلات كسائر الصفات الجامعة وكذا [illegible] سورة الاخلاص [illegible]

الوحدانية [illegible] الوجود ومن [illegible] الوجود ومن [illegible]

والمعقولية [illegible] ومن وجوب [illegible] الاضداد [illegible]

واما وجه [illegible] من الكمالات [illegible]

[illegible] الاول له [illegible] الواجبة الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث

والوحدانية والغنى المطلق والقدرة والارادة والعلم والحياة والسمع والبصر والكلام وكونه قادرا ومريدا وعالما وحيا

وسميعا وبصيرا ومتكلما ويوجد له ايضا [illegible] من افعاله واحكامه [illegible] العلم [illegible]

[illegible] بالقوة [illegible] بالطبع [illegible] نقل [illegible] الاول

كان وعلم [illegible] بالكمالات التي من [illegible] حيث [illegible]

[illegible] بالامانة والتبليغ لانه نقل [illegible] بالعلم والقول [illegible]

[illegible] عليهم [illegible] وكذا [illegible]

[illegible] النبي [illegible]

[illegible] والكتب السماوية [illegible] والنبيء الاخر [illegible] بالمعجزة [illegible]

في الجزء الاول واما الجزء الثاني وهو [illegible] اثبات [illegible]

العشرين الاول [illegible] ثبوت العرض [illegible] العلم [illegible]

وجوب [illegible] عليه نقل وكذا [illegible] الاعراض [illegible] الانبياء [illegible]

والرسل والكتب والنبيء الاخر لان [illegible]

[illegible] وجوب الاصول بمعنى [illegible]

[illegible] الوجود والوحدانية والغنى المطلق والالوهية [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] وجوب الفروع بمعنى [illegible]

[illegible] الجلالة المباركة [illegible] الشعراني [illegible]

استخرج [illegible] الكتاب [illegible]

[illegible] الاغنياء [illegible] على بحور الاولياء [illegible]

[illegible] نفعنا الله ببركاتهم [illegible]

[illegible] بالعقل [illegible] والايات والاحاديث [illegible] الاول [illegible]

لا اله الا هو [illegible] الكشاف [illegible] تعظيم [illegible]

[illegible] الرحمن الرحيم [illegible]

[illegible] العالم [illegible] الدرجات [illegible] الثواب

[illegible]

[illegible] عبد الله بن مسعود [illegible]

[illegible] العلم [illegible] انما يخشى الله من عباده العلماء [illegible]

[illegible] عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال [illegible]

واخرج الطبراني عنه ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال [illegible]

[illegible] واخرج الخطيب عن عبد الله [illegible]

[illegible] عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال [illegible]

وعلم الناس [illegible]

من حيث لا يحتسب واخرج الترمذي عن ابي امامة انه صلى الله عليه وسلم قال فضل العالم على العابد كفضلي
على ادنى رجل من اصحابي واخرج ايضا عن ابي الدرداء رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب واخرج الطبراني
عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال يبعث الله العباد يوم القيامة ثم يميز
العلماء فيقول يا معشر العلماء اني لم اضع فيكم علمي الا وانا اريد ان لا اعذبكم اذهبوا فاني قد غفرت
لكم الى غير ذلك واما الآثار فمنها ما روي عن عبد الله بن المبارك انه سئل من الناس فقال العلماء قيل
فمن الملوك فقال الزهاد وسئل الثوري من الناس فقال العلماء قيل فمن الاشراف قال المتقون قيل فمن
الملوك قال الزهاد وقال لقمان لابنه يا بني زاحم العلماء بركبتيك فان الله يحيي القلوب بنور الحكمة
كما يحيي الارض بوابل المطر الى غير ذلك وهذا الباب واسع جدا جدا وقال الشيخ سيدي عبد الوهاب
الشعراني رضي الله عنه جميع ما ورد في فضل العلم والعمل انما هو في المخلصين فاياك يا اخي
والغلط فان الناقد بصير ثم العلم انما هو وسيلة والعمل هو المقصود فمن ضيع المقصود
فقد ضيع الوسيلة كما قيل العلم لا يصلح الا اذا عملت به واسمع كلام الجنيد لو ينفع العلم بلا عمل
لكان ابليس نظير الجنيد وبالعمل يدوم العلم ويترسخ كما قيل العلم يهتف بالعمل فان وجده والا
ارتحل وبالعمل يحصل مع علم الاوراق علم الاذواق لقوله تعالى واتقوا الله ويعلمكم الله يا ايها الذين
امنوا ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا اي نورا تفرقون به بين الحق والباطل وروى
الامام احمد من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم قال القلشاني في شرح الرسالة بعد الكلام على
هذا الحديث واثيب على العلم والعمل ومن علم ولم يعمل لم يثب على العلم واستحق عقوبة العصيان بترك
العمل ومن لم يعلم ولم يعمل عصى من الوجهين واما من عمل بلا علم فقال الجزولي عمله غير صحيح فهو
كلا عمل [illegible] طاعة [illegible] [illegible]
[illegible] الذنب [illegible]
[illegible] من نفسه [illegible]
له [illegible] النبي عليه السلام
انه قال [illegible] الله بعلمه ولا ينتفع منه نفسي
نيته عن طلبه [illegible] تصحيح الغلط في الطلب وعليه ايضا [illegible]
وعقلة وشهوة الرضى عن النفس [illegible] طاعة [illegible] الرضى [illegible]
[illegible] من نفسه [illegible] ان تصحب [illegible] عن نفسه [illegible] يرضى عن نفسه
واي جهل لجاهل لا يرضى عن نفسه وقال سيدي عبد الوهاب الشعراني في ادب السلوك [illegible]

الكلام في علم الخواص رضي الله عنه اياك ان تغتر النفس على دعوى العلم فمن افرط في ذلك فقد افرط
[illegible] والعجز [illegible] من [illegible] والطرد ثم قال رضي الله عنه [illegible] على [illegible] الصالح [illegible]
على نفسه بالجهل وقد نقل اصحاب الطبقات ان ابا [illegible] ثلاثمائة
[illegible] في [illegible] المسائل [illegible] مجلد [illegible]
[illegible] ابن الحداد [illegible]
والاصول وغير ذلك وحكى الشيخ تقي الدين السبكي ان محمد ابن [illegible] كان يحفظ من كتب العلم [illegible]
[illegible] ومن الغريب ان محمد بن [illegible]
في ليلة ولم يكن [illegible] منه غير [illegible] وكان لا يسمع شيئا الا حفظه
اول مرة [illegible] فانظر يا اخي ان علمك مع [illegible] العلوم [illegible] من العلماء الذين ذكرنا
[illegible] من البحر المحيط [illegible] بالجهل [illegible]
[illegible] الا [illegible] الا [illegible] وقال [illegible]
[illegible] البقلة من النخلة [illegible] العلماء
[illegible] وقال ابن [illegible] الاخوة [illegible]
[illegible] عن الطريق [illegible] طلبه
[illegible] لا يزال الرجل عالما ما طلب العلم فاذا ترك التعلم وظن انه قد استغنى فهو اجهل ما يكون وعن ابي
[illegible] قال اجوع الناس [illegible] العلم [illegible] قال الله قال سمعنا
قال انا [illegible] وعن جابر رضي الله عنه [illegible] اعلم الناس من جمع علم الناس الى علمه [illegible]
[illegible] قال كان العالم [illegible] اذا لقي من هو خير منه في العلم [illegible] واذا لقي من
هو مثله ذاكره واذا لقي من هو دونه لم يتكبر عليه [illegible] اذا لقي من هو [illegible]
[illegible] من نفسه انه غير محتاج اليه واذا لقي من هو مثله لم يذاكره واذا لقي من هو دونه تكبر
عليه وقد ذكر الشيخ [illegible] انه كان في سفينة في البحر المحيط [illegible] الريح [illegible]
[illegible] عليك [illegible] العلم [illegible] من البحر [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الجواب [illegible]
[illegible] فقال نعم [illegible] الاحياء [illegible] الاموات
[illegible] من الانس والجن [illegible] التواضع [illegible]
[illegible] الشعراني رضي الله عنه [illegible] من رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] العلم [illegible]
[illegible] ولا تقول [illegible] الناس لا [illegible] التواضع [illegible]
[illegible] مولانا رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] مع [illegible] وعن كعب الاحبار
[illegible] في بعض الكتب المنزلة [illegible] من قلب ادم [illegible] من قلب موسى

(السؤال)

هذا الحطيبي واروى ان عيسى عليه جمع الحواريين وقال لهم انى امركم بامر فكونوا له مطيعين فقالوا نعم يا روح الله فقال تمكنوني من غسل ارجلكم فلم يبق احد الا عليهم فقال لابد فمكنوه فغسل ارجلهم وشرب ماءها وقال انما فعلت ذلك لا علمكم التواضع وروي ان الله تعالى لما اراد ان يكلم موسى عليه السلام في ذلك الجبال فتطاولت كلها رجاء التكلم عليها الا طور سيناء فانه انخفض فكلمه الله عليه لاجل تواضعه وقد قال عليه الصلاة والسلام من تواضع لله رفعه الله وتمنه عليه الصلاة والسلام فان لو اهدي الي ذراع او كراع لاجبت ولو اهدي الي لقبلت ولذا قال الحكماء والله تعالى اعلم شبه هذا الدعاء للطالب وارشاده الى الادب الا بما من اهله الله الى تعليم ادب الطالب ان لا ينظر الى علمه ولا الى عمله فان العلوم ليس لها غاية ولا لاحد ولا نهاية وفوق كل ذي علم عليم ومنتهى العلم الى الله العظيم وكان الحكام يفتخرون بما منعهم به بالافعال وعلمه حيث قال في خطبته مبينا لما به الفشوى فاجتنب سيف العلم وهذا امما تواضع الذي رفعه الله به فوق غيره ونظير ما قال في اعتقاد الحي الالباب قال ابن مرزوق وما قاله هذا الشيخ الجليل هو من تواضعه الذي رفعه الله به فان من اثنى به هو عين الكمال في نوعه وغاية المراد في جنسه وهكذا الفضلاء الابرار لا ينفسهم ولا اعمالهم مزية الزين يعرفون احوالهم في سبيل الحق لا يبخسون ما انعموا الا به وهو ايضا من كمال ورعهم وقد قال الشيخ ابو الحسن رضي الله عنه انشاد كلاما لم عمل وارع الخواص ومن لم يكن الصلاح لا اخلاقه فيبرات يعني من اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم فهو محجوب في نبا او مكر وهو في عوى ومن يره انه الشفقة الخلق والاستكبار على مثله وهذا هو الخسران المبين نعوذ بالله العظيم ثم قال ومن لم يزد بعلمه افتقار الربه وتواضعا لخلقه فهو هالك فيتعين على كثير من الصالحين بطلاعهم عن مقاصد الجمع ثم امنطع كثير من المفسدين في بعض اد هم من موجدهم فاستعيذ بالله انه هو السميع العليم في كتب العربي

~~[illegible]~~

~~[illegible]~~

هذا ما يتعلق بالفصل الخامس

هذا ما يتعلق بالفصل الخامس واما السادس وقد قال الشيخ مباركة في خاتمة شرحه ١٢٧ اعلم اني من قيد شيئا ولم يذكر من احوال المعاد طرفا بعد اهل واضاع ما يحتم في حق المصطفى صلى الله عليه وسلم والقراء العلميون بذكر فوائده فانك لا تكاد تجد سورة الا وقد امتحن بذلك او اقل اشار الى بعض ما يخصه وآخر القصر الكوثر والاخلاص والعصر فالكوثر الخير الذي اعطاه الله نبيه صلى الله عليه وسلم والاخلاص محض للتوحيد الذي من لم يات به حرم الجبور والنعيم وملزوما تستحقات الكوثر وما بعث الله الرسل الا للانذار بسوء في العاقبة واعلام الخلق بنزل لم وعواقبه يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة يوم يفر المرء من اخيه وامه وابيه وصاحبته وبنيه يوم يقوم الحساب يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم يوم يقوم الاشهاد يوم يعض الظالم على يديه يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله يوم هم بارزون لا يخفى على الله منهم شيء لمن الملك اليوم فاذا جاء وعد الاخرة جئنا بكم لفيفا في يوم كان مقداره خمسين الف سنة الى غير ذلك من الايات قال وما شرعت التكاليف الا للتزود اليه ومقابلة على ذلك من الاحاديث ما اخرجه الترمذي وحسنه انكم تحشرون رجالا وركبانا وعلى وجوهكم واخرج الشيخان يحشر الناس يوم القيامة على ثلاث طرائق راغبين وراهبين واثنان على بعير وثلاثة على بعير وعشرة على بعير وتحشر بقيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا واخرجا ايضا يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا حتى يبلغ اذانهم الى غير ذلك فالاولى اجل ما اعد لهذا اليوم الخلاص منه محبة رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك باتباعه ولزوم سنته ومحبة من انتمى اليه من ذريته واصحابه وازواجه ومحبة العلماء اخرج الديلمي في مسند الفردوس وغيره انه عليه السلام قال اذا بغض المسلمون علماءهم واظهروا عمارة اسواقهم وتالبوا على جمع الدراهم رماهم الله باربع خصال القحط من الزمان والجور من السلطان والخيانة من ولاة الحكام والصولة من العدو ومن اولياء الله تعالى الصلاة على من ذلك لنا ذكر الله العظيم لحديث ما عمل احد من عمل انجى له من عذاب الله من ذكر الله وفيه ايضا ليس يتحسر اهل الجنة على شيء الا على ساعة مرت عليهم لم يذكروا الله فيها هذا ما يتعلق بالفصل السادس واما السابع فقد قال الحافظ ابن حجر التسبيح مشروع في الختام فلذا ختم البخاري كتابه التوحيد وغيرهم فلا يخلوا مجلس من السقطات او بنحوا مولد من الهفوات

بشرح التسبيح في الختام ليكون كفارة لما اذ الاعمال بخواتيمها وقد ختم الجليل جل جلاله سورا
من كتابه بالتسبيح ارشاد العباد لما ينفعهم في المعاد قال بعض المفسرين في ختم سورة ال
الصافات بالتسبيح بعد ما تضمنته السورة من تخلية المشركين والكاذبين ونسبتهم الى
جلاله ما لا يليق بجنابه الارفع تعليم للمؤمنين ما يختمون به مجالسهم لانه لا يخلو اكل مقام في
مجلس فيه الانسان من فلتات وهفوات وكلمات فيها رضى الله وسخطه فالواجب على المؤمن
سبحان ربك رب العزة الاية
المؤمن اذا قام من مجلسه ان يتلو هذه الاية ومما ورد في ختم المجلس ما اخرجه الترمذي وغيره
عن ابي هريرة رضي الله عنه رفعه ما جلس احد في مجلس وكثر فيه لغطه فقال قبل ان يقوم من مقامه
مجلسه ذلك سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك الا غفر الله
له ما كان في مجلسه ذلك وروى النسائي عن عائشة رضي الله عنها قالت ما جلس رسول الله صلى
صلى الله عليه وسلم مجلسا ولا تلا قرءانا ولا صلى الا ختم ذلك بكلمات فقلت يا رسول الله اراك
ما تجلس مجلسا ولا تتلو قرءانا ولا تصلي صلاة الا ختمت بهؤلاء الكلمات سبحانك اللهم
وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك قال نعم من قال خيرا كن طابعا
له على ذلك الخير ومن قال شرا كن كفارة له ولاجل هذا ورد في فضل التسبيح كحديث ا
الشيخين عن ابي هريرة مرفوعا من قال حين يصبح سبحان الله العظيم وبحمده مائة
مرة واذا امسى كذلك لم يواف احد من الخلائق بمثل ما وافى وفي رواية الا احد قال مثل
ما قال او زاد عليه فجد الناس يذكرون عند الختم التسبيح مائة مرة ولعله في صحيح البخاري
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلمتان حبيبتان الى الرحمان
خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ه

قيده عبد ربه واسير ذنبه ادريس بن محمد العمراني الحسني
الشهير بالعراقي لطف الله به وبالمسلمين

[illegible] 1333 [illegible]